

الأمم المتحدة

تقرير

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١ آب (اغسطس) ١٩٥٩ - ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٠



الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة عشرة

الملحق رقم ٣ (ج ع / ٤٤١٥)

نيويورك، ١٩٦٠

## الفهرست

### صفحة

ك	ملاحظات
ل	اختصاصات
م	مقدمة

### الفصل الاول

#### المسائل التأسيسية والتنظيمية

١	الفرع الاول - تكوين المجلس ودوراته ومكتبه
٢	الفرع الثاني - هيئات المجلس الفرعية
٢	المبحث الاول - لجان المجلس
٤	المبحث الثاني - اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية
٦	المبحث الثالث - اللجان الاقتصادية الاقليمية
٧	الفرع الثالث - الصندوق الخاص
٧	الفرع الرابع - مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة
٨	الفرع الخامس - لجنة الافيون المركزية الدائمة وهيئة الاشراف على المخدرات
٩	الفرع السادس - مسألة تمثيل الصين في المجلس وفي هيئاته الفرعية
١٠	الفرع السابع - تنظيم المجلس وسير اعماله
١٠	المبحث الاول - ترتيبات عقد اجتماعات للمجلس على مستوى الوزراء
	المبحث الثاني - مسألة ادراج بند في جدول اعمال الدورة الثلاثين عن النواحي الاقتصادية والاجتماعية وفي نزع السلاح
١١	
١٢	المبحث الثالث - مسألة اختصاص لجنة التنسيق
١٢	المبحث الرابع - مسألة توزيع الوثائق في مواعيدها
١٣	الفرع الثامن - برنامج المؤتمرات لسنة ١٩٦١
١٣	الفرع التاسع - تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية

## الفصل الثاني

### الحالة الاقتصادية في العالم والناماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف

٢٢	الفرع الاول - اجتماعات المجلس على مستوى الوزراء
٢٢	المبحث الاول - بيان الامين العام
٢٥	المبحث الثاني - مناقشة المجلس للموضوع
٣١	المبحث الثالث - بيان الرئيس
٣٢	المبحث الرابع - قرار المجلس
٣٣	الفرع الثاني - الحالة الاقتصادية في العالم
٣٣	المبحث الاول - تقارير عن الحالة الاقتصادية في العالم
٤٧	المبحث الثاني - مسائل التجارة والمدفوعات الدولية
	المطلب الاول - دعم السوق العالمي ونامؤه وتحسين الاحوال
٤٧	التجارية للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو
٤٩	المطلب الثاني - المشاكل الدولية للسلع الاساسية
٥٤	المطلب الثالث - تقرير صندوق النقد الدولي
٥٦	الفرع الثالث - الناماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف (أ)

## الف

	المبحث الاول - فرص التعاون الدولي لمصلحة اقاليم الوصاية السابقة
٥٦	وبغيرها من الدول المستقلة الجديدة (ب)
	المبحث الثاني - تقديم المساعدة الاقتصادية الدولية الى البلدان ذات
٦٠	الاقتصاد القليل النمو

- (أ) كذلك يتضمن الفرعان الاول والثاني اعلاه مناقشة للنواحي العامة في الناماء الاقتصادي  
(ب) بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة

٦٢	المبحث الثالث - مسألة انشاء صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية
٦٣	المبحث الرابع - تقرير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسات المالية الدولية
٦٥	المبحث الخامس - التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة (ج)
٦٧	المبحث السادس - التصنيع والانتاجية
٧٢	المبحث السابع - الموارد الطبيعية
٧٢	المطلب الاول - الموارد المائية
٧٤	المطلب الثاني - مؤتمر الموارد الطاقية الجديدة
٧٥	المطلب الثالث - الموارد النفطية
٧٧	المطلب الرابع - تقرير لجنة السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية
٧٨	المبحث الثامن - التعاون الدولي في رسم الخرائط
٨٠	المبحث التاسع - التعاونيات

## بـ

٨١	المبحث العاشر - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية (د)
٨٣	المبحث الحادي عشر - المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة (ج) في ميدان الادارة العامة
٨٤	المبحث الثاني عشر - البرنامج الموسع للمساعدة الفنية (د)
٨٥	المطلب الاول - استعراض نشاطات عام ١٩٥٩
٨٧	المطلب الثاني - مالية البرنامج

(ج) بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة  
 (د) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة البند التالي  
 "برامج المساعدة الفنية"



- المطلب الثالث - اجراءات وضع البرامج على اساس قومي \* \* \* ٨٩
- المطلب الرابع - الترتيبات الخاصة بالنفقات المحلية \* \* \* ٩٠
- المطلب الخامس - توزيع نفقات الدوائر الادارية والتنفيذية  
ما بين ميزانية البرنامج العادى وميزانية  
البرنامج الموسع \* \* \* \* \* ٩٢
- المطلب السادس - النظر في امكانية احداث تغيير في اسم برنامج  
المساعدة الفنية \* \* \* \* \* ٩٣
- المبحث الثالث عشر - الصندوق الخاص (هـ) \* \* \* \* \* ٩٣

### الفصل الثالث

#### النشاط الاقتصادى الاقليمى

- الفرع الاول - تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية \* \* \* \* \* ٩٧
- المبحث الاول - اللجنة الاقتصادية لاوربا \* \* \* \* \* ٩٧
- المبحث الثانى - اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى \* \* \* \* \* ١٠٦
- المبحث الثالث - اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية \* \* \* \* \* ١١٤
- المبحث الرابع - اللجنة الاقتصادية لافريقيا \* \* \* \* \* ١٢٠
- الفرع الثانى - مناقشة المجلس للتقارير \* \* \* \* \* ١٢٤

### الفصل الرابع

#### المسائل الاقتصادية الاخرى والمسائل المتصلة بها

- الفرع الاول - مبادئ التعاون الاقتصادى الدولى \* \* \* \* \* ١٣٠
- الفرع الثانى - المسائل الاحصائية \* \* \* \* \* ١٣١

(هـ) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة البند التالى  
" حالة الصندوق الخاص وعملياته " \* \* \*

١٣١	المبحث الاول - الاحصاءات الصناعية والاحصاءات المتصلة بها ♦ ♦
١٣٢	المبحث الثاني - احصاءات اثمان الجملة ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٢	المبحث الثالث - احصاءات التجارة الخارجية ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٣	المبحث الرابع - الحسابات القومية ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٤	المبحث الخامس - احصاءات البرامج الاجتماعية ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٥	المبحث السادس - تبويب المعاملات الحكومية ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٥	المبحث السابع - الاحصاءات الديموغرافية ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٦	المبحث الثامن - برنامج الاعمال ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٧	الفرع الثالث - الزلازل في المغرب والشيلي ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٧	المبحث الاول - الزلازل في المغرب ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٧	المبحث الثاني - الزلازل في الشيلي ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٣٨	المبحث الثالث - التعاون الدولي في ميدان الابحاث السيسمولوجية

## الفصل الخامس

### المسائل الاجتماعية

١٤٠	الفرع الاول - البرنامج الطويل الامد للعمل الدولي المشترك في ميدان الاسكان
١٤١	الفرع الثاني - عقوبة الاعدام ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٤٢	الفرع الثالث - مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٤٦	الفرع الرابع - تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (و) ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٥٠	الفرع الخامس - المراقبة الدولية للمخدرات ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦ ♦
١٥٠	المبحث الاول - تنفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية للمخدرات ♦ ♦ ♦
	المطلب الاول - توسيع نطاق الاشتراك الدولي في المعاهدات
١٥١	المتعددة الاطراف الخاصة بالمخدرات ♦ ♦ ♦

(و) بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة ♦

١٥١	المطلب الثاني - مراقبة المخدرات الجديدة *
١٥٢	المبحث الثاني - الاتجار غير المشروع *
١٥٤	المبحث الثالث - اساءة استعمال المخدرات ( ادمان المخدرات ) *
١٥٥	المبحث الرابع - مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات *
١٥٥	المطلب الاول - مؤتمر المفوضين : الملاحظات *
١٥٥	المطلب الثاني - المستحضرات المعفاة من المراقبة *
١٥٧	المطلب الثالث - مراقبة قش الخشخاش *
١٥٧	المبحث الخامس - الافيون والمستحضرات الافيونية *
١٥٧	مطلب وحيد - الابحاث العلمية *
	المبحث السادس - نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الاولى
	الموجود في الطائرات المستخدمة في الطيران
١٥٨	الدولي *
١٥٩	المبحث السابع - المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات *
١٦٠	المبحث الثامن - تقرير لجنة الافيون المركزية الدائمة *
	الفرع السادس - تدريس مقاصد الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ومبادئها
	وهيكلها ونشاطاتها ، في مدارس الدول الاعضاء ومؤسساتها
١٦٢	التعليمية الاخرى *

## الفصل السادس

### حقوق الانسان

#### ألف

١٦٥	الفرع الاول - حرية الاعلام *
١٦٥	المبحث الاول - مشروع اعلان حرية الاعلام *
١٦٦	المبحث الثاني - دراسة التطورات المتعلقة بحرية الاعلام *

2

ج

- b -

## الفصل السابع

### مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة

١٨٤	الفرع الاول - تقييمات البرامج في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان
١٨٧	المبحث الاول - برامج العمل المشترك
١٨٨	المبحث الثاني - اللامركزية في النشاطات والعمليات
١٨٩	المبحث الثالث - دراسة آثار زيادة عمليات البرنامج الموسع للمساعدة الفنية والصندوق الخاص
١٨٩	المبحث الرابع - التنسيق على الصعيد المحلي
١٩٠	المبحث الخامس - استعراض برامج الادارة العامة
١٩١	المبحث السادس - الاعداد الادارى والتقني
١٩٢	الفرع الثاني - جهاز التنسيق واجراءاته
١٩٢	المبحث الاول - مشاكل التنسيق
١٩٤	المبحث الثاني - التشاور مع الوكالات المتخصصة
١٩٥	الفرع الثالث - تركيز النشاطات
١٩٦	الفرع الرابع - العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والتعليم والثقافة
١٩٨	الفرع الخامس - البحث العلمي
١٩٩	الفرع السادس - طلب انضمام الكويت الى عضوية منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة

## ملاحظة

يرمز الى جميع وثائق الامم المتحدة برموز تتألف من حروف وأرقام \* ويعني ايراد احد هذه الرموز الاحالة الى احدى وثائق الامم المتحدة \*

ويرمز الى جميع قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي برموز يتألف كل منها من رقمين ، رقم يدل على القرار ، ورقم يدل على دورة اتخاذه \*

ويلاحظ ان ترجمة التقرير لم تتناول مرفقات الفصول ، والفصلين الثامن ( المنظمات الحكومية ) والتاسع ( الآثار المالية لتدابير المجلس ) ، والتذييلات الثلاثة المتعلقة على التوالي ، بجدول اعمال دورات المجلس الثامنة والعشرين المستأنفة والتاسعة والعشرين والثلاثين ، وتكوين وجلسات المجلس وهيئاته الفرعية ، وتوزيع العضوية في المجلس ولجانه الفنية \*

وفيمما يلي بيان ببعض الرموز الوثائقية الواردة في هذا التقرير :

A/	الجمعية العامة	ج ع /
ST	الامانة العامة	أ ع /
" / TAA	ادارة المساعدة الفنية	٩٩ / إ م ف
E/	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	م إ /
" / OB	لجنة الافيون	٩٩ / ل أ
" / TAC	لجنة المساعدة الفنية	٩٩ / ل م ف
" / L	محدودة التوزيع	٩٩ / م ت
" / SR	المحاضر الموجزة	٩٩ / م م
" / AC.6	اللجنة الاقتصادية	٩٩ / ل إ ق
" / AC.7	اللجنة الاجتماعية	٩٩ / ل إ ج
" / AC.24	لجنة التنسيق	٩٩ / ل ت
" / CN.3	اللجنة الاحصائية	٩٩ / ل إ ح
" / CN.4	لجنة حقوق الانسان	٩٩ / ل ح إ
" / CN.6	لجنة مركز المرأة	٩٩ / ل م م
" / CN.7/AC.3	لجنة المخدرات / لجنة الاتفاقية الوحيدة للمخدرات	٩٩ / ل م / ل إ وم
" / CN.11	اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى	٩٩ / ل إ آ ش أ
" / CN.12	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية	٩٩ / ل إ أ ل
" / CN.13	لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية	٩٩ / ل ت د س أ
" / CN.14	اللجنة الاقتصادية لافريقيا	٩٩ / ل إ إف
" / ECE	اللجنة الاقتصادية لاروپا	٩٩ / ل إ أ

## اختصاصات

البرنامج الموسع	البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ♦
غــــــــات	الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ♦
أوكــــــــس	برنامج الخبراء الإداريين والتنفيذيين ♦
اليونســــــــكو	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ♦
اليونيســــــــيف	مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ♦

## مقدمة

(أولاً)

أتشرف بتقديم تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة ، وهو يتناول الفترة الواقعة بين ١ آب (أغسطس) ١٩٥٩ و ٥ آب (أغسطس) ١٩٦٠ .

ولقد تحتم عليّ ، أثناء رئاستي لجلسات المجلس خلال هذه الفترة ، أن أفكر في الاتجاهات الرئيسية التي أخذت تظهر بوضوح في أعماله ، فضلاً عن مكان المجلس ومكان نشاطاته في العالم الجديد الذي تتحدد معالمه حولنا .

ولقد ساد في الماضي اعتقاد ، مازال يساور الكثيرين ، اعتقاد لدى معظم الذين حاولوا تخيل مستقبل يحل فيه التعاون محل التناحر ويحل فيه الشعور بالوحدة والمسئولية المشتركة محل استهداف الغايات القومية الضيقة ، بأن أفضل طريقة يمكن بها تحقيق هذا المستقبل هي أن يفرض من عل هيكل دستوري معين ، كاتحاد عالمي مثلاً . ولقد رأى هؤلاء أن مثل هذا الهيكل يهيء الأساس الذي يتيح لروح العالمية الاطار اللازم للتغلب التدريجي على جميع النزعات الخصوصية الانقسامية .

واني لأعتقد أن التجربة قد أثبتت لنا أن عملية التطور والانشاء كانت غير ذلك تماماً . فكثير من التقدم الذي حققناه نجم أساساً عن عمل غير متعمد ، نشأ عفويًا بفعل تطورات لم تكن في الحسبان ، وخاطب منطق العملية عقول الأمم والشعوب وعواطفها ، مناشداً اياها بذل الجهود والتضحيات التي استدعاها قيام حالة معينة لسد الثغرات التي ظهرت في نسيج النشاطات القومية والثنائية . وهذه دوافع لا يمكن الاعتراف بالمبادئ الكامنة فيها اعترافاً دستورياً صريحاً الا بعد ظهورها واختبار نتائجها وقياسها على أساس التجربة . وهذا يعني بعبارة أخرى أن الاطارات القانونية قد تظل فارغة ان كان صنعها على أمل أن يملأها السلوك البشري بمادته ؛ وأن الغلاف الدستوري يجب أن لا يصنع ليغلف نواة التعاون الدولي بحمايته النهائية الا بعد أن تدرك هذه النواة نموها الطبيعي .

ورغم انخراطنا في حركة هذه النزعات العالمية واشترакنا في تطورها ، كثيراً ما يتعذر علينا قياس قوتها وتقدير مجالها . فنحن نشهد الآن في الامم المتحدة ، بل وفي اطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، النمو الماردي الذي يسجله التعاون الدولي . وان نظراً للجان الاقليمية الذي أنشأه المجلس ليمثل هذا التضامن المتزايد المتمثل في اشتراك



مصلحة اقليمي للمصالح متلائم مع المبادئ العالمية للأمم المتحدة ♦

وكثيرا ما تكشف أحداث الحياة الدولية عن بصائر قيمة ، كما يحدث عند ما تلقى بعض التطورات المفاجئة تجاوبا يدل على وجود امكانيات خبيثة للعمل المشترك ♦ فمشروع الدلتا الضخم في بلادى ، وهو المشروع الذى ستكفل لنا سدوده حماية أكيدة من غوائل المياه الجارفة ، كان سيظل حلما هندسيا لو لم تعمل كارثة فيضان عام ١٩٥٣ على اطلاق الحافز اللازم لتنفيذه أما على الصعيد الدولي ، فان المهام الجسام التي اقتضتها زلازل المغرب والشيلي ، وكذلك الأحداث الأخيرة في الكونغو ، قد أدت الى تحريك جهاز دولي لم يكن يشعر بوجوده الكامن وفعاليته الا القليلون ♦

ولقد كانت الاستجابة السريعة التي استطاع المجتمع الدولي ابداءها في هذه الحالات راجعة الى ذلك القدر الضخم من التجارب والمعارف الفنية والخدمات المتفانية التي ظلت الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها تدخرها على مر السنين ♦ فنظمتنا ووكالاتها المتخصصة وأماناتها هي الوديعة لهذا الكثر ♦ وعلى عاتق الأمم المتحدة وهيئاتها تقع مسئولية وضع الأساليب والاجراءات الكفيلة بمواجهة الطوارئ المفاجئة وتعبئة الحماسة اللازمة لحث جميع منظمات أسرة الأمم المتحدة على القيام بعمل مشترك ♦ وان العمل المشترك والتنسيق المحكم في تنفيذ البرامج الرامية الى القيام بمثل هذا العمل ، هما مسئولية المجلس الأولى بموجب الميثاق ♦

وان من ينظر الى نشاطات الأمم المتحدة نظرة سطحية ، لتحذوه في معظم الأحيان رغبة في تركيز اهتمامه على المنازعات العقائدية والمصلحية السائدة كما يبدو في مناقشات الأمم المتحدة ♦ وهو ان يفعل هذا ، انما يغفل حقيقة أقل وضوحا وأقل اثارة ، هي أن تزايد تعقيد الجهاز الدولي قد اقتضى مناقشة مسائل فنية ذات آثار بعيدة المدى بالنسبة الى التعاون الدولي ، ومناقشتها لذاتها ، لا على أساس افتراضات أولية مستمدة من مجرد معتقدات سياسية ♦ ويبدو أن بعض المسائل التي ناقشها المجلس خلال السنة الماضية قد بلغ المرحلة التي يمكن فيها الوصول الى حلول رشيدة ♦

وعلىنا ، في بحثنا عن هذه الحلول ، أن نذكر دائما أن الهدف النهائي لجميع أعمالنا ينبغي أن يكون تحسين مركز الرجال والنساء في جميع أنحاء العالم ، وتحسين أحوالهم وزيادة رفاههم ♦ وبهذا المعنى يكون مفهوم حقوق الانسان هو المسيطر على جميع فروع عملنا : أعني حقوق الانسان من حيث هو فرد ، وحقوقه من حيث هو عضو في مجتمع ، وحقوقه من حيث هو موضوع حماية ، وحقوقه من حيث هو شخص خليق بالمساعدة للارتقاء بنفسه الى مستوى أعلى ♦

وليس يكفي لتحقيق هذه الاهداف وضع القواعد والمعايير ، بسبل يجب تهيئة ظروف فعلية يغدو فيها تطبيق هذه القواعد ممكنا . ولقد ظهر الشعور بهذه الضرورة جليا في مناقشات المجلس ولجانه ، وتبدى خاصة ، كما أعتمد ، في الاعتراف بثلاثة مواقف ذهنية محدودة ينبغي لتفكيرنا ، على المستوى الدولي ، أن يعكسها : وأولها السعي الى تكوين آراء ومفاهيم شاملة ، وهذا يستلزم تعويد أنفسنا على فكرة العمل على نطاق واسع لم يسبقه مثيل ؛ وثانيها ادراك الترابطات القائمة ليس بين مختلف اجزاء العالم فحسب ، بل كذلك بين مختلف العلوم التي يحاول بها الانسان تفهم بيئته والتحكم فيها ؛ وثالثها ذلك الاتجاه الى المستقبل ، الذي يضيف على أعمال المجلس طابعا ملحا خاصا واهمية عملية .

وليس من اليسير ، في عالم اعتاد طويلا فكرة الدولة القومية ، ان تحطم العادات الذهنية القديمة وان يعاد صب التفكير في قوالب اقليمية وعالمية ، وان تستعرض المشاكل الدولية فسي منظورها الواسع . ومع ذلك فان مناقشات ووثائق المجلس وهيئاته الفرعية تتطوى على دلائل محمودة على حدوث مثل هذا التكيف في التفكير والنظرة الى الامور . وقد اتسع الآن نطاق الاعتراف بالمجلس ندوة رئيسية لبحث الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الدولي ، وتجلي ذلك بوجه خاص في الدورة الثلاثين فعقد اجتماعات على مستوى الوزراء . فقد اتاحت الاجتماعات الوزارية فرصة مفيدة لمناقشة كبرى مشاكل السياسة الاقتصادية . كما ساعدت على انماء هذه النظرة الشاملة الى مهام المجلس ، وهي النظرة التي سبق أن اشرت اليها . وان العودة في هذه الاجتماعات الى التأكيد بان هدف النمو الاقتصادي العالمي ، ولا سيما الانماء الاقتصادي فسي البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ينبغي ان يظل مركز اهتمام المجلس ، هو في حد ذاته دليل على التطور المستمر لهذه النظرة الشاملة الى اهم المسائل الاقتصادية . ورغم ان هذه السلسلة الاولى من الاجتماعات الوزارية كانت حتما ذات طابع تجريبي ، فان المجلس قد قرر الاجماع اتخاذ التدابير الكفيلة بجعل الاجتماعات المقبلة المعقودة على هذا المستوى انفع واجدى .

كذلك اتضحت هذه النظرة الشاملة في بيان الامين العام الذي القاه على المجلس في دورته المعقودة على مستوى الوزراء . وتبدت أيضا في دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، والدراسات التي قدمتها اللجان الاقتصادية الاقليمية ، والتي كونت الاساس الواقعي والتحليلي لمناقشات المجلس .

وكان ذلك التقدير المتزايد للترابط الاقتصادي بين مختلف الاقاليم والامم يرتبط ارتباطا وثيقا بنشده ان المفاهيم والنظرات الشاملة . والواقع ان هذا الشعور بالترابط يتغلغل في كثير

من أعمال المجلس ، ويتجلى ، في احدى نواحيه ، في ذلك الشعور المتزايد بوجود مسؤولية دولية عن رفع مستويات المعيشة ، ولاسيما في المناطق ذات الاقتصاد المتنامي . ولن أجد في أعمال المجلس مثلاً ملموساً على ذلك افضل من القرار الذي اتخذ بشأن فرص التعاون الدولي لمصلحة البلدان المستقلة الجديدة . فقد وافق المجلس بالاجماع على أن مساعدة الأمم المتحدة للبلدان المستقلة الجديدة في افريقيا وغيرها ذات اهمية خاصة ، وأعرب عن اعتقاده بوجود حاجة ماسة الى تقديم شتى انواع المساعدة الى هذه البلدان لمساعدتها على جني ثمار الاستقلال والاضطلاع بمسؤولياته ، وتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي السريع في ظروف يسودها الاستقرار .

ويجدد بي ان اشير الى قيام المجلس في دورة الربيع بانشاء لجنة الانماء الصناعي ، استجابة للحاجة الى نشر اساليب الانتاج الحديثة في العالم بأسره . وقد تمكن المجلس ، بانشاءه هذه اللجنة ، من الجمع بين النشاطات العملية للجان الاقليمية في هذا الميدان ، مكيفة مع الاوضاع المحلية ، وبين عالمية العلم الحديث والتكنولوجيا الحديثة .

وواصل المجلس ابداء تقديره التام لترايط مختلف أنواع الاقتصاد . فاعار في هذا العام اهتماماً كبيراً الى اهمية التوسع المستمر في التجارة العالمية بالنسبة الى الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وإلى مشكلة التقلبات في تجارة المنتجات الأولية . ومن المسائل الاخرى التي اهتم بها المجلس ، ما للتجمعات الاقتصادية الاقليمية المكونة خارج الامم المتحدة من أثر في البلدان غير الاعضاء في تلك التنظيمات ؛ وقد اعرب المجلس عن رأيه بأن على هذه التجمعات ألا تعمل ما يلحق ضرراً بالبلدان غير الاعضاء . كذلك ناقش المجلس موضوع التجارة بين البلدان ذات الانظمة السياسية والاقتصادية المختلفة ، واتخذ قراراً اعترف فيه بأهمية تهيئة الظروف الى قيام هذه التجارة ، واحاط فيه علماً مع الارتياح بالتقرير التمهيدى الذى أعده الامين العام عن طرق ووسائل تيسير هذه التجارة .

كذلك اعرب المجلس عن ادراكه لترايط مختلف المباحث العلمية التي تمثل الاداة المستخدمة في المضي قدماً بأعماله . ولا بد لتحقيق الهدف المتمثل في التقدم الاجتماعي والاقتصادى من الجمع بين خبرات ومعارف مختلف العلوم الاجتماعية وبين التكنولوجيا لتنفيذ برنامج انمائى متكامل . وان هذا الطابع المشترك يسم الكثير من الاعمال الجارية برعاية المجلس ، ويتجلى في مفهوم الانماء الاقتصادي والاجتماعي المتوازن ، وفي البرامج المنسقة للابحاث الاقتصادية والاجتماعية ، وفي النشاطات التنفيذية المبذولة بموجب برنامج صندوق الامم المتحدة الخاص ،

والبرنامجين العادى والموسع للمساعدة الفنية ، ومشروع ايفاد الخبراء التنفيذيين والاداريين •

والمجلس ، بسبب شمول نطاق أعماله ، لا يهتم بالمسائل اليومية العابرة قدر اهتمامه بايجاد الحلول الايجابية لمشاكل المستقبل المستمرة • وهذا الاتجاه نحو عالم الغد المنبثق هو السمة الرئيسية الثالثة التي ألمحها في أعمال المجلس • ومن ثم لم يكن من محض الصدفة أن يبدى المجلس اهتماما كبيرا بالعمل الذى تقوم به الامانة العامة لاعداد اسقاطات متوسطة وطويلة ، وأن يحث على مواصلة هذا العمل وتنشيطه على الصعيدى ————— الاقليمى والعالمى •

ولقد ظهر هذا الاتجاه على اوضحه في عمل ممتاز تلقاه المجلس لمناقشته في دورته الثلاثين : وهو التقرير الموحد عن تقييمات السنوات الخمس للبرامج • ويمثل هذا التقرير ، الذى أعدته لجنة خماسية على اساس تقييمات منظمات إفرادية ، جهدا فريدا في تاريخ المنظمات الدولية • فهو يجمع ، في نطاقه الواسع ، اثنين من الاتجاهات التي اشرت اليها ، هما محاولة اكتساب نظرة شاملة ، والسعي الى استكناه المستقبل • وقد اتاح هذا التقرير للمجلس ان يخططلع على نحو اكمل من اى وقت مضى بمسئوليته عن تنسيق النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لاسرة الامم المتحدة ، وان يتخذ عددا من القرارات الكفيلة بتوجيه هذه النشاطات في المستقبل • ويرسم هذا التقرير — الذى احواله المجلس الى الجمعية العامة — صورة واضحة لحاجات العالم المتزايدة ، وكذلك لأثر هذه الحاجات في ايجاد وظائف تزداد فعاليتها بفضل تزايد استخدام طريقة العمل المشترك برعاية الامم المتحدة •

وان العمل المشترك الذى اضطلع به في الآونة الاخيرة في جمهورية الكونغو لمثل رائع على امكانيات هذه الطريقة • وهو يثبت بكل وضوح ما للعمليات المشتركة المضطلع بها لمواجهة الطوارئ المفاجئة ، من اهمية بالنسبة الى مجموع المجتمع الدولي •

واخيرا ، وليس آخرا ، فان المجلس ، تنفيذيا لبرنامج المستمر في ميدان حق ————— الانسان ، قد وافق خلال هذه السنة على ان يحيل الى الجمعية العامة مشروع اعلان حرية الاعلام ومشروع اعلان حق اللجوء ، وهما مشروعان لهما اهميتهما في انماء شعور الفرد بالانتماء الى المجتمع العالمى •

ولا يسعني أن اختم هذا العرض دون اشارة الى الموارد اللازمة لاستمرار عمل المجلس وتطوره •

ان المجلس ليس هيئة مالية \* ومع ذلك فان لاعماله نتائج مالية \* وهو لا يستطيع أن يقترح على الامم المتحدة توسيع نطاق نشاطاته الجارية او مناعفتها دون ترتيب التزامات مالية جديدة \* ومن الممكن نظريا الاتفاق على هذه النشاطات الجديدة بالغاء نشاطات قائمة تعادلها في النفقات \* غير ان هذا أمر نظري بحت \* ويبدو لي ان الحالة الحقيقية هي تلك التي سجلتها لجنة تقييم البرامج ، اى ان برامج الابحاث والعمليات التي تقوم بتنفيذها الامم المتحدة تتزايد تنوعا وعمقا وسوف تستمر في ذلك خلال السنوات المقبلة \* وامام مثل هذه الظروف ومثل هذا الاتجاه الواضح ، لا بد من زيادة الاموال الموضوعة تحت تصرف الامين العام \* واني لواتق من أن الجمعية العامة لن تقصر في اتخاذ التدابير اللازمة لمساندة هذا الاتجاه \*

ان التجارب الضخمة التي نشهد ها في ميدان التعاون الدولي ، والتي كان للمجلس الاقتصادى والاجتماعي شرف القيام بدور متواضع فيها ، تجرى في ظل جوقاتم مخيف من المنازعات السياسية والعقائدية والعنصرية \* وما زال الجواب يعوز السؤال الحاسم عما اذا كنا سننجح في الوقت المناسب في اقامة القوى العاقلة الرشيدة الموحدة سدودا منيعه قادرة على مقاومة عنف الاهواء الهدامة \* ونحن لا نملك للاضطلاع بهذه المهمة الجبارة ، سوى وسائل متواضعة ؛ وعلينا بالتالي ان نتحلى بايمان كبير وبابتكارية عظيمة \* وبذلك وحده نستطيع أن نثبت مرة اخرى انه «ان كان هناك من هو اقوى من القدر المحتوم ، فهو الانسان الذي يقبل تحديه غير هيب » \*

### ( ثانيا )

يشابه هذا التقرير عموما في شكله وطابعه ، التقارير السابقة التي قدمها المجلس الى الجمعية العامة (١) \* وهو يتألف من هذا المجلد ومن المجلدات المطبوعة التي تضم قرارات الدورة الثامنة والعشرين المستأنفة ، والدورة التاسعة والعشرين ، والدورة الثلاثين (٢) \*

(١) انظر م ١١ / م ٨٧٠ و م ١١ / م ١١٣٣ \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون المستأنفة الملحق رقم ١ ، والدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ١ ، والدورة الثلاثين — الملحق رقم ١ \*

ويشمل احالات الى المحاضر الموجزة للمجلس ولجانه ، وهي المحاضر التي توزع على جميع  
اعضاء الامم المتحدة . ويتضمن المرفق الوارد في نهاية كل فصل من فصوله قائمة بالبيانات  
الشفهية والكتابية المتعلقة بهذا الفصل ، والصادرة عن المنظمات غير الحكومية<sup>(١)</sup> .

ويتضمن هذا المجلد تسعة فصول<sup>(٢)</sup> . والمقصود بكل فصل منها أن يحال الى احدى  
اللجان الرئيسية للجمعية العامة ، أو اية جلسة مشتركة تقرر الجمعية العامة عقدها ، اذا ما  
اوصى بذلك مكتب الجمعية العامة . وتتناول الفصول الثاني والثالث والرابع المسائل الداخلة  
في اختصاص اللجنة الثانية ، ويتناول الفصلان الخامس والسادس المسائل الداخلة في اختصاص  
اللجنة الثالثة ، ويتناول الفصل التاسع المسائل الداخلة في اختصاص اللجنة الخامسة ، بينما  
تبحث كل من الفصول الأول والسابع والثامن أمورا يمكن أن تنتظر فيها الجمعية العامة في جلسة  
عامة . ومع ذلك ، فقد تود الجمعية العامة في هذه المناسبة ، أن تحيل الى اللجنة الخامسة  
قرار المجلس رقم ٨٠٢ ( الدورة ٣٠ ) المتخذ بشأن توزيع الوثائق في مواعيدها ، والبحوث  
في النبذة ٤٢ من الفصل الأول ، والى اللجنتين الثانية والثالثة ، بوصفهما صاحبتا المسؤولية  
الأولى ، قرار المجلس رقم ٨٠٠ ( الدورة ٣٠ ) المتخذ بشأن التشاور مع الوكالات المتخصصة ،  
البحوث في النبذة ٦٤٥ من الفصل السابع . كذلك يتعلق القرار ٧٩١ ( الدورة ٣٠ ) المتخذ  
بشأن تقييمات البرامج في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، والبحوث  
في الفرع الأول من الفصل السابع ، بمسائل موضوعية داخلة في اختصاص اللجنتين الثانية  
والثالثة ، ويجوز احواله الى هاتين اللجنتين لالتماس المشورة منهما ( أو الى احديهما ان استنسب  
ذلك ) قبل احواله الى اللجنة الخامسة . واخيرا ، فقد تود الجمعية العامة أن تحيل الى  
اللجنة الثالثة قرار المجلس رقم ٨٠٤ بء ( الدورة ٣٠ ) المتخذ بشأن تنسيق نتائج الابحاث  
العلمية ، والبحوث في الفرع الخامس من الفصل السابع . كما ان قرارى المجلس رقم ٨٠٣ الف  
( الدورة ٣٠ ) المتخذ بشأن العلاقات والمبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة ،  
ورقم ٨٠٤ ( الدورة ٣٠ ) المتخذ بشأن تنسيق نتائج الابحاث العلمية ، واللذين جرى بحثهما  
في النبذتين ٦٥٢ و ٦٥٤ على التوالي من الفصل السابع ، ستكون لهما أهميتهما بالنسبة  
الى اللجنة الثالثة أيضا ، إذ أنهما يشيران الى قرارات سابقة للجمعية العامة نظرت فيها  
اللجنة .

- 
- (١) لم تترجم هذه المرفقات ، على غرار الماضي .  
(٢) لم يترجم الفصلان الثامن والتاسع ، على غرار الماضي .

وهناك عدد من المسائل الواردة في هذا التقرير تؤلف كذلك بنودا مستقلة من جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة \* وقد اشير الى هذه البنود في الحواشي الواردة في هامش التقرير \* وأشير في متن التقرير نفسه وفي حواشيه الى الامور الاخرى المحالة الى الجمعية العامة للفت نظرها اليها أو لبحثها بشأنها \*

والحق بالتقرير تذييلات تضم جدول أعمال دورات المجلس وبعض المعلومات عن تكوين المجلس وهيئاته الفرعية ومواعيد جلساتها (١) \*

وأود في الختام انتهاز هذه الفرصة لأنوه بما لقيته من جميع الأطراف من تعاون صادق ومساعدة قيمة يسرا لي كثيرا رئاسة المجلس واضفيا عليها متعة وبهجة \* واني لاتوجه بالشكر الخاص الى **نائبى** رئيس المجلس ورؤساء اللجان الآخرين ، وكذلك الى الامانة العامة لمساعدته لي ولزملائي من مساعدة أثناء السنة ومعونة في اعداد هذا التقرير \*

(توقيع)

كارول و \* م \* شورمان  
رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعى

جنيف  
آب ( اغسطس ) ١٩٦٠

---

(١) لم تترجم التذييلات على غرار الماضي \*

## الفصل الأول

### المسائل التأسيسية والتنظيمية

- \* -

## الفرع الأول

### تكوين المجلس ودوراته ومكتبه

١ - انتخبت الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة<sup>(١)</sup> الدول الآتية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والبرازيل ، وبولندا ، والدنمارك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، واليابان ، لتحل محل الدول الست الاعضاء الستة التي انتهت مدة عضويتها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وباكستان ، وبولندا ، وفنلندا ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية . وبذلك أصبحت الدول الاعضاء في المجلس لعام ١٩٦٠ هي الآتية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسبانيا ، وافغانستان ، والبرازيل ، وبلغاريا ، وبولندا ، والدنمارك ، والسودان\* ، والشيلي\* ، والصين\* ، وفرنسا\* ، وفينزويلا ، وكوستاريكا\* ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان .

٢ - وعقد المجلس دورته الثامنة والعشرين المستأنفة في نيويورك في ١٤ و ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩ . وعقد دورته التاسعة والعشرين في نيويورك من ٥ الى ٢١ نيسان (ابريل) ١٩٦٠ . وافتتحت الدورة الثلاثون في جنيف في ٥ تموز (يوليه) ١٩٦٠ ، وفرغ المجلس من بحث المسائل المدرجة في جدول أعمال هذه الدورة في ٣ آب (أغسطس) . وعملًا بقرار اتخذته رؤساء الوفود في جلسة عقدت في ٢٩ تموز (يوليه) ١٩٦٠ ، عاد المجلس في ٥ آب (أغسطس) الى الاجتماع ، للاستماع الى السيد خوانو غولارت ، نائب رئيس الولايات المتحدة البرازيلية ، الذي تعذر عليه حضور اجتماعات المجلس التي عقدت

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، الجلسات العامة ، الجلسة ٨٢٦ .  
\* دول أعضاء تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠ .



على المستوى الوزاري<sup>(١)</sup> . ويتضمن التذييل الثاني<sup>(٢)</sup> معلومات عن عدد الجلسات العامة و جلسات اللجان المعقودة خلال الدورات المذكورة أعلاه .

٣- وانتخب المجلس في أولى جلسات دورته التاسعة والعشرين<sup>(٣)</sup> السيد س . و . أ . شورمان ( هولندا ) رئيسا ، والسيد دانيال شوايتزر ( الشيلي ) نائبا اولاً للرئيس ، والسيد عمر عبد الحميد عديل ( السودان ) نائبا ثانيا له ، وذلك لعام ١٩٦٠ .

٤- وبناء على طلب أحد الوفود ، رفعت جلسة المجلس رقم ١١١٦ المنعقدة في ٨ تموز ( يولييه ) ١٩٦٠ لفترة قصيرة من الزمن بينما كان المجلس عاقدا جلسة خاصة .

### الفرع الثاني

#### هيئات المجلس الفرعية

#### المبحث الأول

#### لجان المجلس

٥- ان اللجان التسع الآتية التي انشأها المجلس هي تلك اللجان التي تتألف من ممثلي الحكومات ، والتي عقدت جلساتها في الفترة المستعرضة<sup>(٤)</sup> . وهي لا تشمل لجان الأمانة العامة وهيئاتها ، ولا لجنة التنسيق الإدارية وهيئاتها الفرعية ، ولا مكتب المساعدة الفنية ولجان الخبراء التابعة له . ويتضمن التذييل الثاني بيانا بالأعضاء المشتركين في جلسات اللجان بتاريخ هذه الجلسات<sup>(٥)</sup> .

---

(١) أنظر التبذات الواردة فيما بعد : ٣٣-٣٥ و ٨٩-١١٢ .

(٢) لم تترجم التذييلات الواردة في آخر التقرير ، على غرار الماضي .

(٣) م.إ.م/م ١٠٩٤ .

(٤) اما اللجان التي أنشئت حديثا ولم تجتمع بعد ، فمبينة حسب الاقتضاء في اجزاء هذا

التقرير التي تتناول المواد الموقوعة التي تهم تلك اللجان .

(٥) لم تترجم التذييلات كما اسلفنا .

- ( ١ ) اللجنة الاقتصادية \* وهي لجنة عامة تتألف في كل دورة \*  
الرئيس : السيد دانيال شوايتزر ( الشيلي ) النائب الاول لرئيس المجلس \*
- ( ٢ ) اللجنة الاجتماعية \* وهي لجنة عامة تتألف في كل دورة \*  
الرئيس : السيد عمر عبد الحميد عديل ( السودان ) النائب الثاني لرئيس المجلس \*
- ( ٣ ) لجنة التنسيق \* وهي لجنة عامة تتألف في كل دورة \*  
الرئيس : السيد فوس شانهان ( نيوزيلندا ) \*
- ( ٤ ) لجنة المساعدة الفنية \* وهي لجنة عامة دائمة أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ٢٢٢ ( الدورة ٩ ) \* وقد زيد عدد أعضائها الى أربعة وعشرين عضوا بموجب قرار المجلس رقم ٦٤٧ ( الدورة ٢٣ ) \*
- الرئيس لعام ١٩٥٩ : السيد ارنت ميشانك ( السويد ) \*  
الرئيس بالنيابة : السيد بر لند ( السويد ) \*  
الرئيس لعام ١٩٦٠ : السيد عبد الحكيم طيبي ( أفغانستان ) \*
- ( ٥ ) لجنة المسائل المتعلقة بالصندوق الخاص والبرنامج الموسع للمساعدة الفنية \* وهي لجنة عامة أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ٦٩٢ جيم ( الدورة ٢٦ ) \*  
الرئيس : السيد عبد الحكيم طيبي ( أفغانستان ) \*
- ( ٦ ) لجنة المجلس لشئون المنظمات غير الحكومية \* وهي لجنة دائمة تتألف من سبعة أعضاء من المجلس ينتخبون كل عام بموجب المادة ٨٢ من النظام الداخلي \*  
الرئيسان : السيد راوول تريخوس ( كوستاريكا ) (١) \* السيد غونزالو اورتيز ( كوستاريكا ) \*
- ( ٧ ) اللجنة المؤقتة لبرنامج المؤتمرات \* وهي لجنة دائمة أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ١٠١ ( الدورة ٥ ) (٢) وتتألف من خمسة أعضاء في المجلس \*  
الرئيس : السيد ج \* م \* بوكان ( فرنسا ) \*
- ( ٨ ) لجنة النظر في طلبات المرشحين للانتخاب لملء المنصب الشاغر في لجنة الأفيون المركزية الدائمة \* وهي لجنة خاصة تتألف من خمسة أعضاء ، انشئت بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتخذ في ٥ تموز ( يوليه ) ١٩٦٠ (٣) \*  
الرئيس : السيد جورج نلسن ( الدنمارك ) \*
- 
- ( ١ ) ترأس الجلسة ١٨٠ المعقودة في ٢٩ شباط ( فبراير ) ١٩٦٠ \*  
( ٢ ) عدل المجلس اختصاصات اللجنة بقراره رقم ١٧٤ ( الدورة ٧ ) \*  
( ٣ ) م / م / م ١١١٢ \*

( ٩ ) اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشئون اللاجئين \* وقد انشئت بقرار المجلس رقم ٦٧٢ ( الدورة ٢٥ ) \* وزيد عدد اعضائها ، بموجب قرار المجلس رقم ٦٨٢ ( الدورة ٢٦ ) ، من اربع وعشرين دولة الى خمس وعشرين دولة \*  
الرئيس لعام ١٩٥٩ : السيد م \* ورشوف ( كندا ) \*  
الرئيس لعام ١٩٦٠ : السيد ج \* ورام ( سويسرا ) \*

## المبحث الثاني

### اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية

٦ - للمجلس سبع لجان فنية ولجنة فنية فرعية واحدة ، هي الآتية :

( ١ ) لجنة الاحصاء \* :

( ٢ ) لجنة الاسكان \* :

( ٣ ) اللجنة الاجتماعية \* :

( ٤ ) لجنة حقوق الانسان ؛ واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ؛

( ٥ ) لجنة مركز المرأة ؛

( ٦ ) لجنة المخدرات ؛

( ٧ ) لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية \*

٧ - وهناك خمس من اللجان الفنية ( هي لجنة الاحصاء ، ولجنة السكان ، واللجنة الاجتماعية ، ولجنة حقوق الانسان ولجنة مركز المرأة ) تتألف من ممثلي دول أعضاء في الامم المتحدة ينتخبها المجلس \* ويتشاور الأمين العام مع حكومات الدول المنتخبة قبل أن ترشح ممثليها بصورة نهائية وبوافق المجلس على هذا الترشيح ، وذلك لتأمين التمثيل المتوازن في مختلف الميادين التي تعمل فيها اللجان (١) \* وتتألف لجنة المخدرات (٢) ولجنة التجارة الدولية

\* هذه اللجان تجتمع مرة واحدة كل عامين \* ولم تجتمع لجنة السكان واللجنة الاجتماعية خلال الفترة المستعرضة \*

( ١ ) أنظر قرارى المجلس رقم ١٢ / ٢ ورقم ٣ ( الدورة ٣ ) \*

( ٢ ) أنظر قرار المجلس رقم ٩ / ١ \*

للسلع الأساسية<sup>(١)</sup> من ممثلين ترشحهم مباشرة حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي ينتخبها المجلس \*

٨ - ومدة عضوية أعضاء اللجان التي تجتمع مرة واحدة كل عامين أربع سنوات<sup>(٢)</sup> ، ومدة عضوية اللجان التي تجتمع مرة واحدة في العام ثلاث سنوات ، باستثناء لجنة المخدرات التي انتخب عشرة من أعضائها لمدة غير محددة ، أما الأعضاء الخمسة الباقون فينتخبون لمدة ثلاث سنوات<sup>(٣)</sup> \*

٩ - وقام المجلس في دورته التاسعة والعشرين<sup>(٤)</sup> بانتخاب ثلث أعضاء جميع اللجان الفنية ، باستثناء لجنة المخدرات ، وذلك وفقا لنظام تجديد العضوية على اساس دورى \*

١٠ - وقام المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة ، وبموجب قراره رقم ٧٢٨ هـ (الدورة ٢٨) بانتخاب عضوين في اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات \*

١١ - وأقر المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة ، وفي دورته التاسعة والعشرين ، تعيين أعضاء اللجان الفنية الذين رشحتهم حكوماتهم<sup>(٥)</sup> \*

(١) فيما يتعلق بلجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية ، اوصى المجلس في قراره رقم ٥٥٧ واو (الدورة ١٨) بان " تقوم الدول الاعضاء في اللجنة بتعيين ممثلين من الخبراء المؤهلين الملمين بالمشاكل الفنية والعملية الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية " \*

(٢) انظر قرار المجلس رقم ٥٩١ (الدورة ٢٠) \*

(٣) انظر قرار المجلس رقم ١٩٩ (الدورة ١٣) \*

(٤) م.إ. / م.م ١١١١ \*

(٥) انظر اسماء الاعضاء الذين اقر المجلس تعيينهم في الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون المستأنفة ، الملحق رقم ١ ألف ، ص ٣ ، وكذلك في المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ١ ، ص ٩ الى ص ١٠ \*

١٢ - ويتضمن التذييل الثاني الوارد في هذا التقرير بياناً بالأعضاء المشتركين في جلسات اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية وتاريخ هذه الجلسات ، كما يتضمن التذييل الثالث بياناً بتوزيع الأعضاء في المجلس وفي لجانه الفنية (١) .

### المبحث الثالث

#### اللجان الاقتصادية الإقليمية

١٣ - تتألف « اللجنة الاقتصادية لأوروبا » من الدول الأوروبية الاعضاء في الامم المتحدة ، ومن الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية ألمانيا الاتحادية . وتشترك سويسرا بصفة استشارية في أعمال اللجنة .

١٤ - وتتألف « اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى » من تلك الدول الاعضاء في الامم المتحدة الداخلة في النطاق الجغرافي للجنة كما هو محدد في اختصاصاتها ، بالإضافة الى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وأستراليا ، وفرنسا ، وجمهورية فييتنام ، وجمهورية كوريا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، وهولندا ، والولايات المتحدة ، كما أن بروناي ، وبورنيو الشمالية وسراوك ، وسنغافورة ، وهونغ كونغ أعضاء منتسبون في هذه اللجنة .

١٥ - وتتألف « اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية » من دول أمريكا اللاتينية الاعضاء في الامم المتحدة ، ومن فرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية . كما أن غيانا البريطانية ، واتحاد جزر الهند الغربية عضوان منتسبان فيها .

١٦ - وتتألف « اللجنة الاقتصادية لأفريقيا » من تلك الدول الاعضاء في الامم المتحدة الداخلة في النطاق الجغرافي للجنة ، ومن اسبانيا ، والبرتغال ، وبلجيكا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية . والأعضاء المنتسبون هم : اتحاد نيجيريا وأوغندا ، وتنغانيقا ، ورواندا أروندى ، وزنجبار ، وسيرا ليوني ، وغامبيا ، وكينيا . وكان الكونغو البلجيكي والصومال (الصومال المشمول بالحماية والممنوع تحت الادارة الإيطالية) ومحمية الصومال أعضاء منتسبين وقت انعقاد الدورة الثانية للجنة ، أما الآن فقد أصبحت

---

(١) لم تترجم التذييلات كما أسلفنا .

مستقلة \* وأما إيطاليا التي كانت عضوا في اللجنة وقت انعقاد الدورة الثانية فقد انتهت عضويتها بانتهاء مسئولياتها الاقليمية في افريقيا \*

١٧ - ويتضمن التذييل الثاني بيانا بأعضاء اللجان الاقتصادية الاقليمية الاربع السالفة وتاريخ اجتماعاتها (١) \*

### الفرع الثالث

#### الصندوق الخاص

- ١٨ - قام المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة (٢) بانتخاب ستة أعضاء في مجلس ادارة الصندوق الخاص ، وذلك عملا بقرار الجمعية العامة رقم ١٢٤٠ (الدورة ١٣) \*
- ١٩ - ويتضمن التذييل الثاني بيانا بأعضاء مجلس الادارة وتاريخ اجتماعاته (١) \*

### الفرع الرابع

#### مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

- ٢٠ - يتألف المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، وفقا لقرار الجمعية العامة رقم ١٠٣٨ (الدورة ١١) ، من ثلاثين دولة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة \*
- ٢١ - وقد انتخب المجلس في دورته التاسعة والعشرين (٣) ثلث أعضاء المجلس التنفيذي \*
- ٢٢ - وقام المجلس التنفيذي في جلسته رقم ٢٤١ المنعقدة في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ، بانتخاب السيد ف \* شنايدر (سويسرا) رئيسا له لعام ١٩٦٠ ، وشكل لسنة ١٩٦٠ لجنة للبرامج تتألف من خمسة عشر عضوا ، ولجنة للميزانية الادارية تتألف من عشرة أعضاء \*

---

(١) لم تترجم التذييلات كما أسلفنا \*

(٢) م.إ.إ. / م.م. ١٠٩٠ \*

(٣) م.إ.إ. / م.م. ١١١١ \*

٢٣ - وقرر المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة<sup>(١)</sup> ، مواصلة النظر في تقارير المجلس التنفيذي في دورته الربيعية ، على أن يعرض عليه ، بالإضافة الى تقرير المجلس التنفيذي عن أعمال دورته المنعقدة في شهر حزيران ( يونيه ) الفائت ، تقرير سنوي عن أعمال مؤسسة اليونسيف خلال السنة التقويمية السابقة ♦

٢٤ - ويتضمن التذييل الثاني بياناً بأعضاء المجلس التنفيذي وبتاريخ اجتماعاته<sup>(٢)</sup> ♦

### الفرع الخامس

#### لجنة الأفيون المركزية الدائمة وهيئة الاشراف على المخدرات

٢٥ - نصت اتفاقية الافيون الدولية المعقودة في ١٩ شباط ( فبراير ) ١٩٢٥ ، والمعدلة بالبروتوكول المؤرخ في ١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٤٦ ، على أن تتألف لجنة الافيون المركزية الدائمة من ثمانية اعضاء يعينهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفته الشخصية لمدة خمس سنوات ♦

٢٦ - وقد أعاد المجلس في ٣٠ ايار ( مايو ) ١٩٦٠ انتخاب السير هاري غرينفيلد رئيساً والبروفسور بول رويتر نائباً للرئيس ، على أن يشغلا منصبيهما حتى اول جلسة تعقد ها اللجنة عام ١٩٦١ ♦ واعاد المجلس في نفس الجلسة تعيين السيد ف ♦ كوسيفتش عضواً في هيئة الاشراف على المخدرات حتى انعقاد اول دورة للجنة عام ١٩٦١ ♦

٢٧ - واستقال السيد ابراهيم الترساوي من عضوية اللجنة اعتباراً من ٢٥ كانون الثاني ( يناير ) ١٩٦٠ ♦ فانتخب المجلس في جلسته رقم ١١٣١ المنعقدة في ٢٦ تموز ( يولييه ) ١٩٦٠ السيد ا ♦ س ♦ كرشنا مورتى خلفاً له ♦

٢٨ - وتتألف هيئة الاشراف على المخدرات ، التي أنشئت بموجب اتفاقية ١٣ تموز ( يولييه ) ١٩٣١ ، لتحديد صناعة المخدرات وتنظيم توزيعها ، من أربعة اعضاء ، منهم عضوان تعينهما منظمة الصحة العالمية ، وعضو واحد تعينه لجنة المخدرات ، وعضو واحد تعينه لجنة الافيون المركزية الدائمة ♦

(١) م/١١/م ١٠٩٠ ♦

(٢) لم تترجم التذييلات كما أسلفنا ♦

٢٩- وكان السيد شارل فاي رئيسا للهيئة الاشراف على المخدرات عن عام ١٩٥٩ ، كما كان البروفسور ج . جواكيموغلو نائبا للرئيس . وفي ٧ حزيران ( يونيه ) ١٩٦٠ ، أعادت الهيئة انتخاب السيد شارل فاي رئيسا والبروفسور ج . جواكيموغلو نائبا للرئيس ، على ان يشغلا منصبيهما حتى أول اجتماع لها عام ١٩٦١ .

### الفرع السادس

#### مسألة تمثيل الصين في المجلس وفي هيئاته الفرعية

٣٠- أُلقيت في دورة المجلس التاسعة والعشرين بيانات حول مسألة تمثيل الصين في المجلس (١) . فاعرب ممثل الاتحاد السوفياتي عن اسفه لغياب ممثل جمهورية الصين الشعبية ، ورأى فيه الممثل الوحيد الذي يحق له ان يتكلم باسم بلاده في المجلس وغيره من هيئات الامم المتحدة . وقد أيدته في ذلك ممثلا بلغاريا وبولندا . وذكر مندوب الصين ان حكومته هي الحكومة الصينية الشرعية الوحيدة التي يحق لها تمثيل الشعب الصيني في المؤتمرات الدولية . وقد أيد هذا الرأي ممثل الولايات المتحدة الامريكية .

٣١- وكرر ممثلا الاتحاد السوفياتي والصين وجهات نظرهما في هذا الموضوع لـدى مناقشة البندين ٢ و ٤ من جدول أعمال المجلس (٢) .

٣٢- ونوقشت مسألة تمثيل الصين كذلك في لجنة حقوق الانسان (٣) ولجنة مركز المرأة (٤) ولجنة المخدرات (٥) .

---

(١) م.إ. / م.م ١٠٩٤ .

(٢) م.إ. / م.م ١١١٧ و ١١١٨ .

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٨ ، النبذة ٥ .

(٤) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٧ ، النبذتان ٤ و ٥ .

(٥) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٩ ، النبذتان ٦ و ٧ .



## الفرع السابع

### تنظيم المجلس وسير أعماله

#### المبحث الأول

#### ترتيبات عقد اجتماعات للمجلس على مستوى الوزراء

٣٣- اقترح الأمين العام على المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته الثامنة والعشرين أن ينظر المجلس ان اراد في امكانية عقد اجتماعات خاصة قصيرة على المستوى الوزارى برعاية المجلس أو ضمن نطاقه \* ورأى ان مثل هذه الاجتماعات قد تساهم مساهمة لا تقدر في رسم السياسات الاقتصادية الدولية ، وبذلك تساعد الامم المتحدة على الانخراط في الميدان الاقتصادى ، بنفس الدور الهام الذى تضطلع به في الميدان السياسى \*

٣٤- وناقشت الجمعية العامة اقتراح الأمين العام في دورتها الرابعة عشرة (١) كما ناقشه المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة (٢) \* وقد قدم الأمين العام أثناء هذه الدورة مذكرة (م.إ.إ / ٣٣١١) (٣) أشار فيها الى المواضيع التي يمكن للاجتماعات الوزارية ان تهتم بها في المقام الأول ومنها موضوعان رئيسيان : أولهما موضوع السياسة الاقتصادية ، ولأسيما تشجيع الانماء الاقتصادى للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف - الذى يمنحه المجلس ذاته اولوية عليا - وثانيهما موضوع تحقيق تكامل أفضل للاقتصاد العالمى \* وأشار كذلك الى امكان عقد اول اجتماع كهذا خلال الدورة الثلاثين للمجلس \* وقد أقر المجلس في قراره رقم ٧٤٥ (الدورة ٢٨) مبدأ اقتراح الأمين العام وطلب اليه الشروع باتخاذ الترتيبات اللازمة لعقد مثل هذه الاجتماعات \*

٣٥- ووافق المجلس في دورته التاسعة والعشرين (٤) على الترتيبات التي اقترحها الأمين العام لعقد اجتماعات على المستوى الوزارى خلال الدورة الثلاثين للمجلس \* ويتضمن الفصل الثاني من هذا التقرير بيانا بهذه الاجتماعات \*

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ٩٤١ \*

(٢) م.إ.إ / م.م ١٠٩٠ ، النبذة ١ ، والنبذات ١٠٩١ - ١٠٩٣ \*

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون المستأنفة ، المرفقات البند ٢٥ من جدول الاعمال \*

(٤) م.إ.إ / م.م ١١١١ \*

## المبحث الثاني

مسألة ادراج بند في جدول اعمال الدورة الثلاثين عن  
النواحي الاقتصادية والاجتماعية وفي نزع السلاح

٣٦ - نظر المجلس في دورته التاسعة والعشرين <sup>(١)</sup> في اقتراح (م ١١ / م ت ٨٦١) <sup>(٢)</sup> بادراج بند في جدول اعمال الدورة الثلاثين عنوانه 'دراسة النواحي الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح العام الكامل' \* وطلب الى الامين العام بمقتضى هذا الاقتراح ان يعد ويرفع الى المجلس في دورته الثلاثين تقريراً اولياً يتضمن الاراء والتوصيات المناسبة بشأن الخطوات العملية التي يجدر اتخاذها في الامم المتحدة لدراسة المسألة المذكورة اعلاه \*

٣٧ - ذهبت بعض الوفود ، تأييداً منها لهذا الاقتراح ، الى ان من واجب المجلس - مساعدة المجتمع العالمي على تكوين فكرة اوضح عن آثار نزع السلاح \* واستوجبت تعيين مدى الوسائل والموارد التي ستتوفر نتيجة لنزع السلاح الكامل او الجزئي \* وقالت ان الفوائد الملموسة الناجمة عنه تفيد البلدان ذات الاقتصاد المتخلف كما تفيد البلدان ذات الاقتصاد النامي \* وبينت ان المنظمات القومية لا تستطيع اجراء الدراسات والابحاث عن هذا الموضوع ، وان الامم المتحدة وحدها هي القادرة على اجرائها بالتعاون الايجابي مع الدول الاعضاء \*

٣٨ - ولفتت وفود اخرى نظر المجلس الى التدابير الايجابية التي اتخذتها للتوصل الى اخضاع نزع السلاح لمراقبة دولية فعالة ، ولتشجيع تقديم مساعدة كبيرة الى البلدان التي عانت ويلات الحرب او الى البلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم التي تكافح لتحسين مستوى معيشتها \* الا ان هذه الوفود رأت ان اى قرار يتخذه المجلس ويربط به بين هاتين المسألتين يعرقل بدلا من ان يعزز أياً من الهدفين \* ورأى عدد من الوفود انه ليس من الواقع في شيء الشروع في اجراء الدراسة المقترحة في المرحلة الحاضرة ، كما انه لم يحن الوقت لدرستها في الدورة الثلاثين للمجلس ، بل على المجلس ان يركز جهوده على المشاكل الاقتصادية القائمة وأن يترك مسائل نزع السلاح للمؤتمرات التي تعنى بها \*

٣٩ - وعرض اثناء المناقشة اقتراح آخر (م ١١ / م ت ٨٦٨) <sup>(٣)</sup> يقضي بان يقرر المجلس عدم البحث في الوقت الحاضر في مشكلة النواحي الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح \*

(١) م ١١ / م ٩ و ١١١ \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ،

البندان ١٦ و ٢٠ من جدول الاعمال \*

(٣) المرجع الاخير \*



## الفرع الثامن

### برنامج المؤتمرات لـــــــنة ( ١٩٦١ )

٤٣- نظر المجلس<sup>(١)</sup> في دورته الثلاثين في تقرير أعده الأمين العام (م ل ل / ١٥ / ٣٤١٥ والتصويب ( ) عن مشاوراته مع اللجنة المؤقتة لبرنامج المؤتمرات حول جدول المؤتمرات لعام ١٩٦١ . ووافق المجلس على الجدول الملحق بتقرير الأمين العام ، بعد أن قرران يدرج فيه دورة يعقدها في المقر الفريق العامل الخاص الذي أنشئ بموجب قرار المجلس رقم ٧٩٨ (الدورة ٣٠) ، مع إمكان إعادة النظر خلال الدورة الثلاثين المستأنفة<sup>(٢)</sup> فــــي القرار المتخذ بشأن مكان الاجتماع .

٤٤- وقرر المجلس بالاضافة الى ذلك أن ينظر خلال دورته الثلاثين المستأنفة في اقتراح تلقاه بعقد دورة الربيع في المستقبل ، قبل شهر من موعد ها الحالي .

## الفرع التاسع

### تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية

٤٥- يتضمن هذا الفرع الذي اضيف الى التقرير بمقتضى قرار المجلس رقم ٤٥٠ (الدورة ١٤) ، سجلا بالردود الواردة من الحكومات حول تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس في المسائل الاقتصادية والاجتماعية . وهو لا يتضمن أية معلومات عن موضوع الردود ، وانما يشير الى فروع التقرير المختلفة والى الوثائق الاخرى التي تقدم هذه المعلومات . كما انه لا يتضمن بيانا بالمعلومات الواردة من الحكومات حسب الاجراءات العادية ، لتستخدم في المنشورات الدورية التي يصدرها المكتب الاحصائي بالامم المتحدة .

٤٦- أما قائمة الاسئلة الخاصة بالاتجاهات والمشاكل والسياسات الاقتصادية ، فقد ارسلت الى الحكومات في شهر تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٩ ، وفقا لقرار الجمعية العامة رقم ٥٢٠ ب٤ (الدورة ٦) ولقرارات المجلس رقم ٢٢١ ه٤ (الدورة ٩) و ٢٩٠ (الدورة ١١)

---

(١) م ل ل / م م ١١٣٢ .

(٢) للاطلاع على جدول المؤتمرات الذي أقره المجلس ، انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١ ، «القرارات الاخرى التي اتخذها المجلس» .

و ٣٧١ باء (الدورة ١٣) و ٦٥٤ جيم (الدورة ٢٤) وكانت الردود الواردة من الحكومات على قائمة الاسئلة احدى المصادر التي استخدمت في اعداد الباب الثاني من دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٥٩ ، (١) .

٤٧ - وقام الامين العام ، في تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٩ ، وبمقتضى قرار المجلس رقم ٧٢٦ طاء (الدورة ٢٨) المتخذ بشأن المشاكل الدولية للسلع الاساسية ، بتوجيه قائمة أسئلة الى الحكومات عن التدابير القومية التي اتخذتها لتثبيت أثمان المنتجات الأولية ، أو دخول منتجها ، وطلب اليها تقديم الاقتراحات بشأن ما يمكن اتخاذه من تدابير دولية لبلوغ هذا الهدف . وقد تضمنت الوثائق م.إ.إ / ل ت د س / م ت ٦٩ والاضافات الملحقة بها ، ردود الحكومات على هذه الاسئلة وتحليلا لتلك الردود .

٤٨ - وقام الامين العام ، في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ، وبمقتضى قرار المجلس رقم ٧٤١ (الدورة ٢٨) وقرار الجمعية العامة رقم ١٤٢٨ (الدورة ١٤) ، بتوجيه قائمة اسئلة الى الحكومات والوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية وبعض المنظمات الحكومية الدولية ، لطلب فيها موافاته ببيان موجز عن مشاريع البحث في ميدان الاسقاطات الاقتصادية الطويلة الأجل . وقد تضمنت الوثيقة م.إ.إ / ٣٣٧٩ والاضافات ١ - ٤ (٢) تحليلا للردود الواردة ، أما الردود نفسها فتتضمنها الاضافات الملحقة بتلك الوثيقة (٣) .

٤٩ - وأحيل الى المجلس في الوثيقة م.إ.إ / ٣٣٨١ ، التحليل والردود الواردة من الحكومات ، استجابة لطلب الجمعية العامة في قرارها رقم ١٣١٦ (الدورة ١٣) ، بشأن التدابير التي اتخذتها البلدان ذات الاقتصاد النامي لمساعدة الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وبشأن التدابير التي اتخذتها البلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم للمضي قدما في تقدمها الاقتصادي والاجتماعي ، وقد أحيل هذا التحليل مع هذه الردود الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة في الوثيقة ج.ع/ ٤٢٢٠ (٤) والاضافات ١ - ٦ . وقد وردت ثلاثة ردود أخرى من الحكومات منذ انعقاد الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة .

- 
- (١) أنظر الفصل الثاني ، البنود ١١٤ - ١٢٤ .
- (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٢ من جدول الاعمال .
- (٣) أنظر النبذة ١٥٦ من الفصل الثاني .
- (٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، المرفقات ، البنود ٣٠ و ١٢ من جدول الاعمال .

٥٥- وطلب المجلس الى الأمين العام في قراره ٧٢٧ باء (الدورة ٢٨) أن يعيد دورته الثلاثين موجزا تحليليا مقارنا لكافة الردود التي أرسلتها اليه الدول الاعضاء عن فائدة وضع بيان بالاهداف الاقتصادية للامم المتحدة وبوسائل التعاون الدولي التي قد تكفل بلوغ هذه الاهداف \* وقد قدم هذا الموجز الى المجلس في الوثيقة م.إ.إ / ٣٣٩٦ (١) \*

٥١- وحصل الأمين العام من بعض الحكومات ، بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم ١٣١٨ (الدورة ١٣) ، على بيانات عن ميادين النشاط التي تحتاج فيها البلدان ذات الاقتصاد المتخلف الى الاستثمارات الاجنبية ، وتنشدها ، وعن حجم هذه الاستثمارات والصور التي يمكن بها قبولها ، وعن التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها لزيادة انسياب هذه الاستثمارات \* وقد راعى الأمين العام هذه البيانات عند اعداد تقريره عن تشجيع الانسياب الدولي للاموال الخاصة (م.إ.إ / ٣٣٢٥ والتصويبان ١ و ٢) (٢) \*

٥٢- ومنذ اتخاذ قرارى المجلس رقم ٢٢٦ دال (الدورة ٩) ورقم ٣٧٨ باء ، ثانيا (الدورة ١٣) وقرار الجمعية العامة رقم ٨٢٤ (الدورة ٩) ، قام الأمين العام من حين الى آخر بتوجيه تعاميم ورسائل خاصة الى الحكومات يسألها فيها أن توافيه بنصوص الاتفاقيات الضريبية الدولية وبمعلومات عن وضعها الراهن \* وقد أنهى الى الأمين العام أن حكومات الدول التالية قد عقدت منذ أول حزيران (يونيه) ١٩٥٦ اتفاقات ضريبية بالنيابة عن بلادها أو عن اقاليم تضطلع بالمسؤولية عن علاقاتها الدولية \* وهذه الدول هي : اسرائيل ، وايرلندا ، وباكستان ، وبلجيكا ، والجمهورية العربية المتحدة ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، والدنمارك ، والسويد ، وسويسرا ، وفرنسا ، وكندا ، وليختنشتاين ، والهند ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية \* وقد نشرت نصوص هذه الاتفاقات والمعلومات التي تم جمعها بهذا الصدد في سلسلة 'الاتفاقات الضريبية الدولية' \*

٥٣- وفيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٦٤٥ جيم (الدورة ٢٣) بشأن التصديق على اتفاقية عام ١٩٤٩ للسير على الطرق ، بلغ عدد الدول الموقعة على الاتفاقية في الوقت الحالي اثنتين وأربعين دولة \*

٥٤- أما فيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٦٤٥ دال (الدورة ٢٣) ، فقد أصبح الآن عدد الدول الاطراف في الاتفاقية الجمركية بشأن الاستيراد المؤقت للسيارات الخاصة اثنتين وثلاثين دولة ، وعدد الدول الاطراف في الاتفاقية الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياحة أربعاً

(١) انظر الفرع الأول من الفصل الرابع \*

(٢) انظر الفصل الثاني ، النبذات ٢١٢-٢١٥ \*

وثلاثين دولة ، وعدد الدول الأطراف في البروتوكول الملحق بالاتفاقية الأخيرة ، والمتعلق باستيراد وثائق ومواد الدعاية السياحية تسعا وعشرين دولة .

٥٥ - ودعا المجلس في قراره رقم ٧١٣ ( الدورة ٢٧ ) الدول الاعضاء الى موافاة الامين العام ببيان بالمناطق التي ترغب في تسجيلها دوليا بصفتها حدائق عامة قومية أو مخصصات عقارية مماثلة . وقد وردت ردود من ثماني وثلاثين حكومة .

٥٦ - وطلب المجلس في قراره رقم ٧٣١ جيم ( الدورة ٢٨ ) الى الامين العام أن يلتمس من الدول الاعضاء أن تضمن البيانات المقدمة للنشر في الاعداد المقبلة من ' الدراسة الدولية لبرامج الانماء الاجتماعي ' ، معلومات عما اكتسبته من تجارب في ميدان الانماء الاجتماعي مما قد يساعد البلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وقد أرسلت سبع عشرة حكومة حتى الآن ردودها تلبية لطلب الأمين العام موافاته بالمعلومات بهذا الشأن .

٥٧ - وفيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٧٣١ ( الدورة ٢٨ ) ، أرسلت خمس وعشرون حكومة ملاحظاتها على تقرير فريق الخبراء عن برامج الخدمات الاجتماعية القومية ، كما أرسلت خمس عشرة حكومة ملاحظاتها على المنشور ذي العنوان التالي ' التدريب على الخدمة الاجتماعية : الاستقصاء الدولي الثالث ' .

٥٨ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة رقم ٣١٧ ( الدورة ٤ ) ، انضمت دولــــة واحدة الى اتفاقية الغاء الاتجار بالاشخاص والقوادة أثناء الفترة المستعرضة ، فبلغ عدد التصديقات والانضمامات ستة وعشرين .

٥٩ - وأجابت سبع حكومات خلال الفترة المستعرضة على قائمة الاسئلة الخاصة بالغــــاء الاتجار بالاشخاص والقوادة ، التي اعتمدها المجلس في قراره رقم ٣٩٥ الف ( الدورة ١٣ ) .

٦٠ - وتحتوى الوثيقة م.إ. / ٣٣٢٢ والاضافات ١ - ٦ (١) (٢) على معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات بمقتضى قرار المجلس رقم ٦٠٩ ( الدورة ٢١ ) بصدد تعليم شـــــــؤون الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في مدارس الدول الاعضاء وغيرها من معاهـــــــد التعليم .

- 
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ١٣ من جدول الاعمال .
- (٢) انظر الفرع السادس من الفصل الخامس .

٦١ - وفيما يتعلق بمراقبة المخدرات<sup>(١)</sup>، تتضمن الوثيقتان م.إ.إ / ل م / ٣٧٨، الفصل الأول، و م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١، الفصل الاول والمرفق، النبذات ١٠٢ - ١٠٥، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم ٢١١ ألف (الدورة ٣) وقرارات المجلس رقم ١٥٩. أولا (الدورة ٧)، و ٤٣٦ زاي (الدورة ١٤)، و ٥٤٨ حاء، أولا (الدورة ١٨)، و ٥٨٨ دال، أولا (الدورة ٢٠)، و ٧٣٠ جيم (الدورة ٢٨)، المتعلقة ببروتوكول ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨، وكذلك بمقتضى قرارى المجلس رقم ٧٠٥ زاي (الدورة ١٦)، ورقم ٦٢٦ جيم، ثانيا (الدورة ٢٢) المتعلقة بمسارين ببروتوكول عام ١٩٥٣.

٦٢ - وتحتوى الوثيقتان م.إ.إ / ت س ح / ١٩٥٨ / موجز، والاضافة<sup>(٢)</sup> على موجز للمعلومات الواردة من الحكومات بمقتضى قرارى المجلس رقم ١٥٩ ثانيا، باء (الدورة ٧)، ورقم ٥٠٥ باء (الدورة ١٦)، بشأن حظر تدخين الأفيون.

٦٣ - أما المعلومات الواردة عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذاً لقرارات المجلس رقم ١٥٩ ثانيا، جيم (الدورة ٧) و ٤٣٦ واو (الدورة ١٤)، و ٥٤٨ دال (الدورة ١٨) المتعلقة بالابحاث العلمية عن الأفيون، فهي واردة في الوثيقة م.إ.إ / ل م / ٣٨٣ والاضافة ١.

٦٤ - وتحتوى الوثائق م.إ.إ / ق ب م م / ١٩٥٩ / ٤، و م.إ.إ / ق ب م م / ١٩٦٠ / ١ و ٢ على معلومات قدمتها الحكومات بموجب قرار المجلس رقم ٤٣٦ دال (الدورة ١٤) بشأن الاتجار غير المشروع لملاحى السفن التجارية والطائرات المدنية بالمخدرات.

٦٥ - وتتضمن الوثيقتان م.إ.إ / ل م / ٣٧٨، الفصل الثالث، و م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١، الفصل الثالث والمرفق، النبذات ١٧ - ٢٠، و ٥٤ - ٥٨ و ١٠٦ - ١١٧، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذاً لقرارات المجلس رقم ٥٨٨ باء (الدورة ٢٠) و ٦٢٦ جيم، ثالثاً (الدورة ٢٢) و ٦٨٩ هاء (الدورة ٢٦)، بشأن المراقبة الدولية للمخدرات وتنفيذ المعاهدات، والقرار ٧٣٠ دال (الدورة ١٨) بشأن المراقبة المؤقتة للمخدرات الجديدة.

(١) أنظر الفرع الخامس من الفصل الخامس.

(٢) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع ١/١١/٦٠، الباب الأول والباب الثاني.



- ٦٦ - وتتضمن الوثيقتان م.إ.إ / ل م / ٣٨٩ و م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، المرفق ، النبذة ٤٣ ، معلومات تتعلق بالتدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ القرار المجلس رقم ٥٤٨ زاي ( الدورة ١٨ ) بشأن مشكلة الدياسيتيلمورفين ♦
- ٦٧ - وتتضمن الوثيقة م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، النبذات ٤٨ - ٥٣ ، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ القرار المجلس رقم ٦٨٩ دال ( الدورة ٢٦ ) ، الذي حثها فيه على اخضاع مخدر النورميثادون للمراقبة القومية ♦
- ٦٨ - وتتضمن الوثيقة م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، الفصل التاسع ، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات بناء على التوصية الواردة في قرار المجلس رقم ٥٤٨ هـ ( الدورة ١٨ ) بشأن مسألة اوراق الكوكا ♦
- ٦٩ - وتتضمن الوثيقة م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، المرفق ، النبذات ٤٤ - ٤٧ ، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ القرار المجلس رقم ٦٨٩ جيم ( الدورة ٢٦ ) ، الذي حثها فيه على تشديد الرقابة على الدعاية للمخدرات الجديدة ♦
- ٧٠ - وتتضمن الوثيقة م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، المرفق ، من الفقرة ٥٩ الى ٦٣ ، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات بناء على التوصية الواردة في قرار المجلس رقم ٦٨٩ واو ( الدورة ٢٦ ) ، بشأن مراقبة المخدرات في حقائب الاسعاف التي تحملها الطائرات المستخدمة في الطيران الدولي ♦
- ٧١ - وتتضمن الوثائق م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ ، الفصل السادس ، و م.إ.إ / ل م / ٣٧٨ / الاضافة ١ ، الفصل السادس و م.إ.إ / ا و م / ١ ، معلومات عن ملاحظات الحكومات على مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات الذي أحاله اليها الامين العام وفقا لقرار المجلس رقم ٦٨٩ باء ( الدورة ٢٦ ) ♦
- ٧٢ - وتتضمن الوثيقتان م.إ.إ / ٣٣٦٧ و م.إ.إ / ل م / ٣٩١<sup>(١)</sup> معلومات عن طلبات الحصول على المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات المقدمة وفقا لقرار المجلس رقم ٦٢٦ دال ومباء ( الدورة ٢٢ ) ♦

---

(١) انظر الفرع الخامس من الفصل الخامس ♦

٧٣ - وفيما يتعلق بميدان حقوق الانسان<sup>(١)</sup>، قامت دول أخرى بتوقيع الاتفاقيات المعقودة برعاية الجمعية العامة أو المجلس كما هو مبين أدناه ، أو أصبحت أطرافاً فيها \*

٧٤ - واعربت الجمعية العامة في قرارها رقم ٩٢٨ (الدورة ١٠) عن أملها في أن تقوم الحكومات فوراً باتخاذ تدبير عاجل للأسراع في التصديق على الاتفاقية الخاصة بالمركز القانوني لعديمي الجنسية أو الانضمام اليها \* ووردت خلال الفترة المستعرضة ثلاثة تصديقات جديدة ، فبلغ مجموعها حتى شهر حزيران (يونيه) ١٩٦٠ ، ثمانية \* وقد أصبحت الاتفاقية نافذة في ٦ حزيران (يونيه) ١٩٦٠ بعد أن صدقت عليها ست دول \*

٧٥ - وعملاً بالقرار ٦٣٠ (الدورة ٧) ، عرضت الجمعية العامة للتوقيع اتفاقية حقوق الدولي في تصحيح الانباء \* وقد وقعت الاتفاقية دولة أخرى أثناء الفترة المستعرضة \* وحتى شهر حزيران (يونيه) ١٩٦٠ ، بلغ عدد الدول الموقعة على هذه الاتفاقية عشر دول ، وعدد المصدقة عليها أو المنضمة اليها خمس دول ، ولا بد لنفاذها من تصديق أو انضمام ست دول \*

٧٦ - وكررت الجمعية العامة في قرارها رقم ٧٩٥ (الدورة ٨) مناشدة الدول الاسراع في الانضمام الى اتفاقية منع جريمة اباداة الاجناس وقمعها \* وقد انضمت الى الاتفاقية أو صدقت عليها أربع دول أخرى ، فبلغ مجموع التصديقات والانضمامات حتى شهر حزيران (يونيه) ١٩٦٠ ، ستة وأربعين \*

٧٧ - وثمة سبع دول أخرى صدقت على أو انضمت الى الاتفاقية الاضافية الخاصة بالغناء الرق وتجارة الرقيق والنظم والعادات المشابهة للرق ، فاصبح المجموع خمسا وثلاثين دولة ، وذلك حتى شهر حزيران (يونيه) ١٩٦٠ \*

٧٨ - وسجل أثناء الفترة المستعرضة تصديقان على اتفاقية مركز اللاجئين \* وورد حتى شهر حزيران (يونيه) ١٩٦٠ ، أربعة وعشرون تصديقاً أو انضماماً \*

٧٩ - ووردت كما هو مبين أدناه ردود تتعلق بتنفيذ توصيات أخرى في ميدان حقوق الانسان \*

٨٠ - وتنفيذاً لقرار المجلس رقم ٧٣٢ (الدورة ٢٨) ، قدمت خمس وثلاثون دولة من الدول الاعضاء ملاحظاتهم بشأن فائدة وضع اعلان عن حرية الاعلام ، وبشأن مشروعات

(١) انظر الفصل السادس \*

مقترح له \* وقد وردت الملاحظات في الوثيقة م إ / ٣٣٢٣ والاضافات ١ - ٥ \*

٨١ - وطلب المجلس ، في قراره رقم ٧١٨ ( الدورة ٢٧ ) ، الى الامين العام أن يبعد ، بالتعاون مع حكومات الدول الاعضاء ، تقريراً موضوعياً عن التطورات الحاصلة في ميدان حرية الاعلام منذ عام ١٩٥٤ ، ويرفعه الى المجلس عام ١٩٦١ \* وقد بلغ عدد الدول التي قدمت المعلومات اللازمة لهذا التقرير حتى شهر حزيران ( يونيه ) ١٩٦٠ ، خمس عشرة حكومة \*

٨٢ - وتتضمن ' حولية حقوق الانسان لعام ١٩٥٧ ' المعددة بموجب قرارى المجلس رقم ٣٠٣ حاء ( الدورة ١١ ) و ٦٨٣ دال ( الدورة ٢٦ ) ، معلومات تتعلق بالتطورات الدستورية والتشريعية والقضائية في ست وستين دولة \* وقد ساهمت تسع وأربعون حكومة بمسودات هذا الكتاب \*

٨٣ - وطلب المجلس في قراره رقم ٦٢٤ باء ( الدورة ٢٢ ) الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة ، أن تقدم تقارير كل ثلاث سنوات عن التطورات الحاصلة والتقدم المحرز في ميدان حقوق الانسان عن فترة ١٩٥٧ - ١٩٥٩ \* واستجابت لهذا الطلب اثنتا عشرة حكومة ، وذلك حتى تاريخ ٢٩ حزيران ( يونيه ) ١٩٦٠ \*

٨٤ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة رقم ٥٦ ( الدورة ١ ) الخاص بحقوق المرأة السياسية ، منحت دولة واحدة من الدول الاعضاء هذه الحقوق للمرأة أثناء الفترة المستعرضة \*

٨٥ - أما فيما يتعلق بقرارى الجمعية العامة رقم ٦٤٠ ( الدورة ٧ ) و ٧٩٣ ( الدورة ٨ ) فقد اصبحت دولتان أخريان طرفين في اتفاقية حقوق المرأة السياسية \* وبلغ عدد الدول الموقعة على الاتفاقية ، حتى شهر حزيران ( يونيه ) ١٩٦٠ ، اثنتين وأربعين دولة ، والمصدقة عليها أو المنذمة اليها أربعاً وثلاثين دولة \*

٨٦ - وفيما يختص بقرار الجمعية العامة رقم ١٠٤٠ ( الدورة ١١ ) وقعت خمس وعشرون دولة اتفاقية جنسية الزوجة ، وصدقت عليها أو انضمت اليها احدى وعشرون دولة ، وذلك حتى شهر حزيران ( يونيه ) ١٩٦٠ \*

٨٧ - أما فيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٦٥٢ دال ( الدورة ٢٩ ) ، فقد صدق حتى أول شباط ( فبراير ) ١٩٦٠ اثنان وثلاثون بلداً على اتفاقية العمل الدولية لعام ١٩٥١ ( رقم ١٠٠ ) المتعلقة بتساوى أجر العمال والعاملات عن العمل المتساوى القيمة \*

٨٨ - ووردت خلال الفترة المستعرضة ردود من بعض الحكومات على قائمة الاسئلة عن الفرص المتاحة للمرأة للاشتغال في المهن القانونية والمعمارية والهندسية ، التي أعدت تنفيذاً لقرار المجلس رقم ٦٥٢ هـ ( الدورة ٢٤ ) ، وعلى قائمة الاسئلة عن سن الزواج وحرية الرضا بالزواج وتسجيل عقود الزواج ، التي أعدت تنفيذاً لقرار المجلس رقم ٦٨٠ بـ ( الدورة ٢٦ ) ، وعلى الفرع جيم من الجزء الاول والجزء الثاني والجزء الثالث ( التي تتناول على التوالي التحاق المرأة بالمرافق والوظائف العامة ، وحقوق المرأة في الملكية ومركز المرأة في قانون الاسرة ) ، من قائمة الاسئلة عن مركز المرأة القانوني ومعاملة المرأة ، التي أعدت تنفيذاً لقرار المجلس رقم ١١ / ٢ .

## الفصل الثاني

الحالة الاقتصادية في العالم  
والانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف

### الفرع الأول

اجتماعات المجلس على مستوى الوزراء

#### المبحث الاول

##### بيان الأمين العام

٨٩- عقد المجلس في دورته الثلاثين ، وفقا لقراره رقم ٧٤٥ ( الدورة ٢٨ ) ، اجتماعات على مستوى الوزراء لمناقشة الحالة الاقتصادية في العالم والانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وقد افتتح (١) الأمين العام هذه الاجتماعات ، فقال انه عندما اقترح عقد اجتماع للمجلس على مستوى الوزراء رأى ضرورة تقوية ساعدى المجلس في الظروف الحاضرة لجعله اقدر على تلبية حاجات هذا العصر في عالم متزايد الترابط . وقال انه قد أورد في بيان كتابي المشكلات الرئيسية في نظره التي ينبغي أن تسترعي اهتمام الامم المتحدة في الميدانيين الاقتصادي والاجتماعي .

٩٠- وقد لاحظ الأمين العام في بيانه (م.إ.إ. / ٣٣٩٤) (٢) انه أمكن ، في سنوات ما بعد الحرب ، رغم التوترات السياسية ، احراز تقدم لم يسبق له مثيل في ميدان التعاون الاقتصادي الدولي . وقد طرأ على الهياكل التنظيمية للتعاون الدولي بعض التوسع على الصعيد الاقليمي خارج الامم المتحدة ؛ ومع أنه لا بد للترتيبات الاقليمية من أن تلعب دورا رئيسيا في رسم السياسات الاقتصادية الدولية ، فان الامم المتحدة ما زالت هي الهيئة العالمية الوحيدة التي تستطيع فيها البلدان ذات الانظمة السياسية المتباينة والتي بلغت مراحل مختلفة من التطور الاقتصادي مناقشة التدابير الجماعية اللازمة وتنفيذها . ويمكن الخطر هو أن دعهم

---

(١) م.إ.إ. / م.م.١١٧ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البندان

٢ و ٤ من جدول الاعمال .

الهيئات الاقتصادية الإقليمية الموجودة خارج المنظمة ، قد يفرق بقدر ما يوحد ، ان لم تتخذ داخل الأمم المتحدة تدابير أجدى وأفضل .

٩١- ومع أن اهتمام معظم الحكومات في الميدان الاقتصادي قد انصب منذ أكثر من جيل على الازمات المباشرة ، فقد تحول الاهتمام في السنوات الأخيرة بدرجة متزايدة إلى مشاكل النمو الاقتصادي الطويلة الأجل . ومن الطبيعي أن هذا الاتجاه قد ظهر على أوضحه في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ولكن حكومات البلدان الصناعية المتقدمة قد أصبحت تدرك بدورها أنه لا يمكن اعتبار المعدل الطبيعي للنمو أمراً مسلماً به . أما في البلدان ذات الاقتصاد التخطيطي ، فقد اتخذت المشكلة طابعاً مختلفاً ، وجرى السؤال عما إذا كان تكوين رأس المال قد سار بسرعة أكبر مما ينبغي ، وعما إذا كانت الموارد قد وزعت دائماً بصورة مرضية .

٩٢- هذا وإن المسؤولية عن سياسات النمو الاقتصادي ليست من الشؤون القومية الصرفة . فميثاق الأمم المتحدة يقر في الواقع قدراً من المسؤولية الجماعية . ولذلك فمن الطبيعي أن تتزايد أهمية النمو الاقتصادي المتوازن بوصفه المحور الرئيسي للمناقشات والنشاطات داخل المنظمة . ولكن من المرجح أن ثمة حاجة إلى اتخاذ الأمم المتحدة تدابير أنشط وأنظم . وحيثما يخطى بأعمال تمهيدية كافية ، يمكن تنظيم مشاورات دورية مفيدة بين الحكومات على مستوى المسؤولين عن رسم السياسة ، وذلك سعياً إلى تحقيق الانسجام بين الأهداف والسياسات الاقتصادية القومية المختلفة .

٩٣- وفي ميدان التجارة الدولية ، اكتسبت فكرة التقسيم الدولي للعمل أنصاراً جدداً إذ أدركت البلدان أنها لا تتنافى مع التصنيع أو تنويع اقتصادياتها . واستخدمت وسائل متعددة لزيادة المكاسب الناجمة عن التخصص الدولي ، منها الاتجاه إلى تحقيق التكامل الإقليمي في أمريكا اللاتينية وأوروبا الغربية ، والمفاوضات الجارية برعاية منظمة الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة ، وأعمال صندوق النقد الدولي ، ودراسات الأمم المتحدة عن التجارة بين الشرق والغرب .

٩٤- وربما أن أكبر عقبة اقتصادية تقف حالياً في وجه التكامل التام للاقتصاد العالمي هي ضيق نطاق التبادل التجاري بين البلدان ذات الاقتصاد النامي والبلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ولا سيما المصدرة منها للمنتجات الزراعية . وتلك هي الزاوية التي ينبغي أن يعاد منها النظر في السياسات الحكومية المتعلقة بالتجارة الدولية . ويميل العمل الدولي في الوقت

الحاضر الى التركيز في مسائل العدل والمعاملة بالمثل أكثر من الاهتمام بالحاجة الأهم الى توسيع التجارة العالمية لصالح الانماء الاقتصادي \* وتستطيع البلدان الصناعية أن تساهم مساهمة كبيرة في نمو المناطق ذات الاقتصاد المتخلف بإعادة رسم سياساتها لتشجيع صادرات هذه المناطق \*

٩٥- وتتصل بهذا مشكلة التقلبات العنيفة القصيرة الأجل في تجارة المنتجات الأولية \* وبينما ترى معظم الحكومات أن طريقة معالجة هذه المشكلة سلعة سلعة ، هي أنسب طريقة في هذا الصدد ، ظهر اهتمام متجدد بالاقتراعات المتعلقة باتخاذ تدابير أعم للتشبيات ، أو بتدابير مقابلة التقلبات بالتمويل التعويضي \* ومن المقرر أن تتابع المنظمة دراسة هذه الموضوعات \*

٩٦- ويلاحظ ان سياسات ما بعد الحرب كانت على أنشطتها في ميدان المساعدة الدولية العامة \* وقد لعبت الامم المتحدة دورا هاما في إيضاح المشاكل والشرع في تطبيق برامج تتعلق بالمساعدة الدولية \* والميزة التي تنفرد بها الامم المتحدة في هذا الميدان هي أن عالميتها تؤدي الى تلاشي التمييز بين الواهب والمستفيد \* وقد اكتسبت المنظمة ، بعملها في ميدان المساعدة الفنية والنشاطات المتصلة به ، خبرة واسعة كهيئة تنفيذية في ميدان المساعدة الدولية \* وليس هناك شك في أن الامم المتحدة تستطيع مد هذه الاعمال الى ميدان الاعمال التي تسبق الاستثمار أو الى ما بعده \* ومن المحتمل أيضا أن يزداد الشعور بالحاجة الى جمع معلومات أكثر انتظاما عن أعمال المساعدة في جميع أرجاء العالم اذا أريد الانتفاع على أفضل وجه ممكن من الموارد المتوفرة بموجب برامج متعددة غير مرتبطة فيما بينها ؛ وعندئذ ستكون الامم المتحدة صالحة تماما للقيام بدور الهيئة المركزية \* ولفت البيان الانظار الى امكانيات الأمم المتحدة للقيام بدور الوكيل أو الوسيط في مشروعات محددة ؛ كما أن هيكل الامم المتحدة ينطوي على امكانيات لديها للقيام بدور هيئة مقاصصة ، ولاسيما بالنسبة الى القارة الافريقية برعاية اللجنة الاقتصادية لافريقيا \*

٩٧- ولقد ساهم نجاح برامج الاستثمار العام الاجنبي في إتاحة فرص جديدة لزيادة تدفق رأس المال الخاص \* ومن الامور المشجعة أن الاستثمار الاجنبي الخاص قد أظهر فسي الآونة الاخيرة ما يدل على ازدياد مرونته من حيث الشكل والاهداف \* وكان من الطبيعي أن تثار مسألة امكان زيادة استعداد المؤسسات الاجنبية للاستثمار في الخارج بالحد من مخاطر الاستثمار غير المتعلقة بالنشاط الاقتصادي \* وقد أبدى في هذا الصدد اهتمام بانشاء جهاز للتحكيم الدولي لتسوية المنازعات ؛ ومن الممكن أنشاء مثل هذا الجهاز برعاية الامم المتحدة \*

## المبحث الثاني

### مناقشة المجلس للموضوع

٩٨ - لاحظ أعضاء المجلس خلال المناقشة التي دارت فيه <sup>(١)</sup>، أن للدورة الثلاثين أهمية خاصة يضيفها عليها حضور ممثلين من مرتبة الوزراء \* واشتملت الوثائق المعروضة على المجلس في هذه الاجتماعات الوزارية ، كما يتضح من الفرع الثاني أدناه ، على بيان للأمين العام <sup>(٣)</sup> (م.إ.م / ٣٣٩٤) (٢) ، وعلى «دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٥٩» (م.إ.م / ٣٣٦١) وردت الحكومات على قائمة الاسئلة عن التدابير المتخذة لتشجيع الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف (ج.ع / ٤٢٢٠ والتصويب ١ ، و ج.ع / ٤٢٢٠ / الاضافات (٦- ) \*

٩٩ - واتفق أعضاء المجلس على أن النمو الاقتصادي للمجتمع العالمي هدف بالغ الأهمية \* ولوحظ أن تحديد أهداف قومية للنمو الاقتصادي لا يقل أهمية في البلدان ذات الاقتصاد النامي عنه في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بالنسبة الى دراسة ووضع سياسة اقتصادية طويلة الاجل ، إذ بإمكان مثل هذه الاهداف تحديد اتجاه تقدم الاقتصاديات القومية \* ولوحظ مع ذلك ، أن عددا قليلا جدا من البلدان ذات الاقتصاد النامي القائم على المشاريع الخاصة ، لديه سياسات شاملة للانماء الاقتصادي \* وأشار بعض الاعضاء الى أن سياستهم ترمي الى تهيئة الظروف الملائمة للتوسع الاقتصادي بالاحتفاظ بمستويات عالية للطلب ، وتطبيق سياسات مريبية مناسبة لتشجيع الاستثمار وإيجاد جو من الثقة \* ورأى أعضاء آخرون أن برامج الانماء الاقتصادي ، اذا كانت عملية ومرنة ، تتفق تماما مع الاحوال التي تتيح حرية الانطلاق للمبادرة الخاصة \* وأشار في هذا الصدد الى أن جميع البلدان تقريبا تستخدم اسقاطات للتخطيط القطاعي ؛ أما الاختلافات القائمة بين البلدان في استخدام أساليب التخطيط فهي اختلافات كمية أكثر منها نوعية \* وأشار بعض أعضاء المجلس بعبارات عامة الى طريقة سير الاقتصاد المخطط مركزيا في بلادهم ، ومقتضياته المتعلقة بالاسقاطات القطاعية وغيرها \*

١٠٠ - وأكد الاعضاء ترابط البلدان فيما يتعلق بنموها الاقتصادي ؛ فالبلدان لا تنمو منعزلة وإنما يعتمد نموها الى حد ما على معدلات النمو في غيرها من البلدان \* ومن الممكن أن يؤدي النمو القوي في البلدان ذات الاقتصاد النامي الى تيسير النمو الاقتصادي في البلدان

(١) م.إ.م / م ١١١٧ - ١١٢١ و ١١٣٤ \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البندان ٢ و ٤ من جدول الاعمال \*

(٣) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١٠ / ٢ / ج / ١ \*



ذات الاقتصاد المتخلف الى حد بعيد ، وذلك باتاحة تدفق أكبر للمساعدة الدولية ، وكذلك بتوفير وفتح اسواق تصديرية متنامية . وقد ارتفع نصيب مجموع الموارد المخصصة للاستثمار في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ارتفاعا ملموسا خلال العقد الاخير ، ولكن رغم أن الانتفاع الاكمل بالموارد المتعطلة الموجودة ، ولاسيما اليد العاملة ، قد يؤدي الى تحقيق زيادة أخرى لنصيب هذه الموارد ، فان الحاجة ماسة الى المساعدة الخارجية لتكملة جهود هذه البلدان . ورأى أعضاء عديدون ان المؤسسات التي تتولى الآن تقديم المساعدة الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ليست مواءمة لتقديم جميع أنواع المساعدة اللازمة ، وأشار الى ضرورة انشاء صندوق للامم المتحدة للمشاريع الانتاجية . واكد أعضاء آخرون ان هناك الآن عددا كبيرا من الهيئات تقدم المساعدة الى هذه البلدان ، وأن الحاجة القائمة حاليا انما تدعو الى زيادة تدفق رأس المال وشمة خطر من أن تؤدي كثرة هذه المؤسسات الى تبديد القدر المحدود من المعرفة والخبرة اللازمتين للمساعدة الفعالة . وأكد أعضاء عديدون الصلة القائمة بين نزع السلاح والمساعدة الاقتصادية الخارجية ، مبينين أن التقدم في نزع السلاح سوف يطلق الموارد وبتيح تدفق قدر أكبر من المساعدة الخارجية . ورأى البعض ان من غير المحتمل أن تكون مصاعب الحصول على رأس المال الاجنبي اللازم للانماء للاقتصاد السليم هي العقبة الهامة في السنوات المقبلة . فالعقبة القائمة مرجعها القدرة المحدودة للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف على استيعاب قدر متزايد من رؤوس الاموال . وهذه العقبة ناجمة عن مثل الصعوبات التي تواجه في اعداد المشاريع الانمائية وتنفيذها ، وفي نقى الموظفين الاداريين والتنفيذيين المدربين . وان للامم المتحدة دورا خاصا تقوم به في هذا المجال عن طريق عملياتها في ميدان المساعدة الفنية ، ونشاطات الصندوق الخاص قبل الاستثمارية ، والبرنامج الجديد لايفاد موظفين تنفيذيين واداريين . ونادى عدد من الممثلين بتوثيق الصلة بين الامم المتحدة والمؤسسة الانمائية الدولية المنتواة . وأشار بعض الاعضاء الى أن باستطاعة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بذل المزيد من الجهود لاجتذاب رأس المال الخاص الطويل الاجل . ولوحظ في الوقت ذاته ان الجزء الاكبر من رأس المال الخاص قد اتجه حتى الآن نحو التدفق الى البلدان الصناعية أو البلدان ذات الاقتصاد السريع التنامي .

١٠١ - واتفق أعضاء المجلس على أن لمساعدة الامم المتحدة اهمية خاصة بالنسبة الى شعوب افريقيا وغيرها من المناطق في فترة انتقالها الى الاستقلال ، واشتراكها التام في المجتمع الدولي .

١٠٢ - ولاحظ بعض الاعضاء أن المساعدة المقدمة الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ينبغي ألا تقتصر على القروض والاعانات وحدها ؛ فالتدابير الرامية الى تشجيع توسيع أسواق

التصدير امام البلدان ذات الاقتصاد المتخلف كقيلة بان تساهم كذلك في نموها الاقتصادي مساهمة كبيرة \* ويقع على عاتق البلدان الصناعية مسؤولية كبرى هي الاحتفاظ بمستوى مرتفع متنام لنشاطها الاقتصادي المحلي حتى توفر للبلدان الاخرى أسواقاً متوسعة \* ومع ذلك اعترف عموماً بأن هذا وحده لا يكفي ، وانما ينبغي اقترانه بتدابير أخرى لازاحة الحواجز التي تعترض التجارة وتعوق البلدان ذات الاقتصاد المتخلف \* وليست السياسة الجمركية وحدها هي التي لا تشجع استيراد واستهلاك كثير من المنتجات الاولية في البلدان ذات الاقتصاد النامي ، بل تشاركها في ذلك الانظمة المالية ؛ واشير في هذا الصدد بوجه خاص السي الانتشار الواسع لسياسة حماية الزراعة المحلية \* ورأى أعضاء آخرون انه ينبغي كذلك أن تتخذ البلدان الصناعية سياسات جمركية كفيفة بتشجيع البلدان ذات الاقتصاد المتخلف على تصدير مصنوعاتهما \* ولوحظ في الوقت ذاته أن ادخال التغييرات اللازمة على السياسات التجارية للبلدان الصناعية يستتبع في الوقت ذاته اجراء بعض التكيف في اقتصادها القومي ؛ وممن المرغوب فيه الى حد بعيد أن تتقاسم البلدان ذات الاقتصاد النامي عبء هذا التكيف ، وألا يقع معظمه على عاتق بضعة بلدان فحسب \*

١٠٣ - وذكر أعضاء عديدون في المجلس أن التقلبات الشديدة التي تحدث في تجارة المنتجات الاولية تعوق الى حد بعيد النمو الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف \* فمثل هذه التقلبات تؤدي الى تعطيل برامج الانماء الاقتصادي ، وتثبيط روح المبادرة ، وتهدد احتياطي القطع الاجنبي \* والواقع أن غرم التغييرات غير المواتية في شروط التبادل التجاري قد يتجاوز غنم المساعدات الاقتصادية الخارجية الواردة \* ورغم ان التنوع الاقتصادي هو الحل الطويل الأجل المعترف به لهذه المشكلة ، فهناك حاجة ماسة الى اتخاذ تدابير أكثر مباشرة \* ورأى عدة أعضاء أن التقدم المحرز في حل مشكلة عدم الاستقرار كان بطيئاً ، وان الحاجة ملحة الى اتخاذ التدابير المحسوسة اللازمة \* ومن الوسائل التي ذكرت للتخفيف من حدة المشكلة ، توسيع الاتفاقات المتعلقة بسلع فردية ، وتكوين مخزون احتياطي ، وانشاء نظام للتمويل التعويضي \*

١٠٤ - ولاحظ أعضاء المجلس انشاء تجمعات اقتصادية اقليمية جديدة في ميدان التبادل التجاري في الآونة الاخيرة \* ورأى بعض الاعضاء أن التنظيمات الاقليمية غير المتسمة بطابع عالمي ، تيسر حقاً في كثير من الاحيان الاشطلاح بمهام اقتصادية بناءة ، ولكن يخشى أن تؤدي الى اغفال المصالح الدولية الأعم \* وأشار البعض الى أن خطر العودة الى الاقليمية الخيقة يبلغ أشده في فترات الانتكاس \* ورأى عدة أعضاء مع ذلك ما يدعو الى الاطمئنان في البيانات

التي أكدت فيها البلدان المشتركة في تلك التنظيمات الاقليمية عزمها على تعجيل النمو الاقتصادي العالمي وازاحة الحواجز التي تعترض التجارة المتعددة الاطراف \* فليس المقصود من هذه التنظيمات الاقليمية تكوين تجمعات تجارية منعزلة ، وانما الغاية منها تشجيع النمو الاقتصادي \* كما رؤى أنها قد تتيح القرض لاعادة تقييم السياسات التجارية التقليدية ؛ فبينما قد لا يكون دائما في مقدور البلدان المنفردة تحمل المتاعب والضغوط الناجمة عن التغيير الجذري في جميع السياسات ، نجد أن منطقة كاملة تملك قدرا أكبر من القوة والجلد \* ولذلك فمن الممكن أن تيسر التنظيمات الاقليمية ازاحة الحواجز التي تعترض تصدير البلدان المنتجة للمواد الأولية \* وكان هناك اتفاق عام في المجلس على ضرورة تمشي الوسائل المختارة لتحقيق التعاون الاقتصادي الاقليمي مع المبادئ المتعددة الاطراف المعترف بها عامة ؛ وأكد بعض الاعضاء بوجه خاص أنه ينبغي التزام مبدأ الدولة الاولى بالرعاية \* ولاحظ عدة أعضاء أنه ما زال هناك مجال كبير للتقدم في تشجيع التجارة بين البلدان ذات الانظمة السياسية والاقتصادية المختلفة ؛ واقترح في هذا الصدد انشاء منظمة عالمية للتجارة في إطار الامم المتحدة \*

٥٠١ - وعلق عدة أعضاء بوجه عام على دور الامم المتحدة في الميدان الاقتصادي \* فأشاروا الى أن من اهم وظائف الامم المتحدة المقررة في الميثاق ، اقامة التعاون الاقتصادي العالمي ونامؤه على اساس سليم يعود بفائدة متبادلة \* وعندما تزداد أهمية المشاكل التي تثيرها العلاقات الاقتصادية بين البلدان ، تزداد أهمية الدور الذي تقوم به الهيئات الاقتصادية للامم المتحدة ، اكثر من اى وقت آخر \* والمجلس هو الندوة الوحيدة ذات الطابع العالمي التي يمكن فيها بحث مختلف المشاكل والسياسات الاقتصادية القومية والتوفيق بينها الى حد ما \* ورأى بعض الاعضاء أن المجتمع العالمي تعوزه سياسة اقتصادية منسقة \* وأن الحاجة الى تعجيل نمو البلدان ذات الاقتصاد المتخلف وتوسيع التجارة الدولية مسألة تتعلق بالمصالح العام ويمكن اتخاذها اساسا لسياسة دولية مشتركة \* وأن المشاورات المتعلقة بتنسيق التدابير القومية المتخذة لبلوغ هذه الاهداف قد تسهم في رسم سياسات مشتركة \*

١٠٦ - ورأى بعض الاعضاء ، عند استعراضهم للحالة الاقتصادية الراهنة ، أن هناك املا كبيرا في استمرار التوسع الحالي للتجارة الدولية والنشاط الاقتصادي ، وان كان ذلك بمعدل ابطأ \* ولاحظ آخرون أن البلدان المنتجة للمواد الأولية لم تشاطر تماما في الانتفاضة الاقتصادية الاخيرة \* وبينما أدى الانتعاش في البلدان الصناعية الى دعم أثمان كثير من المواد الخام ، ظل مستوى أثمان بعض السلع الأولية منخفضا \* وليست التغيرات في الطلب العالمي الا احد اسباب ذلك ؛ ومن اهم اسبابه وجود فائض في الانتاج \*

١٠٧- ورأى أحد الاعضاء أنه لا يمكن حل مشاكل التوسع الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف بتطبيق تدابير مالية حازمة وضعت أساسا لتستخدم في البلدان المصنعة وتستهدف حفظ الاستقرار الداخلي ، وأن ما يلزم عمله هو ، من جهة ، تنسيق السياسات الاقتصادية داخل البلدان ذات الاقتصاد المتخلف تنسيقا شاملا ، ومن جهة أخرى قيام المجتمع الدولي باتخاذ بعض التدابير المشتركة \* أما التدابير الدولية التي سبق اتخاذها فهي ، على أهميتها ، غير كافية على الإطلاق \* ونجد بوجه خاص ، أنه لم يعمل إلا القليل للحد من مدى تقلبات الاثمان وتغيرات كميات السلع الأولية المعروضة في الأسواق ، أما على أساس قصير الاجل أو طويله \* ولم تكن سياسة صندوق النقد الدولي مقبولة دائما لدى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، لأنه يعامل هذه البلدان على قدم المساواة مع البلدان ذات الاقتصاد النامي ، وهذا لا يعني دائما معاملة عادلة ومنصفة \*

١٠٨- وأشار مرارا الى قيمة دور اللجان الاقتصادية الإقليمية في مساعدة الانمـاء الاقتصادي للبلدان الداخلة في مناطق اختصاصها \* وأكد عدد من الاعضاء ، في هذا الصدد ، الحاجة الى التعاون الإقليمي بين البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بوصفه شرطا أساسيا لتوسيع الأسواق ، ولاسيما أسواق المنتجات الصناعية \*

١٠٩- وقال ممثل صندوق النقد الدولي<sup>(١)</sup> أنه لما يبعث على الارتياح التام استمرار مثل هذا التقدم في ميدان التجارة الدولية والمدفوعات في وقت كثرت فيه الصعوبات السياسية وغير السياسية \* فكل التجارة الدولية تقريبا تتم الآن بنقود قابلة للصرف ؛ وقد شهدت السنة أو السنتان الاخيرتان توسعا كبيرا في ازالة القيود التمييزية ، وثمة بلدان متعددة لم تعد تحتج بمركز ميزان المدفوعات لتبرير احتفاظها بقيود كمية على وارداتها \* وما كان هذا التقدم ليتحقق لو لم تتخذ البلدان التدابير اللازمة لتحقيق قدر كاف من التوازن الداخلي في اقتصادياتها \* وقد تمكن صندوق النقد الدولي من مساعدة عدد من البلدان على وضع برامج للتثبيت \* ومع أن هذه البرامج قد انتقدت أحيانا على أساس أنها تخفف من سرعة التوسع الاقتصادي ، فإن فترة التوسع البطيء فترة عابرة ، والمقصود من العودة الى الاستقرار تهيئة أساس راسخ للنمو الاقتصادي \* وان البلدان ذات الاقتصاد المتخلف تحدها رغبة قوية في الاعتماد على الائتمان لتمويل الانماء ، ولكن الافراط في استخدام هذه الوسيلة قد يولد مشاكل خطيرة \* وأكد الممثل أن من الممكن تحقيق التقدم الاقتصادي في ظل ظروف شديدة التنوع لأنه قد تحقق في فترات انخفاض الاثمان أو ثباتها مثلما تحقق في فترات ارتفاعها \*

(١) م.إ. / م. ١١١٩

١١٠ - ولفت ممثل منظمة العمل الدولية<sup>(١)</sup> الانظار الى أربع مشاكل ترتبط بالانمـاء الاقتصادي ، ولها أهمية خاصة بالنسبة الى وكالته . فهناك أولا مشكلة ازدياد البطالة بما يوازى على الاقل ازدياد العملة التي يقترن بها الانماء الاقتصادي على وجه التأكيد ؛ وان مشكلات الاستخدام وسياساته موضوع دراسة خاصة أجرتها منظمة العمل الدولية . وهنالك ثانيا مشكلة التعارض بين رفع مستويات الاستهلاك ورفع مستويات الاستثمار ؛ ولكن نقابات العمال الجيدة التنظيم تستطيع نبيل تأييد الجمهور لبرامج الانماء الاقتصادي . وهنالك ثالثا ، مشكلات التغييرات البشرية والنظمية التي ترافق حتما معدل النمو الاقتصادي وتحدده الى حد ما ؛ ولا بد من وضع صور جديدة للضمان الاجتماعي ، كما ينبغي أن يستهدف التعليم توفير التدريب الفني للعمال ونشر تفهم افضل للنمو الاقتصادي والاجتماعي . وهنالك رابعا ، مشكلة التوسع في تجارة البلدان ذات الاقتصاد المتنامي والتخفيف من حدة تقلباتها ؛ وتدعو الحاجة فـي هذا الصدد الى اتخاذ تدابير عملية لتيسير تكيف العمال مع تغير الاحوال الاقتصادية .

١١١ - وقبل انتهاء المناقشة ، قام الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية بشكر المجلس لتدبيره الايجابية لاقتراح الامين العام بتنظيم اجتماعات على مستوى الوزراء . ولاحظ تزايد الطلبات الموجهة الى الامم المتحدة لاعداد اسقاطات اقتصادية طويلة الاجل نوعا ما . فالقرارات الاقتصادية التي تتخذ على الصعيد العالمي ، ولاسيما في البلدان التي تعتمد كثيرا على التجارة الخارجية ، تبني حتما على افتراضات تتعلق بالاتجاه المنتظر للتجارة الدولية . وفي هذا الصدد تظهر الحاجة الى التعاون الدولي على أشدها رغم أنه من المستحيل ، طبعاً ادعاء الصحة العلمية المطلقة لأيـة اسقاطات . ولاحظ أيضا ان عدة اعضاء في المجلس قد نادوا بزيادة نشاط الامم المتحدة في ميدان المساعدة الفنية وميدان الاعمال قبل الاستثمارية . فالمشاريع قبل الاستثمارية ذات أهمية حيوية بالنسبة الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وكذلك الحال فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفنية ، لا من حيث نقل المعرفة فحسب ، بل أيضا من حيث تكييف الاساليب القائمة مع الاحوال الجديدة . وليس من الممكن دائما أن تأخذ البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بحذافير الاساليب الفنية المستخدمة في البلدان المصنعة ، بل لا بد أن تستحدث لها ادوات ووسائل خاصة .

---

(١) المرجع الأخير .

### المبحث الثالث

#### بيان الرئيس

١٢ - وقام الرئيس ، عند انتهاء المناقشة التي دارت في المجلس المنعقد على مستوى الوزراء (م/إ/م ت ٨٧٥) وبعد التشاور مع جميع أعضاء المجلس ، بالقاء البيان التالي :

”لقد فرغنا الآن من المناقشة العامة للحالة الاقتصادية العالمية والانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف • ولو حاولت تلخيص نتيجة المناقشة لعرضتها كما يلي :

١ - هنالك الآن اعتراف واسع النطاق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفه ندوة رئيسية للنظر في اهداف المجتمع العالمي الاقتصادية والاجتماعية الاساسية • وان عقده اجتماعات المجلس هذه على مستوى الوزراء ليمثل تقدما في سبيل اضطلاع مسؤولياته • وقد اسفرت المناقشات التي دامت أربعة أيام عن تبادل مفيد للآراء حول مجموعة ضخمة من كبريات المشاكل الاقتصادية العالمية •

٢ - وقد أبرزت مناقشات المجلس مرة أخرى الترابط الاقتصادي القائم في العالم الذي نعيش فيه ؛ فزادت ادراكنا جميعا بوجود مسؤولية دولية عن رفع مستويات المعيشة ، ولاسيما في المناطق ذات الاقتصاد المتنامي • ويسرني أن أذكر انعقاد الاجماع على الاهمية الخاصة التي تتسم بها مساعدة الامم المتحدة للشعوب الافريقية وغيرها في هذه الفترة الحاسمة ، فترة انتقالها الى الاستقلال واشراكها التام ، كأعضاء ذوي سيادة ، في المجتمع العالمي • وقد أعيد تأكيد هدف الانماء الاقتصادي العالمي ، ولاسيما انماء البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، بوصفه مركز اهتمام المجلس • وعمدت جميع البلدان ، بغض النظر عن نظمها الاجتماعية والاقتصادية ، أو المرحلة التي بلغتها من التطور الاقتصادي ، الى ابداء اهتمامها بالتعاون لتعجيل النمو الاقتصادي في ظل أوضاع مستقرة •

٣ - وقد كرس جزء كبير من مناقشات المجلس لدور التجارة والمساعدة الثنائية أو المتعددة الاطراف في الانماء الاقتصادي • ونجد بوجه خاص أن أهمية المساعدة المتعددة الاطراف للانماء قد ثبتت بوضوح • ولاحظ المجلس التجمعات المكونة لتحقيق التعاون الاقتصادي خارج الامم المتحدة ، فرأى أن مثل هذه التنظيمات ينبغي ألا تخل بمصالح البلدان الاخرى ، وينبغي أن تكمل وتدعم وظائف الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة • وقد حصل اعتراف تام بدور الامم المتحدة الرئيسي في ميدان الاعمال قبل

الاستثمارية والنشاطات المتصلة بها • وأعرب عن الامل في أن يتم عام ١٩٦١ تحصيل مبلغ المائة مليون دولار المستهدف لتمويل اعمال الصندوق الخاص والبرنامج الموسع للمساعدة الفنية •

«٤- وجرى خلال المناقشة تأكيد أهمية التوسع التجاري كأداة للانماء الاقتصادى ، مع الاحتفاظ بثبات معقول في أثمان السلع الاولى • وأشار الى انجازات الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة وانجازات صندوق النقد الدولي في توسيع نطاق التجارة العالمية بإزالة القيود والتمييز في ميدان التجارة والقطاع • ومع ذلك فما زالت هناك مشاكل عديدة • ورؤى أن من المرغوب فيه القيام بمزيد من الاستقصاء لمكانيات توسع التبادل التجارى بين البلدان ذات الانظمة السياسية والاقتصادية المختلفة • وأشار في هذا الصدد الى تطبيق مبدأ الدولة الاولى بالرعاية • وتبدى الحكومات داخل الامم المتحدة وخارجها اهتماما بمشاكل توسيع نطاق تجارة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف والبلدان الاخرى المنتجة للمواد الاولى ، والحد من أثر التقلبات الشديدة في أثمان السلع الاساسية في ميزان مدفوعاتها • وفي هذا الصدد قد تساهم الاتفاقيات والترتيبات التجارية الاقليمية في الاقلال من الحواجز التجارية على أساس نطاق متعدد الاطراف • ومع ذلك ، فهي لا تستطيع القيام بهذه المساهمة الا اذا كانت منفتحة لا منغلقة ، والا اذا سهرت باستمرار على تفادى الاضرار بمصالح البلدان غير الاعضاء • • • • •»

#### المبحث الرابع

##### قرارات المجلس

١١٣- اتخذ المجلس ، اثر الاجتماعات التي عقدت على مستوى الوزراء ، قرارا رقمه ٧٨٢ ( الدورة ٣٠ ) أحاط فيه علما بأن مهام المجلس كما حددها الميثاق تقتضي النظر بطريقة مستمرة منظمة في أهم مشاكل السياسة الاقتصادية والاجتماعية ، وبأن الاجتماعات التي عقدت على مستوى الوزراء خلال الدورة الثلاثين قد اتاحت فرصة قيمة لتبادل الافكار في أهم مشكلات التعاون والسياسة الاقتصادية • ويعد أن أعاد المجلس تأكيد الاولوية القصوى الممنوحة للانماء الاقتصادى والاجتماعي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، واعترف بأن عقد اجتماعات على مستوى الوزراء من آن لآخر ، في الظروف والمناسبات الملائمة ، قد يساهم في تحقيق أهداف المجلس ، دعا الحكومات الاعضاء فيه الى موافاة الامين العام ، في موعد لا يتجاوز

٣١ آذار (مارس) ١٩٦١ ، بأرائها بشأن الظروف والمناسبات التي يكون من المفيد فيها تنظيم عقد اجتماع آخر للمجلس على مستوى الوزراء ، وطالب الى الامين العام أن يوافي المجلس في موعد لا يتجاوز دورته الثانية والثلاثين باستنتاجاته وتوصياته المبنية على هذه الآراء وعلى أية مشاورات أخرى قد يرغب في اجرائها . كذلك أعرب عن أمله في أن تساهم اللجان الاقتصادية الاقليمية في تنظيم أى اجتماع كهذا على الوجه المناسب .

## الفرع الثاني

### الحالة الاقتصادية في العالم

#### المبحث الأول

#### تقارير عن الحالة الاقتصادية في العالم

١١٤ - ان الاستعراض السنوى الذى قام به المجلس عن الحالة الاقتصادية في العالم ، قد استند أساسا الى دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٥٩ ، (م.إ. / ٣٣٦١) (١) . وقد تضمنت ' الدراسة ' ، فضلا عن استعراض للاتجاهات الاقتصادية السائدة في عام ١٩٥٩ وتقدير موجز لما ينتظر أن تكون عليه الحال في عام ١٩٦٠ ، دراسة للاستثمارات وسياسة الاستثمار في سنوات ما بعد الحرب .

١١٥ - وقد لوحظ في مقدمة ' الدراسة ' أن ادراج هدف التوظيف الكامل في ميثاق الامم المتحدة كان خطوة أولى هامة في سبيل تطور الاهداف الاقتصادية المشتركة للمجتمع العالمي ، وأن السنوات الاخيرة قد شهدت تقدما عظيما آخر في اعادة تفسير هذا الهدف بحيث شمل هدف الانماء الاقتصادى . ومع ذلك ، فرغم أن هدف الانماء الاقتصادى يسيطر في الوقت الحاضر على التفكير الاقتصادى في جميع البلدان ، لم يرق أى بلد تقريبا من البلدان الصناعية المتقدمة بتحديد تبةا لسياسة انمائية شاملة . ورغم وجود عقبات ينبغي تذليلها ، فان رسم مثل هذه السياسة قد يوجد اطارا شاملا متماسكا للتوفيق بين السياسات الاقتصادية .

---

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٦٠ / ٢ / ج



١١٦- وقد اكتسبت مشكلة رسم سياسة طويلة الاجل للانماء الاقتصادى في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف أهمية أكبر كثيرا منها في البلدان ذات الاقتصاد النامي . فضلا عن ذلك قد يلزم في أية سياسة فعالة ان تطبق ، لا على المستوى الاقتصادى فحسب ، بل وعلى المستويين الاجتماعى والنظمي أيضا . كما أن هذه السياسة قد تتخذ طابعا مختلفا الى حد بعيد في المجال الاقتصادى وحده ، اذ ان المشكلة تتعلق بادخال تغيرات أساسية واسعة النطاق على الهيكل الاقتصادى .

١١٧- ولاحظت ' الدراسة ' ، بالنسبة الى البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، أن كثيرا من المشكلات التي تواجهها في تحديد اهدافها الاقتصادية ترجع الى اعتبارات مشتركة بين جميع البلدان . فقد كان الهدف الاساسي للبلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، حتى عهد قريب ، هو الاسراع الى أقصى حد بمعدل النمو الاقتصادى . أما في السنوات الاخيرة فقد علفت أهمية متزايدة على الاستهلاك بالنسبة الى الاستثمار ، وتحول الاهتمام بالنسبة الى معدلات النمو من تحقيق الأكبر الى تحقيق الأفضل .

١١٨- وقد أدى قبول النمو الاقتصادى هدفا أساسيا للمجتمع العالمى الى اعادة النظر في مشكلات الاستقرار الاقتصادى من حيث علاقتها بالنمو . واتفق الجميع مبدئيا على امكان ووجوب بلوغ هدف الاستقرار والنمو كليهما وفي جميع البلدان . ولكن المسألة هي معرفة امكان وجود أى تعارض بين هذين الهدفين يقتضي اتخاذ تدابير خاصة للتوفيق بينهما . وهذا يتوقف على تحليل التضخم . فقد كان الرأى السائد حتى عهد قريب أن سبب كل تضخم وجود فائض في الطلب . ولكن قوى في الايام الاخيرة الرأى القائل بان ارتفاع الاثمان والاجور قد ينجم أيضا عن قوى أخرى غير فائض مجموع الطلب ، وان ارتفاع الاثمان لا يمكن ، بالتالى ، أن يعد دليلا كافيا على ان معدل النمو الاقتصادى قد بلغ ذروته . ومهما كانت أهمية الدور الذى ينبغي اسناده الى السياسة النقدية والمالية لمنع الضغوط التضخمية الناشئة عن وجود فائض في الطلب ، فقد يدعوا الامر الى استكمال هذه السياسة ببعض التدابير المؤثرة في الاثمان وفي الانماء الاقتصادى للتوفيق بين هدف الاستقرار والنمو الاقتصاديين .

١١٩- ولاحظت ' الدراسة ' ان معدل نمو الانتاج في البلدان ذات الاقتصاد النامي القائم على المشاريع الخاصة منذ ١٩٥٠ يضا هي ، بوجه عام ، معدل نمو الانتاج في العقد الثالث الذى كان بدوره فترة توسع اقتصادى عام . وقد تبين أنه توجد ، في بعض هذه البلدان ، علاقة مباشرة ايجابية بين نسبة الموارد المخصصة للاستثمار ومعدل نمو الانتاج ، وان كانت هناك عوامل أخرى أثرت هي أيضا في هذه العلاقة . فضلا عن ذلك ، فان البلدان التي ارتفعت فيها نسبيا معدلات نمو الانتاج لم تكن مضطرة ، للوصول الى هذه النتيجة ،

الى ان تخصص من موارد ها نسبة اكبر بكثير للاستثمار \* ولاحظت ' الدراسة ' ان تحقيق معدلات نمو مرتفعة ، يقتضي توجيه السياسات الحكومية نحو تشجيع الاستثمار في المدى الطويل \*

١٢٠- وقد طرأ خلال العقد السادس ازدياد ملحوظ في حجم الاستثمار في المناطق ذات الاقتصاد المتخلف في مجموعها \* ولعبت السياسات الحكومية عموماً دوراً هاماً في تعزيز النمو الاستثماري الاخير إما باللجوء الى الاستثمار العام المباشر أو باتباع سياسات تدعيم النشاط الاستثماري الخاص دفعة أخرى الى الأعلى \* ونظراً الى الانعدام التقريبي لصناعات السلع الانتاجية في معظم البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، كان ازدياد مجموع طاقتها الاستيرادية وازدياد الحصة المتوفرة لاستيراد السلع الانتاجية ، عنصرين رئيسيين في معدل النمو الاستثماري \* ولذلك نجد الحكومات عموماً ، عند وضع سياساتها الاستثمارية ، قد علقـت أهمية كبيرة على ضرورة الاسراع في زيادة التصدير والانتاج المحلي لبدائل الواردات \* ولاحظت ' الدراسة ' انه لا بد ، في أي برنامج يستهدف زيادة حجم الاستثمار ، من الاتجاه بالانتاجية نحو قطاعات تتيح كميات متزايدة من تلك السلع والخدمات اللازمة لمواجهة المقتضيات المباشرة وغير المباشرة لتكوين رأس المال \*

١٢١- ولقد حدثت خلال العقد السادس زيادة شديدة في الاستثمار والدخل القومي في البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزياً \* غير أن الاتجاه نحو زيادة حصة الاستثمار في الدخل القومي قد فتر بعد عام ١٩٥٣ ، وظهر مؤخراً اتجاه الى تغيير توزيع الاستثمار لصالح القطاعات المنتجة للسلع الاستهلاكية والخدمات \* وقد حدثت مؤخراً تغيرات هامة في طرق التخطيط الاستثماري في هذه البلدان \* فاتجهت هذه الطرق بصورة عامة الى زيادة مرونة النظام التخطيطي ، والى الاهتمام ، بالنسبة الى معدل النمو ، بالافضل أكثر من الاكبر \*

١٢٢- وجاء في ' الدراسة ' في معرض استعراض التغيرات الاقتصادية الاخيرة ، أن النشاط الاقتصادي في البلدان الصناعية قد استمر في وثبته الأخيرة حتى الشهور الاولى من عام ١٩٦٠ \* ولقد كانت السمات البارزة في الانتعاش والتوسع في الطلب النهائي في النصف الثاني من عام ١٩٥٨ وفي عام ١٩٥٩ ، هي الزيادة السريعة في المباني السكنية ، والاستثمار العام ، والمصروفات الاستهلاكية على السلع الدائمة \* غير أن ازدياد اندفاعية الوثبة في أواخر عام ١٩٥٩ وفي أوائل عام ١٩٦٠ ، جعل بعض الحكومات تقلق لسرعة ازدياد الطلب المحلي وتتخذ عدداً من التدابير للتخفيف منها \* ومن المتوقع بوجه عام أن يكون الانتاج بالنسبة الى مجموع عام ١٩٦٠ وبالقائمة المطلقة ، أعلى منه في عام ١٩٥٩ ، ولكن معدل النمو سيكون أقل ، لاسيما بسبب بعض الفتر في أمريكا الشمالية \* ومن المتوقع أن يكون أهم حافز على ازدياد النشاط

الاقتصادى عام ١٩٦٠ اذ ياد رأسمال المشاريع المستثمر الثابت ، الذى لم يسجل عام ١٩٥٩  
الا ارتفاعا معتدلا . ومن جهة أخرى يرجح أن يكون الارتفاع ابطأ فى الاستثمار العام والمباني  
السكنية .

١٢٣- وجاء فى ' الدراسة ' ، فيما يتعلق بالبلدان المصدرة للمواد الأولية ، أن ازدياد  
النشاط الاقتصادى فى البلدان الصناعية عام ١٩٥٩ قد دعم أسواق عدد من السلع التصديرية  
ولا سيما المواد الخام الصناعية . وبينما سجلت حصيلة التصدير لعام ١٩٥٩ ارتفاعا ملموسا بالقياس  
الى عام ١٩٥٨ ، نجد أن مصروفات الاستيراد ، التي تتأثر الى حد بعيد بالحركات السابقة فى  
حصيلة التصدير قلت عن مستواها عام ١٩٥٨ . وبانخفاض العجز فى الميزان التجارى للبلدان  
المصدرة للمواد الأولية ، أصبحت حاجتها الى الاقتراض من الخارج اقل كثيرا مما كانت عليه فى عامي  
١٩٥٧ و ١٩٥٨ ، واستطاعت أن تسد جزءا أكبر من ديونها الماضية . وقد استأنفت الانتاج فى  
البلدان المصدرة للمواد الأولية نموه بشكل اوضح عام ١٩٥٨ - ١٩٥٩ ، بعد ان هبط بشكل  
ملحوظ عام ١٩٥٧ - ١٩٥٨ . ونجد رغم انخفاض الواردات ان التوسع فى الانتاج المحلى كان  
على وجه العموم كافيا لاتاحة زيادة فى الاستهلاك . أما اتجاهات الاستثمار فى رأس المال الثابت  
فكانت اقل تماثلا ؛ وبينما ارتفع الاستثمار فى بعض البلدان خلال عام ١٩٥٩ ، نجد أنه قد انخفض فى غيرها .

١٢٤- وجاء فى ' الدراسة ' ، فيما يتعلق بالبلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، أن  
عام ١٩٥٩ قد اتسم باستمرار ارتفاع معدلات نمو الانتاج . وكان معدل التوسع فى الانتاج  
الصناعي فى هذه البلدان ، كمجموعة ، ابطأ قليلا فى عام ١٩٥٩ منه فى عام ١٩٥٨ ، ولكن  
السبب الوحيد تقريبا لذلك كان انخفاض معدل النمو فى الصين القارية . أما معدل توسع  
الاستثمار فى رأس المال الثابت ، الذى قد تسارع عام ١٩٥٨ ، فقد ازداد سرعة عام ١٩٥٩ فى  
معظم البلدان . واقترن هذا ، عموما ، بزيادة فى معدل التوسع فى مبيعات التجزئة والاستهلاك .  
وقد سجلت التجارة الخارجية فيما بين البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا زيادة ملحوظة  
عام ١٩٥٩ ؛ أما معدل زيادة التجارة مع بقية العالم فكان اقل من معدل عام ١٩٥٨ .

١٢٥- وواصلت ' دراسة الحالة الاقتصادية فى أوروبا عام ١٩٥٩ ' (م ١١ / ٣٨٣) (١)  
و ' النشرات الاقتصادية لأوروبا ' سلسلة تحليلاتها للتطورات الاقتصادية الجارية فى بلدان  
أوروبا الشرقية والغربية وفى الاتحاد السوفياتي . كذلك احتوت ' النشرات ' على مقالات خاصة

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١/٢/٦٠

عن التجارة الخارجية والانماء الاقتصادي في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي ، والتطورات الاخيرة في التجارة الأوروبية ( بما في ذلك استعراض للتجارة بين الشرق والغرب والتطورات المتعلقة بإنشاء مجموعات تجارية تفضيلية في أوروبا الغربية ) ، ومذكرة عن بعض نواحي المنهجية المتبعة في الحسابات القومية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي . واحتوت ' الدراسة ' على دراسات خاصة كرسّت لموضوع أهمية القطاع العام في اقتصاد بعض بلدان أوروبا الغربية ، ومشاكل الانماء في ايرلندا وأوروبا الجنوبية ، والبرامج الجديدة الطويلة الاجل للانماء الاقتصادي في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي .

١٢٦- ففي أوروبا الغربية ، يرجع السبب الرئيسي لعودة التوسع الاقتصادي الى ارتفاع في الطلب على السلع الاستهلاكية وازدياد في الاعمال الانشائية ، اقترنت بهما ، في مرحلة تالية ، زيادات فعلية أو منتظرة في استثمارات أخرى وفي حجم التجارة الخارجية .

١٢٧- أما في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي ، فقد ارتفع الانتاج الصناعي الاجمالي عام ١٩٥٩ بنسبة تتراوح بين ٩ و ١٢ في المائة في جميع البلدان ما عدا البانيا وبلغاريا - حيث بلغت نسبة الزيادة ما بين ٢٠ و ٢٥ في المائة - وفاقت الزيادات الفعلية المعدلات المقررة في الخطط في جميع البلدان ما عدا بلغاريا . ويجرى في كل مكان تنشيط نمو الاستثمار ، تمشيا مع اهداف الخطط الجديدة الطويلة الاجل التي نشرت أو يجرى اعدادها ؛ ولكن عام ١٩٥٩ قد سجل أيضا ارتفاعا في مستويات الاستهلاك ؛ فقد ارتفعت الاجور النقدية بوجه عام عام ارتفاعا أسرع منه في عام ١٩٥٨ ، وهبطت أثمان السلع الاستهلاكية هبوطا طفيفا في معظم البلدان ، بينما استمر التحسن في المعروض من المساكن والخدمات الاخرى .

١٢٨- وتضمن فصلان من ' الدراسة ' استعراضا للخطط الطويلة الاجل - عن فترات تمتد حتى عام ١٩٦٥ - في المانيا الشرقية وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وهنغاريا ، ومزيد من التفصيل في الاتحاد السوفياتي . وجميع هذه الخطط تحدد المعدل السنوي المتوقع لنمو الانتاج الصناعي بما يتراوح بين ٧.٥ و ٩.٥ في المائة ، ويتوقف ذلك الى حد بعيد في جميع البلدان على نمو الانتاجية ، أكثر من توقفه على زيادة الايدى العاملة كما كانت الحال من قبل . وتنص جميع الخطط على استثمار مبالغ ضخمة ، وادخال تغييرات كبيرة في هيكل الانتاج ، خلال فترات تنفيذها . وفي كل مكان اعترام على تحقيق توسع سريع في انتاج الكيماويات واهتمام خاص بانتاج أنواع جديدة من الالياف التركيبية واللدائن ؛ وتقرير لسرعة زيادة انتاج الصناعات الهندسية ومواد البناء . أما في القطاع الاستهلاكي ، فقد اتسمت جميع الخطط بتوفير نوع أفضل من المساكن ، وتحقيق زيادة سريعة في كميات السلع الاستهلاكية الدائمة ،

وتحسين نوع المستهلكات، والتقليدية، وأكثر من غيرها (بما فيها المواد الغذائية) \* وعلى العكس من ذلك، نجد أن الخطط المتعلقة بالتجارة الخارجية تدل على نمو بطيء نسبياً بالقياس إلى ما كانت عليه الحال في الماضي القريب، غير أن 'الدراسة' عرضت الأسباب التي ينبغي من أجلها اعتبار هذه الخطط تقريباً بمثابة 'الحد الأدنى'، والمنتظر، الذي يمكن بسهولة تجاوزه في الظروف الملائمة \*.

١٢٩ - وكرس فصلان آخران من 'الدراسة' لحجم القطاع العام في أوروبا الغربية وهيكله وإطاره التنظيمي، ولأهميته بوصفه أداة للسياسة الاقتصادية \* وأجريت دراسة مقارنة لحجم القطاع العام، والرقابة المركزية على عمليات القطاع العام وأنظمة الميزانية، فضلاً عن الترتيبات التنظيمية الأخرى، مثل دور السلطة التنفيذية والبرلمان، والعلاقة بين السلطات المركزية والمحلية، وبين الحكومات والمصارف المركزية \* ودرست أمثلة مستمدة من تجارب سبع بلدان (في ميدان رسم السياسات العامة) لبيان أوجه الاختلاف الكبير القائم بين البلدان فيما يتعلق بدور القطاع العام من حيث هو منظم للاقتصاد، والاولويات المعطاة للأهداف الاقتصادية، ومدى ملائمة الإطار النظمي لأحداث التغيرات المناسبة السريعة في السياسة الاقتصادية \*.

١٣٠ - وأخيراً، تناول فصلان آخران مشاكل الانماء في أوروبا الجنوبية وإيرلندا \* واستعرض أولهما التقدم المحرز حتى الآن، في الزراعة والصناعة وفي معدل تكوين رأس المال ونمطه، كما استعرض ما ينطوي عليه ذلك من مشاكل \* وناقش السياسات الصناعية والزراعية المتبعة في بلدان مختلفة، والعلاقات بين الموارد الداخلة في رأس المال والزيادات في الإنتاج، وذلك في ميداني الزراعة والصناعة، وفي الاقتصاد في مجموعه \* وناقش على الأخص، في ميدان الزراعة، إمكانيات وتجارب زيادة الغلات ليس فقط عن طريق الري وغيره من أنواع الاستثمار الضروري - الطويلة الأجل، بل أيضاً عن طريق إدخال تحسينات في أساليب الزراعة البعلية \* وتناول ثاني هذين الفصلين مسائل حفظ التوازن الداخلي والخارجي \* ولفت الانتظار إلى الشقة الحتمية بين الواردات والصادرات خلال عملية الانماء، وناقش، في ضوء الاتجاهات السابقة والسياسات التجارية للبلدان الصناعية، إمكانيات زيادة التصدير وتنويع الصادرات \* واستعرض النتائج المختلفة للجهود التي بذلها كل بلد على حدة لتحقيق معدل مرتفع للنمو مع الاحتفاظ بالتوازن الداخلي، مؤكداً أهمية الدور الذي تلعبه السياسات الضريبية \*.

١٣١ - أما 'دراسة الحالة الاقتصادية في آسيا والشرق الأقصى'، ١٩٥٦،<sup>(١)</sup> فقد تضمنت

(١) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع : ١٩٦٠/٢/و١١ وقد صدرت كذلك في العدد

الرابع من المجلد العاشر من 'النشرة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى' \*



الآخرى المصدرة للمواد الأولية \* وقد ظل هيكل المنطقة السلعي في وضع يجعلها عرضة لتقلبات عنيفة في الحجم والاثمان \* وان التحسن الكبير في النمو والاستقرار الاقتصادي في البلدان الصناعية ، بالقياس الى ما كانت عليه الحال قبل الحرب ، لم يقترن بتحسن مماثل في نمو واستقرار صادرات المنطقة من المواد الأولية \*

١٣٨ - أما ' دراسة الحالة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية ، ١٩٥٩ ' (م إ / ل إ أ / ٤٥١) فقد اشارت الى ان معدل نمو الانتاج الاجمالي في أمريكا اللاتينية - ويقدر مبدئياً بنسبة ٢٫٧ في المائة (تبعاً لحسابات تقريبية جداً) - قد حقق على ما يبدو بعض الانتعاش عام ١٩٥٩ بالنسبة الى ما كان عليه في العام السابق ، حين كانت نسبته ٢٫٤ في المائة \* ولما كان المعدل السنوي لزيادة سكان أمريكا اللاتينية لا يقل عن ٢٫٥ في المائة ، فان الزيادة في الانتاج الفردي كانت طفيفة لا تستحق الذكر \*

١٣٩ - ولئن كان التحسن الذي حدث عام ١٩٥٩ ضئيلاً ، فقد كان رغم ذلك أجدر بالملاحظة لحدوثه رغم استثمار مؤثرات مختلفة غير ملائمة - في القطاعين الخارجي والداخلي \* فقد تفاقم التدفد في شروط التبادل التجاري ، كما خف مرة أخرى ورود رأس المال الاستثماري الاجنبي \* ورغم انه قد اتخذت في حالات متعددة تدابير أقوى من التدابير الماضية لمواجهة الاتجاهات التضخمية ، فقد استمرت هذه الاتجاهات تحدث ضغطاً على الاقتصاد الداخلي في عدد من بلدان أمريكا اللاتينية ، وهبط الانتاج الزراعي الفردي المخصص للاستهلاك المحلي بنسبة واحد في المائة تقريباً \* وبما أنه لم يطرأ أي تغيير على الرقم القياسي لاثمان واردات أمريكا اللاتينية ، فان التدفد في شروط التبادل التجاري كان راجعاً الى هبوط آخر في قيمة وحدة الصادرات \*

١٤٠ - وقد تمكنت أمريكا اللاتينية في مجموعها ، على نقيض عام ١٩٥٨ ، من الحيلولة دون حدوث انخفاض جديد في قيمة صادراتها ، اذ ان الزيادة في حجم المبيعات قد عوضت انخفاض الاثمان \* ودلت الارقام الأولية على حدوث تحسن طفيف ، تناهز نسبته واحداً في المائة ؛ ومع ذلك ليس هذا كافياً لاستعادة القدرة على الاستيراد ، وتثبيت ميزان المدفوعات وحماية الارصدة الدولية \*

١٤١ - ولم يتمكن صافي رأس المال الوارد من استعادة مستواه بعد الهبوط الذي سجله عام ١٩٥٨ \* بل ان المعلومات المتوفرة حتى الآن تدل على حدوث انخفاض جديد في القروض الرسمية \* وتدلل الارقام المؤقتة على حدوث انكماش يتجاوز ١٠٠ مليون دولار في صافي رأس

المال السنوى الوارد الى بلدان أمريكا اللاتينية من المصرف الدولي ومن صندوق النقد الدولي ، كما تدل على حدوث هبوط يناهز ١٧٥ مليون دولار في المجموع الصافي للقروض الاضافية المقدمة من الهيئات الحكومية بالولايات المتحدة \* وكان صافي نصيب جميع بلدان أمريكا اللاتينية التي انتفعت من هذا النوع من القروض ، باستثناء الأرجنتين ، أقل في عام ١٩٥٩ منه في عام ١٩٥٨ \* كذلك هبطت الاستثمارات الاضافية لرؤوس الاموال الخاصة الواردة من الولايات المتحدة هبوطا ملحوظا بالنسبة الى ما كانت عليه في السنوات الثلاث السابقة \* ومع ذلك ظل مجموع رأس المال الوارد على نفس مستواه في عام ١٩٥٨ تقريبا ، نظرا الى زيادة الائتمانات القصيرة الاجل \*

١٤٢- وقد اضطرت بلدان أمريكا اللاتينية الراغبة في تثبيت موازين مدفوعاتها أو على الأقل في تخفيف عجزها ، الى الابقاء على قيود الاستيراد بل وإحكامها ، نتيجة لهذا التطور في التصدير وحركات رؤوس الاموال \*

١٤٣- وأدى هبوط الواردات الشديد الى انتعاش كبير في الاحتياطيات الدولية في بلدان متعددة ، لاسيما في الأرجنتين والبيرو والشيلي وكولومبيا \* فارتفعت الاحتياطيات الدولية في أمريكا اللاتينية في مجموعها ( باستثناء فينيزويلا ) بحوالي ٢٢٠ مليون دولار عام ١٩٥٩ ، وبذلك استعادت حوالي ٦٠ في المائة من الخسائر التي لحقتها في العام السابق \*

١٤٤- وقد كان لتطور القطاع الخارجي آثار بعيدة المدى في الاقتصاد الداخلي لكل بلد فمن جهة ، أدت بفضل الزيادة الصغيرة في قيمة الصادرات ، مقترنة بالتخفيض الكبير في الاستيراد الى تنشيط الطلب النقدي \* ومن جهة أخرى أدى تقلص حجم الاستيراد ونمو حجم التصدير الى حدوث انخفاض سريع في كمية السلع المتوفرة ، مما أبطل أثر الزيادة الطفيفة جدا في الانتاج القومي الفردي \* وان مؤدى هذا تقوية الضغوط التضخمية \*

١٤٥- ولقد كان النمو غير الكافي للانتاج الزراعي عام ١٩٥٩ عاملا آخر غير ملائم \* فلم يتحسن الرقم القياسي الاجمالي للانتاج الزراعي الا بنسبة ١٦ في المائة ، أى بهبوط يناهز واحدا في المائة في الانتاج الفردي \* وكان الهبوط راجعا في الاساس الى انخفاض انتاج الماشية في الأرجنتين والبرازيل \* ولم يحقق الانتاج الزراعي المخصص للاستهلاك المحلي أى تقدم ملموس ، باستثناء حالات فردية مثل كولومبيا والمكسيك \* وان الهبوط الذى حدث في الانتاج الفردي في أمريكا اللاتينية في مجموعها ، وتبلغ نسبته ١ في المائة ، أدى الى التأثير في الحصة المخصصة للتصدير وللاستهلاك المحلي على السواء \*



١٤٦- وأظهر الانتاج الصناعي اتجاهها معوديا عاما ، باستثناء ملحوظ في الأرجنتين التي عانت منازعات عمالية عديدة ؛ وهو في بعض البلدان ، قد تجاوز مستوياته السابقة بكثير كما في كولومبيا والمكسيك ، أو انتعش بقوة ، كما في الشيلي . وسجل معدل النمو الصناعي في البرازيل تباطؤا ملحوظا . وساعد تزايد الحاجة الى بدائل للواردات على زيادة الطلب على المنتجات المحلية والتعجيل بتنويع الصناعة . كذلك تحقق تقدم ملحوظ في التعدين ، ولاسيما بالنسبة الى اصفاف معينة ، كالنحاس في الشيلي والحديد الخام في البرازيل والبيرو والشيلي وفينيزويلا . كما زاد انتاج النفط في الأرجنتين والبرازيل والشيلي والمكسيك . وحدث ارتفاع ملموس في انتاج وتصدير النفط في فينيزويلا ، رغم عدم ملائمة السوق الدولية .

١٤٧- واما 'دراسة الحالة الاقتصادية في أفريقيا منذ عام ١٩٥٠' (م ا ا / ل ا ا / ف / ٢٨ والتصويب ٢) (١) فقد استعرضت الاتجاهات الرئيسية للنمو الاقتصادي والمشاكل المتصلة به في افريقيا خلال العقد الماضي . وقد حلت فصول 'الدراسة' أوجهامعينة للانداءافريقي فعالت النواحي الهيكلية ، واتجاهات النمو ، وتطور التجارة الخارجية ، وتكوين رأس المال .

١٤٨- ورغم أن أبرز سمات التاريخ الافريقي في السنوات الاخيرة هو التطور السريع نحو الاستقلال السياسي ، فقد كان التقدم الاقتصادي كذلك كبيرا خلال هذه الفترة . فحقق الدخل القومي الحقيقي ، الكلي والفردى ، زيادات مستمرة في معظم البلدان خلال السنوات العشر المستعرضة . كذلك كانت الانصافات الى الانتاجية كبيرة ، وبلغ تكوين رأس المال ، بالنسبة الى الدخل القومي ، مستويات تناهي في بعض الاحيان نطائرها في البلدان ذات الاقتصاد النامي . ومما يدل على أهمية التقدم الاقتصادي المتحقق ، تلك الزيادة الكبيرة في الصادرات الافريقية ، ولاسيما صادرات المواد الأولية ، الى القارات الاخرى والى البلدان الافريقية ذاتها ؛ كذلك تظهر هذه الأهمية في النمو السريع لعدد وحجم المراكز الحضرية ، وفي ذلك التقدم المعتدل ، والمشجع في الآن نفسه ، الذى طرأ على الصناعات التحويلية المحلية المنتجة للسلع الاستهلاكية أساسا ، وفي التوسع العام في استيعابية الأسواق الداخلية للواردات والسلع المحلية معا . ولا يتطابق هذا على اتحاد افريقيا الجنوبية ، وهو البلد الصناعي الوحيد في القارة ، الذى أحرز فيه الانتاج الصناعي بجميع أنواعه تقدما كبيرا جعل الاتحاد مصدرا هاما لامداد البلدان الافريقية المجاورة بالمصنوعات .

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٥٩ / ٢ / ك / ١ .

١٤٩- ومن السمات المميزة لتطور افريقيا بعد الحرب ، ازدياد اشتراك الحكومات في جميع مراحل عملية الانماء . وقد استمر النشاط الفردى يلعب دورا هاما ، غير أن الجهد الحكومي المبذولة لتنشيط النمو الاقتصادي وتوجيهه بواسطة وضع السياسات المنسقة والبرامج الاستثمارية والخطط الشاملة للانماء الاقتصادي ، قد اكتسبت أهمية متزايدة في جميع البلدان .

١٥٠- وان عملية الانماء في افريقيا وثيقة الارتباط بتحويل الاقتصاديات التقليدية المعيشية في أساسها الى اقتصاديات حديثة ، مما يولد في كثير من الاحيان مشاكل عديدة . وهناك مشاكل أخرى منشؤها سرعة الانماء الاقتصادي قد تثور في الميدانين الادارى والتنظيمي . فالحكومات الافريقية مكلفة بوضع اطار للمؤسسات الجديدة وتعيين الموظفين اللازمين في الهيئات الادارية ببلادها ، ولكن هذه الحكومات تفتقر الى الخبرة والى الاداريين المدربين .

١٥١- وهناك سمة أخرى مميزة للانماء الاقتصادي الافريقي ، تتمثل في التأثير الكبير لتقلبات التجارة الخارجية في سرعة الانماء الاقتصادي واتجاهه في البلدان الافريقية . ولما كان معظم الصادرات يتألف من عدد صغير من السلع الاساسية ، فان من أهم أهداف السياسة الاقتصادية في معظم البلدان الافريقية تنويع الانتاج عامة عن طريق التصنيع ، والانتاج الزراعي خاصة عن طريق زيادة انواع السلع المنتجة .

١٥٢- ويمكن القول عموما أن نقص رؤوس الاموال لم يكن ، حتى عام ١٩٥٦ ، عقبة في طريق الانماء الافريقي ، الذي عاقته على الاكثر صعوبات مادية ، ولا سيما الافتقار الى المهارات على جميع المستويات . ولكن الحالة تطورت بعد عام ١٩٥٦ . فالانخفاض الشديد في الائتمان العالمية ، لقراءة جميع السلع الاساسية التصديرية الافريقية قد أدى الى تخفيض الموارد المتوفرة للاستثمار من المصادر الخاصة والعامة . يضاف الى ذلك ، أن البلدان المستقلة الجديدة لا تستطيع أن تعتمد بمقدار المأمني على المساعدة المالية الآتية من البلدان المتروبولية السابقة . ويضاف الى ذلك ، ان الانماء الاقتصادي قد زاد من طاقة الاقتصاديات الافريقية على استيعاب الاستثمارات . ولفقت 'الدراسة' الانظار الى ان الادخارات المحلية السائرة في طريق الهبوط لن تكفي على الاطلاق لسد الحاجات المتزايدة الى الاستثمار في معظم البلدان الافريقية . ولذلك فسوف تزداد في المستقبل القريب أهمية وحدة المشاكل المتعلقة بالحصول على اموال الاستثمار من المصادر الخارجية لتمويل الانماء الاقتصادي .

١٥٣ - أما التقرير الصادر بعنوان : 'التطورات الاقتصادية في الشرق الأوسط ، ١٩٥٨ - ١٩٥٩' (م ١ / ٣٣٨٤) (١) ، وقد صدر كملحق لـ 'دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية' ، فيتألف من مجموعة من الجداول الاحصائية تذيّل مقدمة درست فيها التطورات تحت خمسة عناوين : الزراعة ، والانتاج الصناعي ، والنفط ، والتجارة الخارجية وميزان المدفوعات ، والانمــــــــــــــــاء الاقتصادي . واشتمل التذييل على عدد من الجداول الاحصائية تناولت الموضوعات الآتية : الاستثمارات في صناعة النفط وانتاج النفط الخام والمكرر ، واستهلاكه ، وصادراته ؛ استهلاك المصادر التجارية للطاقة ؛ الارصدة الرسمية من الذهب والقطع الاجنبي ؛ المنح والقروض المقدمة الى بلدان الشرق الاوسط ؛ مصروفات الانماء في بعض البلدان ؛ وكالة الامم المتحدة لاجثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم ( المبلغ التقديري لمجموع المصروفات وصافي المصروفات المحلية للبلدان المضيقة ) ؛ المجموع التقديري لسكان الشرق الاوسط ؛ والاصلاح الزراعي والاستثمارات العامة في بلدان مختلفة .

١٥٤ - وجاء في التقرير ان التقدم الزراعي في الشرق الاوسط كان متخلفا عن التقدم في الصناعة وفي القطاعات الاقتصادية الاخرى . وأدى ذلك الى التأثير في مركز ميزان المدفوعات في بلدان المنطقة ، اذ استمر ازدياد السكان والاستهلاك ، وأصبح من الضروري استيراد كميات أكبر من الاغذية والمواد الخام والسلع الانتاجية . وقد سجل الانتاج الصناعي في بلدان الشرق الاوسط ارتفاعا كبيرا خلال عام ١٩٥٩ ، وازداد انتاج النفط الخام في المنطقة بنسبة ٧٦ في المائة . وجاء في التقرير أن من المتوقع أن يفتّر التوسع في صناعة النفط بالشرق الاوسط خلال العقد القادم ، لان الطلب على منتجات النفط في أوروبا ، وهي العميل الرئيسي لنفط الشرق الاوسط ، لن يستمر في الارتفاع بنفس السرعة ، وذلك رغم ثبات مستوى انتاجهم للفحم ، وربما هبوط هذا الانتاج ؛ ويرجع ذلك الى اكتشاف احتياطيات كبيرة من النفط الجيد في الجزائر ، وفي ليبيا في الايام الأخيرة ؛ كما يرجع الى أن تصدير الشرق الاوسط للنفط قد تنمرر بسبب ازدياد تصدير الاتحاد السوفياتي للنفط الى بعض الاسواق الاوروبية ، وبسبب قيود تقنيين الاستيراد في الولايات المتحدة .

١٥٥ - وأشار التقرير الى ان بلدان الشرق الاوسط قد وضعت في السنوات الاخيرة خططها للانماء الاقتصادي وأنشأت هيئات لتنفيذها ، وذلك رغبة في رفع مستويات المعيشة ولدفع عملية النمو الاقتصادي الى الامام عن طريق تدخل الحكومة في القطاعات الرئيسية . ولخص التقرير بعد ذلك أهم النتائج المتحققة .

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٢ / ٢ / ٦٥ ج / ٢ .

١٥٦ - وعرضت على المجلس ، بالاضافة الى التقارير السابقة ، عدة ابحاث تتناول بعض المسائل المحددة المستعرضة \* واشتملت هذه الابحاث على تقرير اولي للامين العام — تقييم الاسقاطات الاقتصادية الطويلة الاجل ( م.إ. / ٣٣٧٩ (١) والاضافات (١ - ٤) أعدده وفقا لقرار المجلس رقم ٧٤١ (الدورة ٢٨) ، وكذلك تنفيذ لقرار الجمعية العامة رقم ١٤٢٨ (الدورة ١٤) \* وقد تضمن التقرير ردود الحكومات والوكالات المتخصصة وعدد من الهيئات الحكومية الدولية ، وناقش بايجاز قيمة الاسقاطات بوصفها عاملا ينبغي مراعاته في رسم السياسات الاقتصادية ، ولخص الاعمال المنجزة والتجارب المكتسبة أخيرا بشأن الاسقاطات الاقتصادية الطويلة الاجل ، وأشار الى بعض المشاكل التي تعترض اجراء هذه الاسقاطات وحدودها \*

١٥٧ - وعرض على المجلس كذلك تقرير ( م.إ. / ٣٣٩١ ) يحوى اقتراحات الامين العام بشأن اصدار نشرة احصائية فصلية للتطورات الجارية ، وادخال تحسينات تدريجية على هذه النشرة ؛ وقد قدم هذا التقرير استجابة لقرار المجلس رقم ٦٩٠ جيم (الدورة ٢٦) الذى طلب فيه الى الامين العام اعداد تقييم مستكمل للحالة الاقتصادية العالمية ومستقبلها القصير الاجل ، واصداره على فترات قصيرة مقاربة \*

١٥٨ - وكان المجلس قد نظر في دورته الثامنة والعشرين في تقرير مؤقت ( م.إ. / ٣٢٥٨ والاضافتان ١ و ٢ ) أعدده الامين العام بناء على قرار الجمعية العامة رقم ١٣١٦ (الدورة ١٣) \* واحتوى التقرير على بيانات من الحكومات عن التدابير التي اتخذتها أو تعتزم اتخاذها لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وبيانات من حكومات البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ذاتها عن التدابير التي قررت اتخاذها للمضي في نقدتها الاقتصادية والاجتماعي \* وقرر المجلس في دورته الثامنة والعشرين المستأنفة (٢) أنه ينبغي أن تكون الردود على قائمة الاسئلة جزءا من الوثائق المعدة لاجتماعه المقرر عقده على مستوى الوزراء \* وبناء على ذلك ، عرضت الردود الواردة حتى ١٠ أيار (مايو) ١٩٦٠ (ج ع / ٤٢٢٠ والتصويب ١ و ج ع / ٤٢٢٠) والاضافات (٦ - ١) على المجلس في دورته الثلاثين في مذكرة للامين العام ( م.إ. / ٣٣٨١ ) \*

#### قرارات المجلس :

١٥٩ - اتخذ المجلس قرارين عند انتهاء مناقشته للحالة الاقتصادية العالمية خلال الاجتماعات التي عقدت على مستوى الوزراء وبعدها \* ففي القرار الاول رقم ٧٧٧ (الدورة ٣٠)

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٢ — جدول الاعمال \*

(٢) م.إ. / م م ١٠١٣ ، الفقرة ٦٦ \*

أشار المجلس الى قراره رقم ٧٤١ (الدورة ٢٨) وقرار الجمعية العامة رقم ١٤٢٨ (الدورة ١٤)، ثم ذكر ان من المرغوب فيه مواصلة الجهود على الصعيدين القومي والدولي لتحسين أساليب وزيادة دقة الاسقاطات في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي ، وأن الهدف الرئيسي المباشر فيما يتعلق باعداد الاسقاطات على أساس دولي هو التقدم نحو حل المشكلات المتعلقة بالمنهجية ، وقابلية البيانات للمقارنة ، وتدقيقها ، وإصلاح عيوبها . وطلب المجلس الى الأمين العام مساعدة جهوده في ميدان الاسقاطات الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك العمل على جمع وتوحيد وتحضير البيانات المتعلقة بها ، ووضع أساليب لاجراء الاسقاطات المتوسطة والطويلة الاجل ، مع الافادة قدر الامكان من خدمات الخبراء المتوفرين حالياً في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والهيئات الدولية المختصة الاخرى . وخول الأمين العام عقد اجتماعات للخبراء المنتمين الى مجموعات تمثيلية من الحكومات القومية ، حسبما يراه مناسباً لغرض القيام بتقييم جديد لاساليب الاسقاطات المتوسطة والطويلة الاجل ، لاسيما في الميدان الاقتصادي ؛ وأوصى بأن تواصل اللجان الاقتصادية الاقليمية أعمالها في هذا الميدان ، ولاسيما بتشجيع ومساعدة الحكومات الاعضاء فيها على اعداد وتقديم المعلومات المتعلقة بالاسقاطات ، وباتخاذ الترتيبات اللازمة لتقديم المشورة الفنية المناسبة وتدقيق البيانات ، كما دعا الدول الاعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة الى التعاون مع الأمين العام والوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية ، باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين أساليبها الخاصة بالاسقاط ، وتقديم المعلومات اللازمة عن النهج والافتراضات والاسقاطات المستخدمة في بلدانها ، وبالاشتراك في الحلقات الدراسية والاجتماعية الاخرى الرامية الى زيادة عدد ونوع الاسقاطات الاقتصادية والاجتماعية القومية والدولية .

١٦٠ - وفي القرار الثاني رقم ٧٧٦ (الدورة ٣٠) ، أشار المجلس الى قراره رقم ٦٩٠ جيم (الدورة ٢٦) الذي طلب فيه الى الأمين العام اعداد ونشر تقييم مستكمل للحالة الاقتصادية العالمية ومستقبلها القصير الاجل ، واصداره على فترات قصيرة متقاربة قدر الامكان ؛ وأحاط علماً ، مع الموافقة ، باقتراحات الأمين العام بشأن اصدار نشرة احصائية فصلية للتطورات الجارية في الاقتصاد العالمي ، ويخططه الرامية الى ادخال تحسينات تدريجية على هذه النشرة . وطلب المجلس الى الأمين العام أن يستمر بصفة دورية في استعراض المعلومات المتوفرة لهذا الغرض ، وان يتخذ أو يقترح التدابير الكفيلة بتحسينها .

## المبحث الثاني

### مسائل التجارة والمدفوعات الدولية

#### المطلب الأول

دعم السوق العالمي وانماؤه وتحسين الاحوال  
التجارية للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو

١٦١ - عرض على المجلس في دورته الثلاثين ، تنفيذ القرار الجمعية العامة رقم ١٤٢١ (الدورة ١٤) ، تقرير أولي أعده الأمين العام (م.إ.أ/٣٣٨٩ والتصويب ١/التنقيح ١)(١) عن طرق ووسائل تشجيع التعاون التجاري بين الدول ، بغض النظر عن نظمها الاقتصادية ودرجة نموها . وتناول هذا التقرير العلاقات التجارية بين البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا وبين البلدان ذات الاقتصاد السوقي . ولاحظ التقرير ، عند استعراض المبادئ والاساليب التي تسير عليها التجارة الدولية بين البلدان ذات الاقتصاد السوقي ، أن أدق تعبير عنها ربما يوجد في الاحكام المتعلقة بهذا الموضوع في الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة وفي مواد اتفاق صندوق النقد الدولي ؛ والنهج الاساسي في هذين الاتفاقين هو وجوب ترك قوى السوق ، بقدر الامكان ، توجه التجارة . أما المبادئ التي تسير عليها التجارة بين البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا فتختلف عن ذلك في نواح هامة . إذ أن تجارتها الخارجية انما تنظمها خطط تؤلف جزءا من الخطط الاقتصادية الشاملة للدولة ؛ ورغم الاهمية المتزايدة التي يجرى اعطاؤها لمعيار النفقات المقارنة ، فان هذه الاعتبارات ليست الا أحد العوامل المتحركة في خطط التجارة الخارجية . ومن المشاكل التي تواجه البلدان ذات الاقتصاد السوقي في تجارتها مع البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، صعوبة ، ملازمة لذلك ، هذه الأخيرة ، في التمييز بين الاعتبارات التجارية العادية وبين تأثير سياسة الدولة ، ونقص المعلومات المتعلقة بالمعايير الموجهة لسياسة الدولة التجارية أو سوء فهم هذه المعلومات ، والافتقار الى المعلومات عن بعض الامور مثل مجال المنافسة الفعلي المتاح للمؤسسات التجارية . أما بالنسبة الى البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، فان المشاكل الرئيسية التي تواجه تجارتها مع البلدان ذات الاقتصاد السوقي ناشئة عن عدم استقرار العلاقات التجارية الخاضعة للتفاعلات الحرة في قوى السوق ، وعن التمييز ضد التجارة مع البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، وهو التمييز الذي تنطوي عليه السياسات التجارية وغيرها في بعض البلدان ذات الاقتصاد

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٢ من جدول الاعمال .

السوقي ♦ وختم التقرير باستعراض المحاولات التي بذلت للتخفيف من العقبات التي تعترض التجارة بين نوعي الاقتصاد ، ولاحظ حدوث تقدم محدود في السنوات الأخيرة ♦

١٦٢- ولاحظ كثير من أعضاء المجلس ، في معرض مناقشة التقرير ، أن ثمة أهمية قصوى لانماء التجارة بين البلدان ، بغض النظر عن نظمها الاقتصادية والسياسية أو درجة نموها الاقتصادي ♦ ولاحظ بعض الأعضاء أن زيادة ترابط مختلف البلدان في الميدان الاقتصادي تستوجب تقوية التعاون الاقتصادي الدولي ♦ ولوحظ حدوث بعض التقدم نحو تخفيف العقبات التي تعترض التجارة بين البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيًا والبلدان ذات الاقتصاد السوقي ♦ غير أن الحاجة تدعو إلى إجراء دراسة أدق لبراز العناصر المشتركة التي يمكن استخدامها كروابط بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والسياسية المتخلفة ، ولتذليل الصعوبات التي تعترض التجارة فيما بينها ♦ كذلك يوجد عدد من المشاكل التي تعرقل العلاقات بين البلدان ذات الاقتصاد النامي والبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ♦ ومن هذه المشاكل اثر التقلبات الاقتصادية القصيرة الاجل داخل البلدان ذات الاقتصاد النامي في ميزان مدفوعات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو وفي دخولها وبرامجها الانمائية ، واتجاه نصيب البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو في التصدير العالمي إلى الهبوط ♦ يضاف إلى ذلك أن الطلب على الواردات قد اتجه في معظم البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو إلى الارتفاع بدرجة تفوق نمو انتاجها المحلي ♦

١٦٣- واتخذ المجلس القرار ٧٧٨ (الدورة ٣٠) ، الذي أشار فيه إلى قرار الجمعية العامة رقم ١٤٢١ (الدورة ١٤) ، وأعرب عن اعتقاده بأن التوسع في التجارة الدولية سيشجع التقدم والنمو الاقتصادي والاجتماعي ♦ وبعد ان ابدى ادراكه أن التجارة الدولية من أهم صور التعاون الاقتصادي الدولي ، وأن من المهم تهيئة الظروف الكفيلة بانماء هذه التجارة ، أحاط علما مع الارتياح بالتقرير الأولي الذي أعده الأمين العام عن طرق ووسائل تشجيع المزيد من التعاون التجاري بين الدول (م أ / ٣٣٨٩ والتصويب ١ / التنقيح ١) ، وذكر أنه يتطلع باهتمام إلى التقرير الثاني المعتمد ، وكذلك الدراسات التي طلبت اللجنة الاقتصادية لأوروبا اجراءها في قرارها رقم ٦ (الدورة ١٥) ♦

## المطلب الثاني

### المشاكل الدولية للسلع الأساسية

١٦٤ — عرض على المجلس في دورته الثلاثين ، في سياق بحثه للمشاكل الدولية للسلع الأساسية ، تقرير لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية عن أعمال دورتها الثامنة (م أ / ٣٣٨٣) (١) وتقرير عام ١٩٦٠ للجنة المؤقتة لتنسيق الاتفاقات الدولية للسلع الأساسية (م أ / ٣٣٧٤) (٢) ♦

### تقرير لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية

١٦٥ — أتاحت لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية ، للمجلس ، في تقريرها عن أعمال دورتها الثامنة (١) ، عرضاً للتطورات الأخيرة في التجارة الدولية للسلع الأولية ، وكذلك بياناً عن التقدم الذي حققته اللجنة في نظرها لمختلف البنود المدرجة في جدول أعمالها العادي ♦

١٦٦ — وقدمت اللجنة تقييماً عاماً للتطورات ، أشارت فيه الى أن انتعاش النشاط الاقتصادي في البلدان الصناعية خلال عام ١٩٥٩ قد تجلى في الزيادة التي طرأت على التجارة الدولية للسلع الأساسية ، رغم أن الارتفاع كان بطيئاً في أثمان السلع الأساسية ♦ كما أن القوة الشرائية بالنسبة الى وحدة السلع الأولية مقارنة بوحدة المصنوعات كانت أقل في عام ١٩٥٩ منها في عام ١٩٥٨ ♦ ولفت النظر الى أن حصيلات تصدير السلع الأولية ليست على وجه العموم كافية لتمكين البلدان ذات الاقتصاد المتخلف من الحصول على الواردات اللازمة لتحقيق معدل من النمو والتقدم الاقتصادي ♦ كما تتبّع التقرير التطورات التي شهدتها الاسواق في اثمان بعض السلع الأساسية خلال ١٩٥٨-١٩٥٩ ♦

١٦٧ — وعلمت اللجنة أهمية على اعداد تقديرات وثيقة لمستقبل الطلب والعرض بالنسبة الى السلع الأساسية ♦ وأبدت في هذا الصدد اهتماماً بالدراسات المنهجية للسلع الزراعية وغير

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٦ ♦

(٢) المرجع الاخير ، المرفقات ، البند ٨ من جدول الاعمال ♦



الزراعية كما احاطت علما بالمشاكل الخاصة بالنسبة الى الاسقاطات المتعلقة بهذه السلع الاخيرة \* وأوصت اللجنة بالاضطلاع المستمر بالاعمال الخاصة بالاسقاطات المتعلقة بالسلع الاساسية ، وبالحصول على تعاون الحكومات \* ورأت أن من الممكن ، كخطوة تمهيدية ، اجراء دراسات نموذجية لعدد قليل من السلع غير الزراعية \*

١٦٨ - واهتمت اللجنة بإمكان استخدام تدابير التمويل التعويضي لمقابلة تقلبات الدخل التصديرى في البلدان المنتجة للمواد الاولى \* ولما كانت الجمعية العامة قد طلبت في قرارها رقم ١٤٢٣ (الدورة ١٤) تعيين فريق من الخبراء لمساعدة اللجنة على وضع تقرير عن امكان انشاء جهاز لهذا الغرض داخل اطار الامم المتحدة ، فقد اقتضت اللجنة في دورتها الثامنة على استفراد بعض النواحي الاساسية التي بدت جديرة بالدراسة \* وبناء على ذلك ، اعادت اللجنة قائمة ببعض مواضيع البحث الرئيسية التي يسرها أن تتلقى أية مساعدة بشأنها من فريق الخبراء \*

١٦٩ - وقد أرسل الامين العام الى الحكومات قائمة اسئلة ليهيء للجنة دراسة امكانيات استخدام التدابير القومية أو الدولية للاقلال من تقلبات أسواق السلع الاولى أو للتخفيف من آثارها \* وقد قدمت الردود الواردة (١) للجنة بيانا مفيدا عن المشاكل العديدة المتنوعة التي ينطوى عليها ذلك ، وعن التدابير المتخذة لحلها \* واتفق الرأى على المضي فـي دراسة هذه التدابير باجراء فحص نظامي ، خلال دورات متعاقبة ، لبعض طرق التثبيـت الموصوفة في الردود \*

١٧٠ - كذلك اشتمل برنامج أعمال اللجنة على دراسة لتأثير تقلبات النشاط الاقتصادي في البلدان الصناعية على اتجاه أسواق السلع الاساسية \* وقد أعد أحد الخبراء الاستشاريين تقريراً (٢) اتخذ اساساً للدراسة التمهيدية لهذه المسألة ، وبحث فيه طبيعة ومدى التقلبات التي حدثت في البلدان الصناعية في فترة ما بعد الحرب ، والاهمية النسبية لتغيرات العرض والطلب بالنسبة الى عملية تكوين الاثمان ، والاثـر الكمي العام لتقلبات الطلب والـثـمـن في التجارة بين البلدان المصدرة للمواد الاولى والبلدان الصناعية \* وسوف تناقش هذه المسألة بالتفصيل في الدورة التاسعة للجنة \*

---

(١) م.إ.ل / ل.ت.د.س / أ.م.ت ٦٩ والتسويب ١ ، و م.إ.ل / ل.ت.د.س / أ.م.ت ٦٩ ، الاضافتان ١ و ٢ \*

(٢) م.إ.ل / ل.ت.د.س / أ.م.ت ٦٨ \*

١٧١ - واستأنفت اللجنة ، بناء على طلب المجلس ( القرار ٧٢٦ ، ثانيا ( الدورة ٢٨ ) ) نظر مسألة عقد دورة مشتركة مع لجنة مشاكل السلع الأساسية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة \* وأوصت اللجنة المجلس بعقد هذه الدورة المشتركة في روما عام ١٩٦٢ ، بعد الدورة العاشرة العادية للجنة .

### تقرير اللجنة المؤقتة لتنسيق الاتفاقات الدولية للسلع الأساسية

١٧٢ - قدمت اللجنة المؤقتة لتنسيق الاتفاقات الدولية للسلع الأساسية ، في استعراضها للمشاكل الدولية للسلع الأساسية سنة ١٩٦٠ ، ملاحظات عن التطورات الجارية في المشاورات والتدابير الحكومية الدولية المتعلقة بمشاكل السلع الأساسية . ولفتت النظر الى الحاجة الى توسيع نطاق اشتراك البلدان المستهلكة والبلدان المنتجة في جميع مراحل دراسة التدابير الدولية والتفاوض بشأنها ، وكذلك في تنفيذ أى اتفاق يعقد ؛ ولاحظت بارتياح زيادة عدد المشتركين في اتفاقي السكر والقمح . وذكرت أن الضرورة قد اقتضت في بعض الحالات ، اتخاذ بعض « تدابير الطوارئ » ، ولكن يخشى أن تؤدي هذه التدابير الى تفاقم الحالة ، على عسرها ، ما لم تتح للبلدان المصدرة والبلدان المستوردة معا فرصة للاعراب عن آرائها ، وما لم تتخذ أيضا التدابير اللازمة لاجاد حلول أطول أجلا . وأولت اهتمامها كذلك لمختلف الاتفاقات الاقتصادية الإقليمية وتأثيرها المحتمل في التجارة الدولية للسلع الأساسية . فبينت أن اتساع نطاق الاسواق يمكن حقا ان يؤدي الى ارتفاع الدخول وزيادة الاستهلاك داخل المنطقة ، ولكن البلدان المنتجة للمواد الخام قد تتضرر اذا ادت الاتفاقات الإقليمية الى تقوية الحواجز التي تعترض تصديرها . كذلك بحثت بعض النواحي الدولية للعوامل التي تحدد الأثمان في أسواق السلع الأساسية . ولاحظت أن اتفاقات السلع الأساسية ، وان كانت تستهدف عموما منع التقلبات الشديدة في الأثمان ، فانها لا تحاول تحديد ثمن ثابت . ومع أن اتفاقات السلع الأساسية تحدد عادة نطاق الأثمان ، فان هذا النطاق قد يمكن تغييره في بعض الحالات اذا ما دعت الظروف الى ذلك . ولفتت اللجنة النظر ايضا الى الآثار الدولية للتدابير القومية في هذا الميدان ، ولاسيما الى أن اعانة التصدير قد تؤدي الى اضعاف الكفاية الانتاجية . وأشارت اللجنة الى أن المساهمات في تكوين مخزون احتياطي قد تخلق صعوبات خطيرة بالنسبة الى البلدان المنتجة ، واقترحت النظر في امكان زيادة موارد المخزون الاحتياطي من السلع الأساسية بالتصريح بالاقتراض ، في حدود معينة على المخزون الموجود .

١٢٣ - وضمت اللجنة تقريرها بياناً موجزًا بالمشاورات والتدابير الحكومية الدولية العديدة التي تمت بشأن سلع مختلفة خلال الفترة المستعرضة ، أي عامي ١٩٥٩ و ١٩٦٠ . وقد تناولت هذه الدراسة بإيجاز السلع الآتية : الزبدة ، والحمضيات ( الموالح ) ، والكافور ، وجوز الهند ومنتجاته ، والبن ، والنحاس ، والقطن ، والحبوب ، والالياف الصلبة ، والرصاص ، والزنك ، وزيت الزيتون والأرز ، والمطاط ، والسكر ، والشاي ، والقصدير ، والتبغ ، والقمح ، والصوف .

#### مناقشة المجلس للموضوع

١٢٤ - أكد عدد من المتكلمين خلال الاجتماعات التي عقدت على مستوى الوزراء وخـلال بحث المشاكل الدولية للسلع الأساسية ، أهمية إيجاد حلول للمشاكل الناجمة عن التجارة الدولية بالسلع الأساسية (١) .

١٢٥ - وأشار إلى أن التقلبات في أثمان السلع الأساسية وفي حجم تجارتها لها آثار خطيرة في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ولاسيما في البلدان المارة بمرحلة الاستقلال والتي تعمل نسبة كبيرة من سكانها في إنتاج هذا النوع من السلع . وكثيراً ما تحدث مثل هذه التقلبات نتيجة لتغيرات في الأحوال الاقتصادية في البلدان المصنعة ؛ ولوحظ أن لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية قد اقترحت دراسة هذه الناحية من المسألة في دورتها التاسعة . وأشارت ردود الحكومات على قائمة الاسئلة التي عممها الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بالسلع الأساسية (م.إ.إ. / ل.ت.د.س.إ. / ٦٩ والتصويب ١ و م.إ.إ. / ل.ت.د.س.إ. / ٦٩ الإضافتان ١ و ٢) إلى أن من الضروري في كثير من الأحيان اتخاذ التدابير على المستوى القومي للتخفيف من مضار هذه التقلبات . وكانت مجموعة «غات» (الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة) ، ومنظمة الأغذية والزراعة ، تدرسان السياسات القومية في هذا الصدد ، ولاسيما سياسات الحماية الزراعية . ومن الممكن أن يؤدي الاقلال من الحواجز إلى زيادة التجارة بالسلع الأولية . كذلك زادت المشاورات والتدابير الحكومية الدولية الجارية والمتخذة داخل إطار الأمم المتحدة لمعالجة مشكلات السلع الأساسية . ولقد كانت المشاورات التي أجرتها الفرقة الدراسية عن السلع الأساسية مفيدة جداً ، وازداد عدد المشتركين في الاتفاقات القائمة الخاصة بالسلع الأساسية .

(١) م.إ.إ. / م.م.١١١٧ - ١١٢١ ؛ م.إ.إ. / ل.إ.ق. / م.م.٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٣ ؛ م.إ.إ. / م.م.١١٣٢ على التوالي .

١٧٦- وأبدى اهتمام خاص بمسألة إيجاد التدابير المالية التعويضية الرامية الى موازنة التقلبات في الدخل التصديري لدى البلدان المنتجة للمواد الأولية \* وأحيط علما بالمساعدة التي استطاع صندوق النقد الدولي تقديمها الى بعض البلدان لتمكينها من معالجة مشاكلها الخاصة ، ولكن بعض الوفود اعربت عن املها في ان تتخذ تدابير تعويضية اوسع عن طريق عمل فريق الخبراء الذي يجري انشاؤه بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٤٢٣ (الدورة ١٤) \* ولوحظ أن تقرير فريق الخبراء هذا سيناقش في الدورة التاسعة للجنة \*

١٧٧- وأبدى كذلك اهتمام بالمشكلة الطويلة الاجل الخاصة بايجاد اسواق كافية لصادرات السلع الأولية المنتجة \* ولوحظ أن انخفاض اثمان هذه السلع بالنسبة الى اثمان المصنوعات المستوردة كانت له آثار خطيرة في الاحتياطات النقدية لبعض البلدان المصدرة \* واحتج بأن الاثمان الجارية في الاسواق الدولية ينبغي أن تكون لها صلة معقولة بنفقات الانتاج \* وان ايجاد حل دائم لمشكلة الاسواق هذه لأجدي على البلدان المصدرة من منحها قروضا واجبة السداد \* وأبدى في هذا الصدد اهتمام خاص بإمكان زيادة استهلاك المنتجات الأولية وتنويع الانتاج \* ونوه بالاتفاقات الثنائية الطويلة الاجل بوصفها وسيلة مفيدة للتثبيت \* وذكر ان وجود فوائد كبيرة في بعض السلع الأساسية يهدد الاثمان باستمرار ، ولكن أية ترتيبات لتصرف الفائض ينبغي أن يتمشى مع المبادئ المقررة لحماية مصالح الخير \* وأبدى اهتمام بأعمال اللجنة فيما يتعلق بالدراسات الخاصة المتعلقة بمستقبل انتاج السلع الأولية وطلبها ، إذ أن اختلال التوازن بين العرض والطلب عامل هام في عدم استقرار اسواق السلع الأساسية \*

١٧٨- ولوحظ أنه قد انشئت اجهزة لمعالجة بعض النواحي المختلفة من مشكلة السلع الأساسية ، وأنه قد جرى تنسيق عمل الوكالات المختلفة ، وان بإمكان المجلس ولجنته الاهتمام اهتماما كبيرا بالمسائل ذات الطابع العام \*

١٧٩- وفي ختام المناقشة اتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٨٣ (الدورة ٣٠)) احاط فيه علما مع الارتياح بتقرير اللجنة ، واعتمد برنامج اعمالها ؛ واحاط كذلك علما مع الارتياح بتقرير لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية عن عام ١٩٦٠ \* وقام المجلس ، بناء على توصية من اللجنة ، بدعوة الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، غير الممثلة في اللجنة ولكن لها خبرة بتدابير التثبيت ، الى تعيين مراقبين للاشتراك في الدورات المقبلة للجنة \* كما لفت نظر اللجنة الى الاعمال المتعلقة بالسلع الأولية والتي تقوم بها اللجان الاقتصادية الإقليمية والاطراف المتعاقدون في الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة ، ودعاها الى مراعاة هذه الاعمال عند وضع دراسات اعم واوسع \* كما اقر المجلس تأييد منظمة الأغذية والزراعة واللجنة للاقتراح الخاص بعقد دورة مشتركة بين اللجنة وبين لجنة مشاكل السلع الأساسية

التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة ، بمناسبة انعقاد الدورات العادية لهاتين الهيئتين عام ١٩٦٢ \*  
ووافق بناء على ذلك علي قيام الامين العام للامم المتحدة والمدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة  
باعداد مشروع جدول اعمال يشمل موضوع اجراء اسقاطات للمعزى والطلب الخاصين بالسلع الاولية ،  
وغير ذلك من المسائل ذات الاهمية المشتركة ؛ ودعا الامين العام الى تقديم مشروع جدول الاعمال  
الى المجلس في دورته الثانية والثلاثين \*

### المطلب الثالث

#### تقرير صندوق النقد الدولي

١٨٠ - عرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين <sup>(١)</sup> التقرير السنوي لصندوق النقد  
الدولي عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٥٩ ، وبيان تكميلي يتناول الفترة  
الممتدة من ١ أيار (مايو) ١٩٥٩ الى ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ <sup>(٢)</sup> . وقد احاط  
المجلس علما بهذا التقرير في قراره رقم ٧٥٠ (الدورة ٢١) \*

١٨١ - وأشار المدير العام للصندوق الى النتائج الطيبة للتدابير التي اتخذتها  
البلدان الاوروبية الاربعة عشر عند نهاية عام ١٩٥٨ لعودة قابلية نقودها للصرف في الخارج ،  
وتحدث عن الدور الذي لعبه الصندوق في احراز هذه النتائج \*

١٨٢ - وقد منح الصندوق منذ نهاية عام ١٩٥٦ مساعدة مالية تعادل ما يربو على  
٢٤٠٠٠ مليون دولار ، عدا المساعدة الفنية \* وقد زاد نشاطه باطراد في ميدان المساعدة  
الفنية ، وتحقق تقدم ملموس في بعض البلدان فيما يتعلق ببرامج التثبيت \*

١٨٣ - كما استخدمت موارد الصندوق في مساعدة البلدان التي عانت تقلبات موسمية  
كبيرة في ميزان مدفوعاتها \* ومع ذلك فان عدة بلدان من التي انتفعت من هذا النوع من المساعدة  
قامت في السنوات الاخيرة بوضع برامج اعم للتثبيت ، وتقديم طلبات لتليل المساعدة الطويلة الاجل  
بموجب اتفاقات مبدئية \*

---

(١) م.إ.إ / م.م ١١٠٠ و ١١٠٠ \*

(٢) صندوق النقد الدولي : ' التقرير السنوي للمديرين التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية  
في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٥٩ ؛ و ' موجز الاعمال ، من ١ أيار (مايو) ١٩٥٩ الى  
٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ، و ' واشنطن \* وقد احيلت الوثيقتان الى المجلس بمذكرتين  
للامين العام (م.إ.إ / ٣٣١٣ والاخافة ١) \*

١٨٤ - وحدث خلال عام ١٩٥٩ زيادات كبيرة في الاحتياطات النقدية في معظم البلدان المصنعة ، مما قضى على المخاوف السابقة من حدوث صعوبات في ميزان المدفوعات \* وقد أقر المجلس التنفيذي لصندوق النقد الدولي بالاجماع في تشرين الاول ( اكتوبر ) ١٩٥٩ بيانهما رأى فيه أن مركز ميزان المدفوعات لم يعد يبرر التدابير التمييزية التي تطبقها بلدان تتألف معظم إيراداتها الجارية من نقود قابلة للصرف في الخارج \* وان زوال قيود الاستيراد ، الذي يمكن أن يلاحظ خان القارة الأوروبية كذلك ، ليساهم في تشجيع التوسع المتوازن للتجارة العالمية \*

١٨٥ - وفي الوقت ذاته ، يلاحظ أن زيادة موارد الصندوق بإضافة ٥,٠٠٠ مليون دولار الى مجموع الحصص قد أدت الى دعم " الاحتياطي الثاني " الموجود تحت تصرف الدول الاعضاء \* وأشار المدير العام الى ظهور عامل جديد يؤثر في توازن الاقتصاد العالمي ، هو استعادة أوروبا الغربية لقدرتها الانتاجية وتحولها الى منافس قوى \* وقد أدت زيادة درجة استقرار الائتمان في عدة بلدان الى المزيد من الثقة في النقد ، واغلب الظن ان فترة التضخم قد انقضت \*

١٨٦ - وأشار المدير العام في الختام ، أن البلدان المصنعة قد ازداد ادراكها للاهمية الحيوية لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو \* ولما كان احتمال زيادة اثمان المنتجات الأولية ضعيفا ، فمن المهم تيسير تسويق هذه المنتجات وغيرها من السلع الأساسية الاخرى التي قد تتمكن البلدان ذات الاقتصاد المتخلف من تصديرها نتيجة لتنويع اقتصادياتها \*

١٨٧ - وقام الممثلون الذين اشتركوا في المناقشة بتهنئة المدير العام لصندوق النقد الدولي على بيانه \* وأكدوا أهمية النجاح الكبير المحرز عام ١٩٥٨ في عودة قابلية نقدود بلدان أوروبا الغربية الاربعة عشر للصرف في الخارج \* وايد الكثيرون منهم رأى المدير العام بأن خفض الحواجز المصطنعة التمييزية التي تعترض التجارة كان ضروريا لتشجيع النمو المتوازن للتجارة العالمية \*

١٨٨ - وأكد المدير العام ، في معرض رده ، ان فكرة كون الاستقرار مقين مقومات النمو الاقتصادي قد أدركتها البلدان المصنعة وغير المصنعة على السواء ، وأنه يبدو أن هناك اتفاقا عاما على أهمية مقاومة التضخم وبناء الانماء على مدخرات حقيقية \* وخلص الى أن الصندوق كان له دور يؤدیه في اوقات الرخاء وفي اوقات الضائقة الاقتصادية على السواء ، ولكنه لا يرى حاليا أية دلائل على الانكماش \*

## الفرع الثالث

الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف\*

### الف

#### المبحث الأول

فرص التعاون الدولي لمصلحة أقاليم الوصاية السابقة وغيرها  
من الدول المستقلة الجديدة\*\*

١٨٩ - دعت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٤١٤ (الدورة ١٤) المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى القيام ، بمقتضى المادة ٦٢ من الميثاق ، بدراسة كافة فرص التعاون الدولي التي قد تهتم اقاليم الوصاية السابقة التي نالت استقلالها ، وذلك في ميادين برامج المساعدة الدولية وداخل نطاقها . ودعت الجمعية العامة ، في قرار متصل بهذا الموضوع (القراره ١٤١٤ (الدورة ١٤)) الامين العام والرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة المعنية الى «النظر على وجه الاستعجال وبعين العطف ، ودون المساس بأى شكل من الاشكال بالمساعدة المقدمة في الوقت الحاضر الى الدول الاعضاء الاخرى في الامم المتحدة ، في كافة الطلبات التي قد تتلقاها بتزويد الاقاليم التي انتهت الوصاية عليها أو الدول المستقلة الجديدة بما يلي : (أ) ماقد توده من الخبراء الفنيين ذوي الكفاءة العالية ، (ب) كل شكل آخر من أشكال المساعدة الفنية التي قد تلزم لها بسبب الظروف الخاصة التي نالت فيها استقلالها » .

١٩٠ - وبناء على ذلك رفع الامين العام الى المجلس في دورته التاسعة والعشرين مذكرة (م ١٤/٣٣٣٨) (١) ، ضمنها ملاحظاته الاولى على هذا الموضوع . وخلص فيها الى أنه تقع على عاتق الامم المتحدة مسؤولية خاصة هي مساعدة الدول المستقلة الجديدة أثناء الفترة التكوينية الحاسمة التي تلي مباشرة استقلالها . غير انه اشار الى ان المستلزمات المالية

---

\* يتناول الفرعان الاول والثاني اعلاه النواحي العامة للانماء الاقتصادي .

\*\* بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ١٠ من جدول الاعمال .

لتلك المساعدة وكذلك طرق تنفيذها ، تستحق المزيد من الدرس • ولفت الأمين العام كذلك نظر المجلس (م ١١ / ٣٣٢٧) الى القرار ١٠ (الدورة ٢) الذي اتخذته اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، وأوصت فيه المجلس بأن يعتمد ، في صدد أية ترتيبات تتعلق بالتعاون الدولي لمصلحة أقاليم الوصاية السابقة التي نالت استقلالها ، الى الاستفادة من التسهيلات التي توفرها اللجنة ، وطلبت الى الأمين العام أن يستعين بأمانة اللجنة الى أقصى حد ممكن ، ففي تنفيذه للمهام التي قد يسندها المجلس اليه •

١٩١ - وأثناء مناقشات المجلس (١) في دورته التاسعة والعشرين ، تكلم الأمين العام عن فترة الانتقال الحاسمة التي يتعين فيها على حكومة البلد المستقل الجديد اتخاذ قرارات خطيرة وفي غالب الاحيان لا رجوع فيها ، ولو اعترضت تقديم المساعدة بالسرعة اللازمة وفي الوقت المناسب عقبات تتعلق بالادارة والميزانية ، لفقدت المساعدة جانباً كبيراً من قيمتها • ورأى الأمين العام أن تخصيص الموارد ، بمقتضى البرنامج العادى للمساعدة الفنية ، لهذا الغرض المؤقت المستعجل ، ينسجم مع الطابع الخاص للحاجات موضوع البحث •

١٩٢ - ورحب المجلس ببادرة الأمين العام برفع ذكرته اليه واعترف اعضاؤه عموماً بالاولوية الخاصة التي ينبغي منحها لحاجات البلدان المستقلة الجديدة في فترة الانتقال ، واتفق الرأي في هذا الصدد على أنه لا يمكن التفريق بين أقاليم الوصاية السابقة وغيرها من البلدان المستقلة الجديدة ، وعلى أن المشكلة وإن كانت في الوقت الحاضر تهتم أفريقيا أساساً فانها لا تقتصر بتاتا على هذه المنطقة ؛ ويمكن ، بل ينبغي ، معالجتها بواسطة الاجهزة القائمة ، ويمكن تكييف الاجراءات القائمة بطريقة تسمح بمعالجتها • واتفق معظم الاعضاء على ضرورة زيادة اعتمادات الميزانية العادية للامم المتحدة ، لاتخاذ التدابير اللازمة بموجب البرنامج العادى للمساعدة الفنية ، الا ان بعض الاعضاء الآخرين احتفظوا بموقفهم من الالتزامات المالية وغيرها من التفاصيل • وأشار أعضاء عديدون الى الدور الهام أو الرئيسي الذي تقوم به المساعدة الثنائية في البلدان المستقلة الجديدة وبالتالي الطابع التكميلي للمساعدة التي تقدمها الامم المتحدة • وشدد عدد من الاعضاء على قيمة التعاون الوثيق مع المصادر الرئيسية للمساعدة الثنائية ، وكذلك على قيمة التعاون الاقليمي ، ولاسيما عن طريق اللجنة الاقتصادية لأفريقيا • ونوه أعضاء كثيرون بأهمية ايفاد ممثلين مقيمين من ذوى الكفاءة العالية الى البلدان المستقلة الجديدة • ولاحظ عدد منهم انه ينبغي عدم تقديم مثل هذه المساعدة الى البلدان المستقلة الجديدة الا بناءً على طلبها • وذكر معظم الاعضاء أن تقديم مثل هذه المساعدة ينبغي ألا يكون

(١) م ١١ / م ١١٠٦ ، ١١٠٧ •



على حساب البلدان الاخرى ذات الاقتصاد المتخلف \* وأشير بوجه خاص أثناء المناقشة الى أهمية المساعدة في ميدان الادارة العامة \* ورحب المجلس بصورة عامة بعزم الامين العام على التشاور مع الوكالات المتخصصة وتقديم اقتراحات أكثر تفصيلا الى المجلس في دورته الثلاثين \*

١٩٣ - واتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٥٢ (الدورة ٢٩)) طلب فيه الى الامين العام أن يعد للمجلس في دورته الثلاثين ، واضعا في اعتباره برامج المساعدة الثنائية والمتعددة الاطراف القائمة حاليا ، وبالتشاور مع حكومات البلدان التي كانت مشمولة بالوصاية ، أو التي نالت استقلالها ، ومع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة ومع المنظمات الحكومية وغير الحكومية المختصة الاخرى ، تقريراً مبنياً على دراسة اخرى أكثر تفصيلاً لفرص التعاون الدولي لمصلحة أقاليم الوصاية السابقة وغيرها من الدول المستقلة الجديدة ، بما في ذلك الفرص المتاحة بموجب البرامج التنفيذية القائمة التي تضطلع بها الامم المتحدة \*

١٩٤ - واستقصى الامين العام في تقريره المقدم الى المجلس في دورته الثلاثين (م ١١ / ٣٣٨٧) (١) كلاماً من المشاكل الطويلة الاجل للبلدان المستقلة الجديدة والمشاكل المتعلقة بفترة الانتقال الى الاستقلال ، كما بحث طبيعة التدابير التي ينبغي اتخاذها على أساس طلبات المساعدة الواردة أو المعلنة ؛ وبحث مسألة التوسيع الواجب ادخاله على برامج الامم المتحدة القائمة لمواجهة هذه الحالة الجديدة المستعجلة \* وأوصى باحداث زيادة كبيرة في الاعتمادات المتوفرة حالياً بموجب البرنامج العادي للمساعدة في ميدان الانماء الاقتصادي والادارة العامة وتقديم الخبراء لتولي المهام الادارية والتنفيذية \* كما أوصى بزيادة سلطة الرئيس التنفيذي لمكتب المساعدة الفنية في السحب من مخصصات الطوارئ ، بحيث يرتفع ما يجوز له سحبه من ٥ في المائة الى ٧٥ في المائة من مجموع البرنامج لعام ١٩٦٥ ، مع امكان رفعه من جديد الى ١٠ في المائة ابتداءً من عام ١٩٦٦ \* وقد الحق بالتقرير اضافة (٢) تضمنت موجزاً للنشاطات الرئيسية التي بذلتها الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال ، ووصفت ازدياد نشاطاتها في البلدان أو المناطق المعنية ، والطريقة التي اتبعتها في تحديد أولوية الاعمال ذات الاهمية القصوى \* وجاء في الاضافة أن الوكالات المتخصصة خلصت الى نفس النتائج التي خلصت اليها الامم المتحدة ، وهي وجوب تركيز أعمالها أساساً على انماء المرافق والمؤسسات القومية وحسن تعهدها ، وعلى استقصاء الحاجات

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند

٤ من جدول الاعمال \*

(٢) المرجع الاخير \*

وتحديد ها ، وعلى التدريب \* ووصفت الاضافة كذلك التدابير المالية التي اتخذتها الوكالات المتخصصة أو التي تزعم اتخاذها في ضوء هذه المسؤولية الاضافية \*

١٩٥ - وأشار الامين العام الوكيل المشرف على ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيان القاها أمام المجلس (١)، الى الضرورة الملحة والظروف الجديدة التي نشأت نتيجة للأحداث التي جرت في الكونغو \* وقد تستلزم التطورات الاخيرة تعديل مفاهيم دور الامم المتحدة في تقديم المساعدة الى البلدان المستقلة الجديدة ؛ وفي هذه الحالة ينبغي مراعاة هذه المفاهيم المعدلة لدى عرض مشروع الميزانية وتقديم تقديرات أدق الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة \* وقد ظهر بوضوح لزوم اجراء توسيع كبير لبرنامج ايفاد الخبراء لتولي المهام الادارية والتنفيذية (أوبكس) \*

١٩٦ - وأثناء المناقشة ، أبدى قبول عام للاقتراحات التي قدمها الامين العام في الوثيقة م / ١ / ٣٣٨٧ ، وكذلك للاقتراحات المتعلقة بالوكالات المتخصصة والواردة في الوثيقة م / ١ / ٣٨٨٧ / الاضافة \* وأبدى أعضاء كثيرون نواياهم الحسنة ازاء البلدان الجديدة الناشئة في افريقيا ، وتضمنهم معها \* وأشار الى أن الأحداث الاخيرة التي جرت في الكونغو أظهرت ضرورة التنفيذ العاجل لنوع التدابير التي اقترحها الامين العام \* واعترف الاعضاء عموما بضرورة زيادة موارد الامم المتحدة لتمكينها من اتخاذ التدابير المناسبة دون المساس بمصلحة البلدان الاخرى \* وأبدى أعضاء عديدون موافقتهم على تنفيذ برنامج ايفاد الخبراء لتولي المهام الادارية والتنفيذية (أوبكس) على أساس دائم وتوسيعه \* وأشار أعضاء آخرون الى أهمية الدور الذي ينبغي أن يلعبه الممثلون المقيمون ، ولاسيما في البلدان المستقلة الجديدة \* وكان ثمة تأييد عام للاهتمام الذي أولاه الامين العام للتعليم والتدريب والادارة \* وأشار الى ضرورة تنسيق أعمال الامم المتحدة مع البرامج الثنائية ، وأشار عدد كبير من الاعضاء الى ضرورة تمكين الامين العام من اتخاذ التدابير العاجلة أو الفورية لمواجهة الحالة الخاصة التي نشأت \*

١٩٧ - ومع أن كافة الممثلين أبدوا ادراكهم للحاجة الى مزيد من الموارد لتنفيذ الاقتراحات الرامية الى تقديم المساعدة الى البلدان المستقلة الجديدة ، فقد رأى الكثيرون منهم وجوب سحب هذه الموارد من البرنامج الموسع ومن الصندوق الخاص اللذين يتم تمويلهما بالتبرعات \*

---

(١) م / ١ / ١١٢٧ \*

غير أن معظم الاعضاء أيدوا مبدأ زيادة نشاطات البرامج العادية لتلبية حاجات البلدان المستقلة الجديدة ، وإن كان عدد منهم قد ذكر أن الجمعية العامة هي صاحبة الشأن في البت في تفاصيل ونطاق مثل هذه الاعتمادات الإضافية ، واحتفظوا بموقفهم من هذا الموضوع . أما الاعضاء الذين رأوا وجوب رصد الاعتمادات ضمن نطاق البرنامج الموسع والصندوق الخاص ، فقد قالوا أن الموارد يمكن أخذها من الاعتمادات الراهنة ، أما بضغط النفقات الإدارية أو بقبول التبرعات من كافة البلدان .

١٩٨- وفي ختام المناقشة ، أثنى المجلس في قراره رقم ٧٦٨ ( الدورة ٣٠ ) على الأمين العام لتقريره ، وأيد الأهداف والمبادئ الواردة فيها ؛ وأشار الى وجوب بذل جهـود خاصة للتمكن ، في نطاق البرامج القائمة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، من تقديم مساعدة سريعة وفعالة الى البلدان الجديدة الناشئة ، مع الاستعانة المناسبة في هذا المجال ، بالممثلين المقيمين الحاليين ، وبمن يتم تعيينهم في المستقبل ؛ وأكد ضرورة الاسراع في ايفاد عدد كاف من الخبراء عند الطلب ، لتولي المهام الإدارية والتنفيذية . وطلب المجلس الى الأمين العام والى الرئيس التنفيذي لمكتب المساعدة الفنية أن يعدا برنامجين مفصلين قادرين على الانتظر فيهما على التوالي الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة ولجنة المساعدة الفنية اثناء دورتها المنعقدة في شهر تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٦٠ ، وذلك لتلبية الحاجات الإضافية للبلدان المستقلة الجديدة والناشئة ، دون المساس بالمساعدة المقدمة الى البلدان الأخرى ؛ وأوصى الجمعية العامة برصد الاعتمادات اللازمة لهذا الغرض في ميزانية الأمم المتحدة ، وحث على ضرورة بذل كل جهد ممكن لتوفير المزيد من التبرعات لصندوق الأمم المتحدة الخاص وللبرنامج الموسع للمساعدة الفنية .

## المبحث الثاني

تقديم المساعدة الاقتصادية الدولية  
الى البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو

١٩٩- عرض على المجلس في دورته الثلاثين تقرير ( م / ١ / ٣٣٩٥ وإضافة (١) ) ، أعدده الأمين العام عملاً بقرار المجلس رقم ٦٦٢ ألف ( الدورة ٢٤ ) الذي طلب فيه الى الأمين العام تقديم دراسات دورية عن المساعدة الاقتصادية الدولية المقدمة الى البلدان ذات الاقتصاد

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال .

القليـل النمو . وقد جرى تقديم التقرير السابق ( م ١١ / ٣١٣١ والاضافة (١) ) عام ١٩٥٨ .  
وعلى ذلك ، فان التقرير الحاضر يتناول السنتين الماليـتين المنتهيتين في عامي ١٩٥٨ و ١٩٥٩ .  
هذا ، وان التقرير الجديد ، خلافا للتقارير السابقة ، لم يقتصر على تناول الناحية الاحصائية  
عن الفترة التي تلت تقديم تقرير عام ١٩٥٨ ، بل تناول كذلك الاتجاهات الهامة التي  
ظهرت خلال الفترة التالية لعام ١٩٥٣ ، وقد تناول هذا العرض للاتجاهات الاطول ، النسبة  
المئوية للمساعدة المقدمة في صورة اعانات أو قروض ، وحصة المناطق والبلدان ذات الاقتصاد  
المتخلف من المساعدة للمقدمة ، ونسبة المساعدة المقدمة الى الدخل الفردي ، وإلى حصيلة  
الصادرات وتكوين رأس المال . أما فيما يتعلق بمصادر المساعدة ، فقد وصفت الاتجاهات  
القائمة في نسبة كل من المساعدة الثنائية والمساعدة المتعددة الاطراف ونسبة المساعدة الثنائية  
إلى رؤوس الاموال الخارجة وتكوين رأس المال في البلدان المتبرعة ، ونسبة المساعدة الى الدخل  
القومي في البلدان المتبرعة ؛ وتضمن التقرير كذلك فرعاً يعالج مشاكل قياس المساعدة الدولية ،  
كما يتضمن مقدمة تصف أحدث المشاكل الناشئة بصدـد سياسات المعونة الدولية .

٢٠٥ - وأعرب أعضاء المجلس أثناء مناقشة هذه المسألة (٢) ، عن ارتياحهم الى تقرير الأمين  
العام ، ورحبوا بالمعلومات الانمافية التي تضمنها عن الاتجاهات الاطول أجلاً . وأشار أعضاء  
كثيرون إشارة خاصة الى الدليل الذي قدمه التقرير على الزيادة المطردة في المساعدات الحكومية  
المقدمة الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ورحبوا به . ولفت النظار الى ما بدا أنه  
تفاوت في توزيع المساعدة ، إذ أن أفقر البلدان ذات الاقتصاد المتخلف قد تلقت مساعدة أقل ،  
على أساس الفرد الواحد . وقيل ان هذا التفاوت انما يظهر فائدة التشاور والتنسيق في هذا  
الميدان ، كما يظهر أهمية المساعدة الفنية في زيادة طاقة البلدان على استيعاب رؤوس الاموال .  
ووافق المجلس بالاجماع على اعداد تحليل جديد يعطي صورة شاملة عن تدفق رؤوس الاموال  
العامة والخاصة والعلاقة القائمة فيما بينهما . ورؤى أنه ينبغي أن يتضمن هذا التقرير الشامل  
المقترح معلومات عن التدابير المتخذة لتشجيع انماء البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، عملاً بقرار  
الجمعية العامة رقم ١٣١٦ ( الدورة ١٣ ) . وقد أكد أعضاء كثيرون أهمية تحسين المعلومات  
المقدمة عن كل من تدفق رؤوس الاموال والنشاطات قبل الاستثمارية ، وبرزوا قيمة هذه المعلومات  
بالنسبة الى أعمال المجلس المقبلة .

(١) المرجع الاخير ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال .

(٢) م ١١ / ل إق / م ٢٨٩ ؛ و م ١١ / م ١١٣٢ .

٢٠١- واتخذ المجلس قرارين ، ففي القرار الاول (القرار ٧٨٠ (الدورة ٣٠) طلب الى الامين العام أن يقوم ، مع مراعاة مناقشات الدورة الثلاثين ، بمواصلة جهوده لبيسر ، بالتشاور مع الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، ومع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية المعنية ، توفير وجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالتدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة والعامة ، بما في ذلك ، وبقدر الامكان ، البيانات المتعلقة بحجم الارباح وتوزيعها وإعادة استثمارها وترحيلها ، ودعا الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة الى التعاون مع الامين العام بالاستمرار في تزويده ، بناء على طلبه ، بالبيانات الاحصائية وغيرها من البيانات المتعلقة بالتدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة والعامة وبالمعلومات المتعلقة بالموضوع عن الاجراءات والتدابير المتخذة لتعجيل الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو . وطلب المجلس أخيرا الى الامين العام أن يوافيه بالبيانات والمعلومات المتعلقة بها المجموعة بمقتضى هذا القرار ، في صورة تسهل دراسة وتحليل مجموع حركات رؤوس الاموال ولاسيما في البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو .

٢٠٢- وفي القرار الثاني (القرار ٧٨١ (الدورة ٣٠) أبدى المجلس ادراكه لأهمية الاحتفاظ بسجل تام مستكمل سهل التناول عن المساعدات المحددة الفنية وقبل الاستثمارية المتعلقة بالانماء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، وطلب الى الامين العام بناء على ذلك ، أن يقوم ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، بموافاة المجلس في دورته مقبلة بتقرير عن امكان الاحتفاظ بسجل من هذا النوع بطريقة تجعله سهل التناول .

### المبحث الثالث

#### مسألة انشاء صندوق للامم المتحدة للمشاريع الانتاجية(\*)

٢٠٣- طلبت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٤٢٤ (الدورة ١٤) الى الامين العام أن يدرس ، بالتشاور مع حكومات الدول الاعضاء ، الطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق مزيد من التقدم نحو الاسراع في انشاء صندوق للامم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، وأن يعلم المجلس في دورته الثلاثين والجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة ، عن هذا الموضوع . وناشدت الجمعية

\* بند فرعي فسي جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة .

(١) م ١١ / م م ١٠٩٨ ، ١٠٩٨ .

العامة في الوقت ذاته الدول الاعضاء ، فيما ناشدتها به ، أن تعتمد الى اعادة النظر في موقفها من تقديم المساعدة المادية للاسراع في انشاء صندوق للامم المتحدة للمشاريع الانتاجية \* وقد لغت الامين العام نظر الدول الاعضاء الى هذا القرار وطلب اليها ابداء رأيها في موضوع الاسراع في انشاء هذا الصندوق \* وقد عرضت على المجلس في دورته الثلاثين ردود وردت من خمسة عشرة حكومة من حكومات الدول الاعضاء (م ١١ / ٣٣٩٣ والاضافات ١-٣) \* وقد تبين من هذه الردود أن بعض الحكومات تؤيد الاسراع في انشاء صندوق للمشاريع الانتاجية ، بينما أشار بعض الدول الاعضاء الاخرى الى الاجهزة القائمة للمساعدة المتعددة الاطراف ، ولاسيما المؤسسة الانمائية الدولية المعترف انشاؤها \*

#### المبحث الرابع

##### تقرير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة المالية الدولية

٢٠٤ - نظر المجلس في دورته التاسعة والعشرين (١) في التقريرين السنويين للمصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة المالية الدولية عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٥٩ ، بالاضافة الى الملاحق التي استعرضت النشاطات الرئيسية لهاتين الهيئتين منذ ذلك التاريخ (٢) \*

٢٠٥ - وقد بين رئيس المصرف للمجلس أنه حصل ارتفاع كبير في حجم القروض التي منحها المصرف ، فبلغ المعدل السنوي للقروض منذ عام ١٩٥٧-١٩٥٨ مقدار ٧٠٠ مليون دولار ، بينما كان معدلها السنوي في السنين السابقة ٤٠٠ مليون دولار \* وبالنظر الى ازدياد الطلب على القروض زيد رأس المال المصرح به للمصرف من ١٠ بلايين دولار الى ٢١ بليون

(١) م ١١ / م م ١٠٩٨ ، ١٠٩٩ \*

(٢) انظر : المصرف الدولي للانشاء والتعمير : ' التقرير السنوي الرابع عشر ، ١٩٥٨ - ١٩٥٩ ' ؛ و ' ملحق التقرير الرابع عشر ' ( واشنطن ) ، المحالان الى المجلس بمذكرتين من الامين العام (م ١١ / ٣٣١٤ والاضافة ١) ؛ وانظر : المؤسسة المالية الدولية : ' التقرير السنوي الثالث ١٩٥٨-١٩٥٩ ' ؛ و ' خطاب السيد روبرت ل . غارنر ، رئيس المؤسسة المالية الدولية ، في اجتماع مجلس المحافظين عام ١٩٥٩ ' ، و ' ملحق التقرير السنوي الثالث ' ( واشنطن ) ، المحالة ثلاثتها الى المجلس بمذكرات من الامين العام (م ١١ / ٣٣١٥ والاضافتان ١ و ٢) \*

دولار في أيلول (سبتمبر) ١٩٥٩ • وتناول رئيس المصرف بالبحث أعمال البنك خلال السنة الفائتة ، فشدّد على أعماله في أفريقيا حيث عقدت منذ نيسان (أبريل) ١٩٥٩ ، تسعة قروض بلغ مجموعها ٢٦٥ مليون دولار • وقد ساعدت هذه القروض على تمويل انماء الموارد المعدنية ، وتحسين وسائل النقل وانماء الاقتصاد عموماً ، بما في ذلك الانماء الزراعي • وأشار الرئيس كذلك الى أعمال المصرف في ميدان المساعدة الفنية في أفريقيا ، فقال انه اتاحت للموظفين الحكوميين ، المعنيين بالتخطيط الانمائي في ستة بلدان افريقية ، فرصة تبادل الآراء مع نظرائهم من الموظفين في انحاء اخرى من العالم وذلك بواسطة معهد الانماء الاقتصادي التابع للمصرف •

٢٠٦- أما فيما يتعلق بانشاء المؤسسة الانمائية الدولية المقترحة ، فقد ذكر الرئيس انه يتوقع ظهورها الى حيز الوجود في خريف ١٩٦٥ • وستقوم هذه المؤسسة التي هي مجرد واحدة من عدد من المؤسسات المالية الدولية الجديدة ، بامداد البلدان العاجزة عن تمويل انمائها بواسطة القروض العادية ، بمساعدة انمائية لا تثقل ميزان مدفوعاتها بغير مبرر •

٢٠٧- وأعلن رئيس المصرف بوصفه رئيس المؤسسة المالية الدولية أن استثمارات المؤسسة قد استمرت في الزيادة وأن أعمالها قد امتدت الى عدد متزايد من البلدان • وقد بلغ مجموع الاستثمارات المعقودة الآن ٢٠ مليون دولار اقترنت باستثمار رؤوس أموال خاصة بلغت ثلاثة اضعاف ونصف ضعف مقدار هذا الاستثمارات •

٢٠٨- واختتم رئيس المصرف بيانه مؤكداً انه على الرغم من أن مشاكل الانماء الاقتصادي لا تزال ضخمة ، فان طبيعة هذه المشاكل وأهميتها تجدان الآن مزيداً من الفهم بوجه عام وتسعى الى حلها بجد زائد كل من البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو والبلدان ذات الاقتصاد النامي • وسوف يواصل المصرف بذل أقصى جهوده لتأييدها في هذا المسعى •

٢٠٩- وأثنى الممثلون المتكلمون على الاعمال التي قام بها المصرف في السنة الفائتة وأعربوا بوجه عام عن تقديرهم لاهمية نشاطاته الانمائية ، ولاسيما في أفريقيا • وشدد ممثلون عديدون على ضرورة تعاون المصرف والمؤسسة الانمائية الدولية ، عندما تبدأ أعمالها ، تعاوناً وثيقاً مع المنظمات الدولية الاخرى كمندوق الامم المتحدة الخاص • وأشار عدة ممثلين بصورة خاصة الى الاعمال القيمة التي قام بها المصرف لتيسير حل مشكلة مياه نهري الهندوس •

٢١٠- وحظى تقرير المؤسسة المالية الدولية بالترحيب بوجه عام واعتبر دليلا على ازدياد مرونة برنامجها واتساع نطاق عملياتها \* ولفت أحد الممثلين النظار بصورة خاصة الى استعداد الشركة الآن لتقديم جزء على الاقل من استثماراتها بنقود غير الدولار \*

٢١١- وأحاط المجلس علما ، في قراره رقم ٧٤٩ (الدورة ٢٩) ، بتقرير المصـرف والمؤسسة المالية الدولية \*

### المبحث الخامس

#### التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة\*

٢١٢- عرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين تقرير مؤقت عن تشجيع التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة (م.إ.إ. / ٣٣٢٥ والتصويبان ١ و ٢) \* وخلافا للتقارير الدورية التي بحثت مسألة التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة بحثا اجماليا ، حاول هذا التقرير المؤقت ايضاح صور الاستثمارات الاجنبية الخاصة التي تهتم حكومات البلدان ذات الدخل الصغير باجتذابها بصفة خاصة ، والتي يرجح أن تثير اهتمام المؤسسات الاجنبية ، وكذلك ايضاح التدابير المتخذة أو المحتملة اتخاذها لانماء هذه الاستثمارات بموجب اتفاقات تضمن تحقيق فوائد متبادلة \*

٢١٣- وأثناء المناقشة<sup>(١)</sup>، أبدى عدد من الوفود اهتماما بما جاء في التقرير عن امكان تشجيع الاستثمارات الخاصة بتوفير حماية اضافية ضد الاخطار غير التجارية ، ولاسيما امكان اللجوء الى التحكيم الدولي لتسوية المنازعات بين الحكومات وبين المستثمرين الاجانب \* غير أن بعض الوفود رأت وجوب اعتبار هذه المنازعات من الشؤون الداخلية التي لا تدخل في نطاق اجراءات التحكيم الدولية \*

٢١٤- وأبدى عدد من الوفود اقتراحات معينة بصدد بعض نواح أخرى من المشكلة ترى انها تستحق المزيد من اهتمام الامانة العامة \* ومن هذه الاقتراحات ، التدابير التي يمكن استخدامها لتوجيه الاستثمارات الاجنبية نحو صناعات ذات أهمية خاصة بالنسبة الى الانماء الاقتصادي في البلد الذي يتلقى رؤوس الاموال ؛ والمساعدة التي يمكن أن تقدمها الشركات الاجنبية لانماء موارد اليد العاملة الماهرة في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ؛ وتحسين مرافق الاعلام عن شروط الاستثمار وفرصه في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف \*

\* بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة \*

(١) م.إ.إ. / ل.إ.ق / م.م ٢٨٢ و ٢٨٣ ؛ م.إ.إ. / م.م ١١١١ \*



٢١٥- وطلب المجلس الى الامين العام في قراره رقم ٧٦٢ (الدورة ٢٩) احوالة التقرير المؤقت الى الجمعية العامة ، ودعا الى اعداد تقرير آخر يرفعه الى المجلس ، في دورته الحادية والثلاثين ، عن التدابير الرامية الى تشجيع تدفق رؤوس الاموال الخاصة ، بما في ذلك التدابير الكفيلة بتسهيل تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات الخاصة . ودعا الامين العام الى أن يراعي ، في اعداده هذا التقرير ، مناقشات المجلس في دورته التاسعة والعشرين والجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة ، وآراء الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة . وقرر المجلس أن يعد ، على أساس هذا التقرير الجديد بعض الملاحظات لاحتها الى الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة .

٢١٦- وعرض على المجلس في دورته الثلاثين تقرير آخر (م.ل.ل. / ٣٣٦٩)<sup>(١)</sup> عن التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة في الفترة ١٩٥٨-١٩٥٩ . وهو تقرير مؤقت<sup>(٢)</sup> ، جاء مستكملاً ، وفي بعض الحالات مفصلاً ، البيانات المتعلقة بحركات رؤوس الاموال الاجنبية الخاصة المعدة للاستثمار الطويل الاجل ، والمنشورة عام ١٩٥٦ في تقرير السنوات الثلاث ذى العنوان التالي ' التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة ١٩٥٦-١٩٥٨ '،<sup>(٣)</sup> وتضمن التقرير كذلك بياناً موجزاً بأهم التدابير المتخذة بين عام ١٩٥٨ وشهر آذار (مارس) ١٩٦٠ ، كما تضمن قائمة بالنصوص الرسمية المتعلقة بالموضوع والمعروفة للأمانة العامة .

٢١٧- وجرى ، أثناء مناقشة الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف<sup>(٤)</sup> ، بحث الدور الذي تقوم به رؤوس الاموال الاجنبية الخاصة في هذا الانماء ، ف لوحظ أن احتفاظ الاستثمارات الدولية بمستواها عامل مشجع ، الا أن وفوداً عديدة لفتت النظر الى الاختلال

- 
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الاعمال .
- (٢) عملاً بقرار الجمعية العامة رقم ٨٢٤ (الدورة ٩) المعدل بالقرار ١٠٣٥ (الدورة ١١) والقاضي باعداد تقرير عام كل ثلاث سنوات وتقارير سنوية مؤقتة في الفترة التي تتخللها .
- (٣) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٢٥٩/٢/٢٥٩ .
- (٤) م.ل.ل. / ٢٨٩ م.م. ؛ و م.ل.ل. / ١١٣٢ م.م.

المستثمر في التوزيع الجغرافي لهذه الاستثمارات واتجاهها نحو تتبع الانماء الاقتصادي بد لا من تقدمه \* وأشير الى قلة تدفق رؤوس الاموال الخاصة ، في عدد من البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بالنسبة الى حاجاتها والى الفرص التي ترى امكان اتاحتها المستثمرى رؤوس الاموال الاجنبية الخاصة \* وأبدى بعض الاعضاء قلقهم من امكان ازدياد حركات رؤوس الاموال بين البلدان أو بين مجموعات البلدان المصنعة ، وذلك على حساب الاستثمار في البلدان ذات الاقتصاد المتنامي \* وانهى عدة ممثلين الى المجلس التدابير الاخيرة التي اتخذتها حكوماتهم لتحسين الشروط التي يمكن بها استثمار رؤوس الاموال الاجنبية في أقاليمها ، أو لاتاحة معاملة للمؤسسات الاجنبية المعتمدة رسميا باعتبارها تخدم مصلحة الاقتصاد القومي \* وأشار أحد الاعضاء الى الاهمية التي قد تعلقها الحكومات على توفر مجموعة ، تامة ومستكملة بقدر الامكان ، من القوانين والانظمة الصادرة في مختلف البلدان في موضوع الاستثمارات الاجنبية الخاصة \* أما فيما يتعلق بحماية الاستثمارات الاجنبية الخاصة فقد اشير مرة ثانية الى امكان انشاء هيئات تحكيمية دولية \*

٢١٨- هذا ، وقد قوبل تقرير الامين العام بالارتياح \* ورد ممثل الامين العام على سؤال يتعلق بتقديم معلومات مفصلة عن الارباح التي تدرها المؤسسات الاجنبية ، فبين الصعوبات التقنية التي تحد من توفر البيانات الخاصة بارباح الاستثمارات الاجنبية وتوزيعها أو إعادة استثمارها \* ونظرا الى العلاقة الوثيقة القائمة بين الاستثمارات الخاصة وبين الاعانات والقروض الحكومية الدولية ، رأى المجلس جمع الدراسة والبحث المتعلقين بهذين النوعين من تدفق رؤوس الاموال في الدراسة عامة للمشكلة التي يثيرها التمويل الخارجي للانماء الاقتصادي \* وأفضت المناقشة الى اتخاذ القرار ٧٨ ( الدورة ٣٠ ) الذي سبقت الاشارة اليه في الفقرة ٢٠١ أعلاه ، والذي يستهدف تسهيل توفير وجمع وتحليل كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بهذا الموضوع ، وكذلك دراسة وتحليل مجموع حركات رؤوس الاموال ، ولاسيما فيما يختص بالبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو \*

## المبحث السادس

### التصنيع والانتاجية (١)

٢١٩ - عرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين التقرير الرابع الذي أعده الامين العام ، تنفيذ القرار ٥٩٧ الف ( الدورة ٢١ ) عن مدى التقدم الذي أحرزه تنفيذ برنامج

(١) انظر أيضا البند ٦٢٨ أدناه \*

الاعمال في ميدان التصنيع<sup>(١)</sup> . كذلك تضمن هذا التقرير اقتراحات وضعها الامين العام بمقتضى القرار ٧٠٩ (الدورة ٢٨) تتعلق بالاعمال التي ينبغي انجازها في المستقبل في ميدان التصنيع . ومذكرة أعدها الامين العام لمساعدة المجلس على النظر في مسألة انشاء لجنة للانماء الصناعي ( م.إ.إ / م ت ٨٥١ )<sup>(٢)</sup> والعدد الثالث من « نشرة التصنيع والانتاجية »<sup>(٣)</sup> ، وتقارير عديدة اعدتها الامانة العامة بمقتضى برنامج الاعمال ( م.إ.إ / م ت ٨٥٥ ) .

٢٢٠ - وتركزت المناقشة<sup>(٤)</sup> على موضوعين رئيسيين : انشاء هيئة فرعية للمجلس تعالج مشاكل الانماء الصناعي ، وبرنامج الاعمال في ميدان التصنيع . وقد عرض الموضوع الاول على المجلس ، عملاً بقرار الجمعية العامة رقم ١٤٢١ (الدورة ١٤) ، الذي أوصت فيه المجلس بأن يدرس امكان التعجيل في انشاء لجنة للانماء الصناعي .

٢٢١ - ورأى فريق من الاعضاء أن الجمعية العامة لم تحدد الشكل الذي ينبغي أن تكون عليه الهيئة الجديدة ، وأن المجلس الذي يتولى كامل المسؤولية عن المسائل المتعلقة بانشاء هيئاته الفرعية ، يملك حرية الخيار بين انشاء لجنة دائمة أو لجنة فنية أو فريق استشاري من الخبراء . وقد فضل معظم هذا الفريق الحل الاول ، ورأوا أن المجلس سوف يبين عند انشاءه لجنة دائمة أن الوظيفة الرئيسية للهيئة الجديدة هي اسداء المشورة الى المجلس في مسائل السياسة التي يجب اتباعها ، وأن أعمال اللجنة الدائمة ستكون أكثر اندماجاً مع أعمال المجلس من أعمال اللجنة الفنية ؛ وقد كان هذا حال لجنة المساعدة الفنية التي سيكون للهيئة الجديدة بعض الشبه بها . وستكون اللجنة الدائمة هيئة حكومية دولية لا يكون أعضاؤها مجرد خبراء بل يمثلون حكوماتهم أيضاً . وبينما لا يجوز أن تضم اللجان الفنية الامثلاً واحداً عن كل وفد ، يمكن أن تضم اللجان الدائمة وفوداً مؤلفة من عدد من الخبراء ذوي الكفاءة العالية . هذا بالاضافة الى أنه يمكن انشاء اللجنة الدائمة بأسرع مما يمكن انشاء اللجنة الفنية . ومع أن ثمة أعضاء آخرين

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الاعمال .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٧ من جدول الاعمال .

(٣) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١١٠٢ / ٢ / ١١١ .

(٤) م.إ.إ / م ت ١١٠٢ - ١١٠٥ ، و ١١٠٦ ، و ١١١١ ، م.إ.إ / ل إق / م ت ٢٧٤ - ٢٧٧ و ٢٧٩ .

من هذا الفريق فضّلوا الحل الثالث ، فانهم كانوا على استعداد لتأييد الحل الاول باعتباره حلاً وسطاً .

٢٢٢- ورأى عدد من الاعضاء الآخرين أن الطريقة الملائمة الوحيدة لتنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ١٤٣١ (الدورة ١٤) إنما هي إنشاء لجنة فنية - وهي أفضل هيئة لخدمة مصالح البلدان ذات الاقتصاد المتخلف . ورأوا أن قرار إنشاء لجنة دائمة قد يتعرض للنقد الشديد في الجمعية العامة . فقد تعتبرها بعض البلدان مجرد خطوة مؤقتة وربما تثير مسألة إنشاء هيئة تكون أكثر استقلالاً وتتمتع بالتالي بقدر أكبر من المسؤوليات . ورؤى كذلك أنه لا اللجنة الدائمة المقترح انشاؤها ولا اختصاصاتها بكافية للاضطلاع بالاعتناء الهامة المطلوبة على عاتق الامم المتحدة في ميدان التصنيع ؛ فان نطاق هذه الاعباء من الاتساع بحيث قد يبرر إنشاء وكالة متخصصة .

٢٢٣- ورأى أعضاء آخرون ان باستطاعة أية من اللجنة الدائمة واللجنة الفنية تلبية حاجات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو . غير أن بعضهم أكد على ضرورة تمثيل الخبراء في الهيئة الجديدة . وأشار أعضاء آخرون الى أن إنشاء لجنة دائمة لا يحول دون دعوة فريق استشاري صغير الى الاجتماع - اما بناء على طلب اللجنة أو الامين العام - ليقدم التوصيات اللازمة بشأن برنامج الاعمال في ميدان التصنيع . أما فيما يتعلق بالتمثيل ، فبإمكان كل حكومة أن تقرر ، في ضوء تنظييمها ودرجة نموها الصناعي ، ما اذا كانت تود أن يمثلها ذوو المناصب الرئيسية في تخطيط أو تنفيذ الانماء الاقتصادي القومي ، أو الخبراء في مشاكل التصنيع .

٢٢٤- ووافق المجلس على أن من الضروري أن تكون عضوية الهيئة الجديدة أوسع من عضوية المجلس وأن يراعى مبدأ التوزيع الجغرافي تمام المراعاة . الا أن بعض الاعضاء رأوا أن تمثيل البلدان المصنعة والبلدان القليلة التصنيع ينبغي أن لا يكون دقيق التوازن ، إذ أن تساوى التمثيل يعطي الفئة الاولى ، التي لا تمثل سوى أوروبا وأمريكا الشمالية ، ميزة على الفئة الثانية التي تمثل ثلاث قارات . وينبغي ضمان التمثيل الكافي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، لان انماءها الصناعي سيكون الهدف الرئيسي للجنة المقترحة . واعتراض البعض على فتح باب العضوية للدول الاعضاء في الوكالات المتخصصة ، إذ أن بعض الدول قد قبلت في عضوية تلك الوكالات بينما لم يقبل البعض الآخر .

٢٢٥- ووافق المجلس على ان اللجنة المقترحة ينبغي ألا تخل بأي وجه بنشاطات اللجان الاقتصادية الاقليمية ؛ وينبغي أن تساعد المجلس على حفظ الاتصال بين اعمال سائر منظمات اسرة الامم المتحدة في ميدان التصنيع ، وبين سواها من الهيئات العاملة في نفس الميدان .

٢٢٦- وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٥١ ) ( الدورة ٢٩ ) يقضي بإنشاء لجنة دائمة للانماء الصناعي تتألف من أعضاء المجلس الثمانية عشر وستة أعضاء آخرين ينتخبون من بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو الوكالات المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، مع المراعاة الحقة لمبدأ التوزيع الجغرافي والتمثيل الكافي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وقد خولت اللجنة أن تجتمع ، بموافقة المجلس ، عندما يكون المجلس غير منعقد ؛ وستتولى اسداء المشورة الى المجلس في الشؤون المتعلقة بتعجيل الانماء الصناعي في البلدان القليلة التصنيع ، وتقوم ، تحقيقا لهذه الغاية بما يلي : ( أ ) تبحث للمجلس برنامج الاعمال في ميدان التصنيع وتقدم التوصيات اللازمة بشأن توسيعه ؛ ( ب ) تبدأ وتترح وتشجع الدراسات والحلقات الدراسية التي تتناول بعضا لاساليب الفنية والسياسات المعينة ، لاسيما ما تعلق منها بالانتاج ، والادارة ، والتوزيع ، والتسويق ، ووضع البرامج الاقتصادية ، والمالية ، والرائب والادارة ؛ ( ج ) تتولى أو تترح أو تشجع جمع وتقييم ونشر المعلومات المنبثقة من هذه الدراسات والمعلومات الاخرى المتعلقة بالتصنيع ؛ ( د ) تأدية ما قد يسند له المجلس اليها بين وقت وآخر من المهام المناسبة .

٢٢٧- ووافق المجلس ، بعد مناقشة قصيرة ، على انتخاب اعضاء اللجنة الاشافيين الستة في الدورة التاسعة والعشرين . وقد انتخبت البلدان الآتية : باكستان والبيرو والجمهورية العربية المتحدة والمكسيك والهند ويوغوسلافيا .

٢٢٨- وقرر المجلس<sup>(١)</sup> في دورته الثلاثين ، أن تجتمع اللجنة في ٢٧ آذار ( مارس ) ١٩٦١ وأن تبدأ اعتبارا من أول كانون الثاني ( يناير ) ١٩٦١ ولاية الاعضاء الستة المنتخبين في الدورة التاسعة والعشرين .

٢٢٩- أما فيما يتعلق ببرنامج الاعمال في ميدان التصنيع فقد أيد معظم أعضاء المجلس عموما اقتراحات الامين العام للفترة ١٩٦٠-١٩٦١ ، فيما يتعلق بكل من أعمال البحث والخدمات الموسوعة لدعم العمليات المحلية للامم المتحدة في ميدان الصناعة . ولكن اقترح صرف الاهتمام الأكبر في البرنامج الى الدراسات الاقتصادية الهيكلية العامة التي تتناول المشاكل العامة المتعلقة بالسياسات الاقتصادية والتدابير الواجبة لتطبيقه في ميدان الانماء الصناعي أكثر من صرفه الى الدراسات الواجبة التطبيق في ميدان الانماء الصناعي ، أكثر من صرفه الى الدراسات الصناعية الفنية المحدودة ، التي ركزت الامانة العامة اهتمامها عليها في الماضي والتي تواصل التشديد عليها في اقتراحاتها للمستقبل .

(١) م ١٤ / م ١١٣٢ .

٢٣٠- وأبدى البعض رأياً مخالفاً مفاده ، أن تركيز الاهتمام على الدراسات الاقتصادية التفصيلية الخاصة يتفق مع المعايير المنصوص عليها في القرار ٧٠٩ الف ( الدورة ٢٨ ) \* وقالوا ان مثل الاقتراحات القائلة بإجراء دراسات عن استخدام النماذج في التخطيط الطويل الاجل في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وعن أساليب التقييم الاقتصادي للمشروعات الصناعية والمشروعات المتصلة بها ، وعن الطلب الطويل الاجل على المعدات الصناعية في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ان مثل هذه الاقتراحات يمكن التشكك في قيمتها لأن هذه الدراسات تبدو نظرية بحتة \*

٢٣١- ولاحظ ممثلون آخرون أن برنامج الاعمال كان حتى الآن وما زال يتسم ببذل الجهد لحفظ التوازن بين الدراسات الاقتصادية الهيكلية العامة والدراسات الاقتصادية التفصيلية الخاصة ، وان هذه الطريقة صحيحة لانها لا تغفل أى النوعين من الدراسات \*

٢٣٢- وحظيت بعض المشاريع التي اقترحها الأمين العام باهتمام خاص من عدة ممثلين رأوها ذات أهمية ، منها دراسة مشاكل استخدام المعدات الصناعية في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وبعض الدراسات الخاصة بوسع برامج التصنيع \* وشدد على ضرورة المبادرة الى تنفيذ مشروع جمع وتحليل ونشر البيانات عن الخبرة المكتسبة من المساعدة الفنية المتعددة الاطراف والاقليمية والشائية والقومية في ميدان التصنيع والطاقة ، الذي طلب المجلس تنفيذه في قراره رقم ٧٤ جيم ( الدورة ٢٨ ) \* كذلك أبرزت أهمية دراسة التدابير الكفيلة بتسهيل تقديم المعدات الصناعية الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، باعتبارها تستحق درجة عالية من الاولوية \*

٢٣٣- ولم تغرب عن بال المجلس ، لدى بحثه برنامج الاعمال ، مسألة اختصاصات هيئته الفرعية الجديدة المختصة بالانماء الصناعي \* فأراد بعض الاعضاء ان على المجلس توجيه اللجنة توجيهها قويا نحو وضع برنامج أعمال طويل الاجل \* ورأى آخرون أنه ينبغي ألا تكون الاختصاصات محدودة كثيرا ، وأن يترك للهيئة الجديدة حرية اجراء الدراسات في أنسب الاتجاهات التي تراها \* واقترح عدد من الاعضاء ان يقدم الأمين العام اقتراحات جديدة عن برنامج أعمال أوسع وأطول ، ولاحظ ممثل الأمين العام أن هذا الاقتراح ينعى الامانة العامة من جديد في نفس المركز الحرج نوعا ، مركز تقديم برنامج أعمال لم يقبله المجلس بكلية ولم يرفضه ، وقال انه يترتب على الامانة العامة ان تتخذ من تلقا لها توصيات اللجنة الاستشارية لبرنامج الاعمال الخاصة بالتصنيع ، التي سبق لها أن تعاونت معها تعاوننا وثيقا \*

٢٣٤- وفي ختام مناقشة برنامج الاعمال ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٥٧ ) الدورة ( ٢٩ ) أشنى فيه على الامين العام للاعمال التي انجزت حتى الآن في ميدان التصنيع ؛ ووافق على اقتراحات تنفيذ برنامج الاعمال لفترة ١٩٦٥-١٩٦٦ من الموارد المتوفرة حاليا أو التي يمكن عقلا توقع توفرها ؛ وطلب الى الامين العام أن يقوم ، مع مراعاة تقرير اللجنة الاستشارية بوضع الاقتراحات اللازمة عن برنامج أعمال أوسع وأطول في ميدان الانماء الصناعي ، وبتقديمها ، مشفوعة عند الاقتضاء ببيان بالآثار المالية ، لتنظر فيها لجنة الانماء الصناعي التابعة للمجلس ، وينظر فيها المجلس - في ضوء تقرير اللجنة الدائمة - في دورته الحادية والثلاثين .

### المبحث السابع

## الموارد الطبيعية

### المطلب الأول

## الموارد المائية

٢٣٥- عرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين أول تقرير عن سنتين وضعه مركز انماء الموارد المائية ( م.إ.١ / ١٩ / ٣٣ ) (١) ، وهو تقرير عن سير الاعمال رفع اليه بمقتضى القرار ٦٧٥ ( الدورة ٢٥ ) . وقد تناول هذا التقرير انشاء المركز ووظائفه ، كما تناول تنظيم التنسيق والعمل المشترك ومدى التقدم الذي أحرزته المشاريع . وتضمن بالاضافة الى ذلك عددا من التوصيات بشأن ما ينبغي اتخاذه من تدابير جديدة ، وملحقا يوجز الاعمال الجارية التي تقوم بها مختلف منظمات الامم المتحدة المعنية . وقد اشتملت المشاريع المستعرضة ما يلي : الاساليب الفنية لاجراء دراسات عن الموارد المائية ، وتقدير كميات مياه الانهار ، والاصطلاحات الخاصة بالموارد المائية ، وانماء موارد المياه الجوفية ومشاكل تلوث المياه وانماء أحواض الانهار . ووجه الاهتمام الى عدد من المشاكل الاخرى التي رأى انها تستحق الاولوية . ومن هذه المشاكل الحاجة الى اجراء دراسات استقصائية قومية عن الموارد المائية واستغلالها ، وذلك كخطوة أولى نحو الوصول الى حل شامل لموضوع الموارد المائية في سياق الانماء الاقتصادي في الماضي والمستقبل . ومنها ايضا مشكلة اخرى تتعلق بأحواض الانهار الدولية ؛ وقد رأى أن من الضروري اجراء استقصاءات تمهيدية لبعض أحواض الانهار ، مع الشروع لهذا الغرض باستعراض المرافق الحكومية التي تعنى بالنواحي والاغراض المختلفة لانماء الموارد المائية في (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، ملحق خاص

المنطقة المعنية لتصريف المياه . واقتراح كذلك ان يرحى للمركز باجراء دراسة عن قيمة نفقة المياه المستغلة في الواجه المختلفة ، بقصد ارشاد الاداريين وغيرهم من المسؤولين عن وضع سياسة للموارد المائية ، بما في ذلك توزيع المياه في المناطق المفتقرة اليها . ولفت اهتمام المجلس أخيرا الى ضرورة اجراء دراسة عن النواحي الاقتصادية في عملية تقطير المياه الآسنة والبحرية ، ولاسيما تحديد المناطق والحالات التي يمكن فيها تطبيق هذه الطريقة تطبيقا اقتصاديا .

٢٣٦- واثناء المناقشة<sup>(١)</sup> ، أثنى بعض أعضاء المجلس على مركز انماء الموارد المائية لتقريره الاول ، وأعربوا عن ارتياحهم الى التقدم المحرز حتى الآن . وأكد الاعضاء على أهمية وظيفية التنسيق المسندة الى المركز ، ورحبوا بعزمه على التوسع في اتصالاته لتشمل الحكومات والهيئات الاخرى العاملة في نفس الميدان .

٢٣٧- وفيما يتعلق بتأكيد المركز على ضرورة ايجاد أساس واقعي لتخطيط وتنفيذ سياسة استقصاءات الموارد المائية ، اقترح تكليف المركز باعداد كتيب يحدد المعايير والمقاييس اللازمة لدراسة مشاريع الموارد المائية . أما المشاريع الأخرى كمشاريع القنوات والسدود والحماية من الفيضانات ، فيمكن اعداد الكتيبات عنها فيما بعد .

٢٣٨- ووجه بعض الاعضاء اهتماما خاصا الى التوصية التي قدّمها المركز باجراء دراسة استقصائية عامة عن بعض احواض الانهار الدولية . ورؤى أن مثل هذه الدراسات قد تعود بفائدة كبيرة على كثير من البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، الا ان احد الاعضاء أبدى بعض الشك في الدور المناسب الذي يستطيع المركز أن يلعبه فيما يتعلق بقواعد القانون الدولي السارية على الانهار ذات الاهمية المشتركة لعدد من البلدان .

٢٣٩- ورؤى كذلك أن الدراسات النظرية وان كانت لا تخلو من الاهمية ، فانها ينبغي أن تأتي في الترتيب بعد العمل المبني على الخبرة المكتسبة في مختلف أنحاء العالم ، وهي خبرة ينبغي توفيرها للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وأوصى كذلك بوجوب الاستمرار في عقد اجتماعات للخبراء الملمين بالمشاكل الروتينية التي سبق للبلدان ذات الاقتصاد المتقدم حلها .

٢٤٥- وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٥٩ (الدورة ٢٩) ) أثنى فيه على المركز لنشاطاته الاولى ، وأقر ترتيبا لاولويات الاعمال الجديدة كما ورد وصفها في الفصل الرابع من تقرير السنتين ، وأبقى كذلك على ترتيب الاولويات التي أقرها في قراره رقم ٦٧٥

(١) م.إ. / ل.إ.ق / م.م ٢٧٤ و ٢٧٧ و ٢٧٨ ؛ م.إ. / م.م ١١١١ .



(الدورة ٢٥) ، وأوصى بان يولي المركز اهتمامه ، في برنامج أعماله ، لوضع المقاييس والمعايير اللازمة لاعداد ودراسة مشاريع الموارد المائية ♦

## المطلب الثاني

### مؤتمـر المـوارد الطاقية الجديدة

٢٤١ - عرض على المجلس في دورته الثلاثين تقرير (م إ إ / ٣٣٧١) <sup>(١)</sup> والاضافتان (١ و ٢)، أعدده الأمين العام لتنفيذ لقرار المجلس رقم ٧١ ألف (الدورة ٢٨) ♦ وقد تضمن التقرير وصفا للاستعدادات التي أجراها الأمين العام لعقد مؤتمر للأمم المتحدة لدراسة الطاقة الشمسية ، والطاقة الريحية والطاقة الحرارية الأرضية ، لاسيما من حيث تطبيقاتها العملية ♦ وبين انه قد تقرر عقد المؤتمر في أوروبا من ٢١ الى ٣١ آب (أغسطس) ١٩٦١ ، ووصف نتائج اجتماعات الخبراء التمهيديّة الثلاثة التي عقدت على التوالي في مدريد من ٢٣ الى ٢٨ أيار (مايو) ، وفي فرينوبل من ١٤ الى ١٧ حزيران (يونيه) ، وفي روما من ٢٧ حزيران (يونيه) الى ٢ تموز (يوليه) من عام ١٩٦٠ ♦ وقد أسفرت هذه الاجتماعات عن وضع صيغة جديدة لمختلف المسائل المدرجة في الجدول النهائي لأعمال المؤتمر ، وعن وضع مجموعة من التوجيهات الموضوعية للذين قد يسهمون بأبحاث عن إحدى المسائل ♦ وبين التقرير كذلك أنه كان من المقرر عقد سلسلتين من الاجتماعات في آن واحد أثناء انعقاد المؤتمر ، تعالج الأولى المصادر الجديدة المولدة للكهرباء ، وتعالج الثانية الطاقة الشمسية المستخدمة لأغراض سواها ♦ ورؤى أخيرا أن يكون بين المشتركين ممثلون عن الإدارات الحكومية أو أفراد تختارهم حكومات الدول الأعضاء ؛ وأخصائيون أفراد يتم اختيارهم لاعداد الأبحاث وإدارة المناقشات ؛ وممثلون عن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وممثلون عن المنظمات الدولية والجمعيات العلمية المعنيّة ♦

٢٤٢ - وأثناء المناقشة (٢)، أعرب أعضاء المجلس عن ارتياحهم الى الاستعدادات الجارية لعقد مؤتمر ، واعترفوا بأهمية المصادر الجديدة للطاقة ، ولاسيما بالنسبة الى المناطق ذات الاقتصاد القليل النمو التي تفتقر الى المصادر التقليدية للطاقة أو حيث يكون استغلال مثل هذه المصادر باهظ التكلفة ♦ وأعلنت بعض الوفود التي سبق أن تشككت في فائدة

(١) الوثائق الرسمية للمجلس للاقتصاد والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الأعمال ♦

(٢) م إ إ / ل إ ق / ٢٨٨ م م ؛ م إ إ / م م ١١٣٢ ♦

عقد هذا المؤتمر ، أنها عدلت عن رأيها \* وأما فيما يختص بالمشاركين في المؤتمر، فقد اعرب أعضاء كثيرون عن رأيهم بأنه من الانسب أن يشترك ممثلو الادارات الحكومية بصفتهم الخاصة كفنيين لا كموظفين حكوميين ؛ ورأوا أن من شأن مثل هذا الاجراء أن يؤدي الى تبادل أجدى في الرأي والخبرة \* وقدم اقتراح بان تستفيد البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو من منح استكمـال التخصص المقدمة بموجب برامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية ، لمساعدة فنيينها على الاشتراك في المؤتمر \* وأشار بعض الاعضاء الى أنهم لن يعارضوا هذا الاقتراح شريطة أن لا يكون خروجاً على السياسة العادية للمساعدة الفنية \*

٢٤٣- وقد عرض المراقب الايطالي ، أثناء المناقشة باسم حكومته استضافة المؤتمر -

٢٤٤- واتخذ المجلس بالاجماع قراراً ( القرار ٧٩٩ ( الدورة ٣٠ ) ) اثنى فيه على الامين العام لتقريره وأحاط علماً مع الارتياح بنتائج اجتماعات الخبراء ؛ وافر الترتيبات التي اقترحت لعقد المؤتمر من ٢١ الى ٣١ آب ( أغسطس ) ١٩٦١ ، وقبل مع التقدير عرض الحكومة الايطالية استضافة المؤتمر \* ولفت المجلس نظر حكومات الدول الاعضاء ، ولاسيما حكومات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، الى التسهيلات المتاحة بموجب برامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية لتقديم منح استكمال التخصص وغيرها من أنواع المساعدة التي تمكنها من الاستفادة من المؤتمر \* وأخيراً ، طلب الى الامين العام اعلامه في دورته الثالثة والثلاثين عن اعمال المؤتمر ونتائجه \*

### المطلب الثالث

#### الموارد النفطية

٢٤٥- عرض على المجلس كذلك في دورته التاسعة والعشرين تقرير عن الموارد النفطية ( م / ١ / ٣٣٢٤ ) ( ١ ) ، أعده الامين العام تنفيذا للقرار ٧٤ ب ( الدورة ٢٨ ) \* وقد تضمن هذا التقرير معلومات عن الدراسات التي أجرتها حتى الآن الأمم المتحدة وهيأتها الفرعية ، واستعرض برنامج المساعدة الفنية والانماء المطبق برعاية الأمم المتحدة في ميدان النفط بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم ١٤٢٥ ( الدورة ١٤ ) ، واقترح تدابير أخرى مختلفة يمكن اتخاذها في المستقبل \* وقد رفع الامين العام الى المجلس بالاضافة الى هذا التقرير ، محاضر المناقشات التي جرت في الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة ( ٢ ) حول الموارد النفطية، لينظر فيها \*

( ١ ) الوثائق الرسمية للمجلس لاقتصادى والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات، البند

٦ من جدول الاعمال \*

( ٢ ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، اللجنة الثانية، الجلسات ٦١٣ و ٦٢١

و ٦٣٣ و ٦٣٦ \*

٢٤٦ - واثناء المناقشات التي دارت في المجلس<sup>(١)</sup>، رؤى أن أهمية الموضوع تقتضي مطالبة الأمين العام بمواصلة دراسته وجمع كافة المعلومات المتوفرة لتنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة. \* واقترح أعضاء عديدون تركيز معظم التعاون الدولي في ميدان الموارد النفطية على تكوين واعداد موظفين محليين مهرة في مختلف الدرجات؛ وعلى تقديم وصنع معدات لاستخراج النفط، وتصفيته، ونقله في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف؛ وعلى تبادل المعلومات والخبرة في استخراج النفط وتصفيته. \* واقترحوا بالاضافة الى ذلك أن يطلب الى الأمين العام احواله تقريره (م.إ. / ٣٣٢٤) الى الحكومات وان يتشاور معها في امكانيات التعاون الدولي وتقديم المساعدة عن طريق الامم المتحدة في الميادين المشار اليها اعلاه؛ وأن تدعى الوكالات المتخصصة المعنية الى تقديم التقارير اللازمة عن مدى تعاونها الممكن في مساعدة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بقصد انماء صناعاتها ومواردها النفطية بوجه عام؛ وبأن يطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة الملاحظات الواردة من الحكومات والتقارير المقدمة من الوكالات المتخصصة.

٢٤٧ - ولكن ثمة أعضاء آخريين رأوا ان هذا الاقتراح يشبه الى حد ما مشاريع القرارات السابقة التي لم تحظ بتأييد الجمعية العامة والمجلس.

٢٤٨ - وفي ختام المناقشة اتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٥٨ (الدورة ٢١)) أعرب فيه عن ارتياحه لتمكن الامم المتحدة والوكالات المتخصصة من تلبية الطلبات المقدمة حتى الآن من الدول الاعضاء بشأن الدراسات والاجتماعات المتعلقة ببحث المشاكل المشتركة، وكذلك من تلبية طلبات المساعدة الفنية وغيرها من أنواع المساعدة المباشرة ذات الطابع الفردي، التي تستهدف زيادة انماء الموارد النفطية في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف؛ ورحب المجلس بما ورد في تقرير الأمين العام من تأكيد لقدرة الامم المتحدة والوكالات المتخصصة على الاستمرار في تلبية الطلبات المقدمة من الدول الاعضاء للحصول على هذه المساعدة. \* واحاط علما بما خلص اليه التقرير من أن الدول الاعضاء قد ترى من المفيد ايلاء المزيد من الاهتمام لانماء النفط في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ولتعزيز اعداد الفنيين الاخصائيين في النفط، ولتوفير المختبرات وغيرها من مرافق الاعداد، ولمشاكل الاستخدام الفعال للوقود؛ ولاحظ أن اللجان الاقتصادية الاقليمية عمدت، عند الاقتضاء وبناء على طلب اعضائها الى تجميع برامج اعمالها الماضية والمقبلة مسألة دراسة هذه المشاكل. \* ودعا المجلس كلا من الأمين العام والرئيس التنفيذي لمكتب المساعدة الفنية الى الاستثمار، بناء على طلب الحكومات، في

(١) م.إ. / ل.إ.ق / م.م ٢٨٠ و ٢٨١؛ م.إ. / م.م ١١١١.

تقديم المساعدة بنفس الشروط الحالية ، وكذلك في تنظيم الحلقات الدراسية لبحث الاساليب الفنية لانماء النفط بالتعاون مع الوكالات المتخصصة ؛ وأعرب عن أمله في أن تدعى المنظمات الخاصة والمنظمات غير الحكومية المختصة الى الاشتراك في تلك الحلقات • وطالب المجلس اخيراً الى الامين العام أن يلفت نظره الى اية زيادة هامة تطرأ على الطلبات التي تقدمها البلدان ذات الاقتصاد المتخلف للحصول على خدمات خبراء النفط ، والتي لا تسمح المرافق والبرامج الحالية بتلبيتها بصورة مرضية •

#### المطلب الرابع

##### تقرير لجنة السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية

٢٤٩- قررت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٣١٤ (الدورة ١٣) المتعلق بالبنود التالي من جدول الاعمال : « التوصيات المتعلقة بالاحترام الدولي لحق الشعوب والامم في تقرير مصيرها » ، انشاء لجنة لاجراء دراسة تامة عن وضع السيادة الدائمة للشعوب والامم على ثروتها ومواردها الطبيعية ، وتقديم التوصيات ، عند اللزوم ، بشأن تعزيزه • وقررت كذلك أن يصار ، عند اجراء الدراسة ، الى التزام المراعاة الحقة لحقوق الدول وواجباتها بمقتضى القانون الدولي ولاهية تشجيع التعاون الدولي في الانماء الاقتصادي المتخلف • وطالب الى اللجنة موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتقرير عن هذا الموضوع •

٢٥٠- وتتكون هذه اللجنة من تسع دول اعضاء هي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وافغانستان ، والجمهورية العربية المتحدة ، والسويد ، والشيلي ، وغواتيمالا ، والفيليبين ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية • وقد عقدت اللجنة دورتين ، الاولى من ١٨ الى ٢٢ أيار (مايو) ١٩٥٩ ، والثانية من ١٦ شباط (فبراير) الى ١٧ آذار (مارس) ١٩٦٥ •

٢٥١- وقررت اللجنة في دورتها الاولى ان تعهد الى الامانة باعداد دراسة عن وضع السيادة الدائمة للشعوب والامم على ثروتها ومواردها الطبيعية ؛ وأن تطالب الى الحكومات والوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية ، تقديم المعلومات اللازمة في هذا الميدان لنمها الى الدراسة التي تعدها الامانة العامة •

٢٥٢- ونظرت اللجنة في دورتها الثانية في الدراسة التمهيدية التي أعدها الامانة العامة (ج ع / ل س م ط / ٥ والاضافة ١) • واتخذت اللجنة قرارا (م ا / ١ / ٣٣٣٤ الفقرة ١٣)<sup>(١)</sup> (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٩ من جدول الاعمال •

طلبت فيه الى الامين العام ان يقوم ، مع مراعاة وجهات النظر التي ابداءها اعضاؤها ، بدعوة الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة الى تمحيص المواد الواردة في الدراسة التمهيدية ، والى تقديم المعلومات الانشائية المناسبة بشأن الامور الداخلة في اختصاصات كل منها . كذلك دعت الامين العام الى ان يعد ، في ضوء هذه المعلومات ، نصا منقحا للدراسة لتتظرفيه اللجنة في دورتها المقبلة ، وأن يضمن الدراسة المنقحة الاشارات اللازمة الى قرارات الامم المتحدة وتقاريرها ودراساتها المتعلقة بحقوق الدول وواجباتها بمقتضى القانون الدولي ، وبالتعاون الدولي في ميدان الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد المتخلف . وأعربت اللجنة عن أملها في أن تعتمد الدول التي لم تقدم بعد المعلومات المطلوبة الى تقديمها في أقصر وقت ممكن .

٢٥٣- وتضمن تقرير سير الاعمال (م.إ.إ. / ٣٣٣٤ - ج.ع / ل.س.م.ط. / ٨) الذي قدمته اللجنة الى المجلس في دورته التاسعة والعشرين ، الآراء التي ابداءها اعضاؤها . وتنوى اللجنة أن تعقد دورتها الثالثة في نهاية شهر نيسان (أبريل) ١٩٦١ ، وأن تنظر اثناءها في الدراسة المنقحة للامانة العامة . وتتوقع ان ترفع تقريرها النهائي الى المجلس في دورته الثانية والثلاثين .

٢٥٤- وقد أحاط المجلس علما دون مناقشة ، في دورته التاسعة والعشرين <sup>(١)</sup> بتقرير سير الاعمال المقدم من اللجنة .

## المبحث الثامن

### التعاون الدولي في رسم الخرائط

٢٥٥- عرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين ، تقرير عن التعاون الدولي في ميدان رسم الخرائط (م.إ.إ. / ٣٣٣٩ والاغافة (١) (٢)، أعدده الامين العام لتنفيذ القرار ٧١٤ (الدورة ٢٧) المتعلق بعقد مؤتمر الامم المتحدة الاقليمي الثالث لرسم الخرائط لآسيا والشرق الاقصى ، وللقرار ٧١٥ ب.أ (الدورة ٢٧) المتعلق بالاقترحات الرامية الى تعديل المواصفات الحالية لخريطة العالم الدولية بمقياس واحد على مليون .

٢٥٦- وأعرب الاعضاء اثناء المناقشة <sup>(٣)</sup> عن تأييدهم بوجه عام لعقد مؤتمر ثالث ، ورحبوا بالدعوة الموجهة من حكومة تايلاند لعقد المؤتمر في بانكوك في الربع الاخير من عام

(١) م.إ.إ. / م.م.٨٠١١ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٨ من جدول الاعمال .

(٣) م.إ.إ. / ل.إ.ق. / م.م.٢٨١ و ٢٨٣ ؛ م.إ.إ. / م.م.١١١١ .

١٩٦١ (م.إ.أ / ٣٣٣٩ ، النبذة ٥) • واتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٦١ ألف (الدورة ٢٩)) طلب فيه الى الامين العام اتخاذ التدابير اللازمة لعقد المؤتمر وفقا لذلك ، على أن تشمل هذه التدابير اعداد جدول مؤقت للاعمال ، على أساس الاقتراحات الواردة من الحكومات ، وتوجيه الدعوات الى حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، والى المنظمات الحكومية الدولية المعنية •

٢٥٧- وأبدى بالاضافة الى ذلك اقتراح بعقد مؤتمر اقليمي لرسم الخرائط لافريقيا ، باعتبارها أحوج المناطق الى بيانات أساسية لرسم الخرائط ، ومفتقرة الى مساعدة كبيرة للقيام بأعمال المسح اللازمة • هذا ، وان المؤتمرات الاقليمية لرسم الخرائط لآسيا والشرق الاقصى ومؤتمرات رسم الخرائط للبلدان الامريكية قد اتاحت للبلدان المشتركة فرصة تبادل معلومات وبيانات تقنية قيمة جدا ، واعتبر نجاح هذه المؤتمرات سببا جديدا يوجب عقد مؤتمر مماثل في أفريقيا •

٢٥٨- واتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٦١ باء (الدورة ٢٩)) طلب فيه الى الامين العام ان يتشاور مع حكومات الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، وكذلك مع الوكالات المتخصصة المعنية وغيرها من المنظمات الدولية ، عند الاقتضاء ، في جدوى عقد مؤتمر اقليمي لرسم الخرائط لافريقيا ، وفي مكان عقد هذا المؤتمر وجدول أعماله ؛ وطلب اليه كذلك اعلامه في دورته الحادية والثلاثين ، عن نتائج مشاوراته •

٢٥٩- وأثناء المناقشة التي دارت بشأن خريطة العالم الدولية بمقياس واحد على مليون<sup>(١)</sup> ، وافق أعضاء المجلس عموما على البيان الوارد في تقرير الامين العام (م.إ.أ / ٣٣٣٩ ، النبذة ١٥) ، ومفاده ان مسألة تنسيق مواصفات الخريطين الدوليتين بمقياس واحد على مليون وهما خريطة العالم الدولية وخريطة الملاحة الجوية العالمية ، هي قيد الدرس لدى الاطراف المعنيين ، وأنه يجدر ، قبل أن يقرر المجلس تعديل المواصفات ، نيل موافقة عامة من هؤلاء الاطراف ، بما فيهم دور النشر الرئيسية •

٢٦٠- ولوحظ بصورة خاصة أنه يتبين من ملاحظات الحكومات أن الدول الاعضاء ترى ثمة حاجة الى مزيد من المرونة في مواصفات سلسلة خريطة العالم الدولية • وفضلا عن ذلك ابدى الاعضاء موافقتهم على توصية مجلس المنظمة الدولية للطيران المدني بعقد مؤتمر دولي للنظر في تنقيح المواصفات • ورؤى أنه ينبغي أن يضم المؤتمر مشتركين من البلدان المنضمة الى اتفاقيات خريطة العالم الدولية ، ومن المنظمات العلمية الدولية المعنية ، ومن الوكالات

(١) المرجع الاخير •

المتخصصة ، ومن الخبراء في هذا الميدان ♦ واستصوبت دعوة فريق من الخبراء الى الاجتماع  
مقدمًا للتمهيد لهذا المؤتمر ♦

٢٦١- واتخذ المجلس قرارا (القرار ٧٦١ جيم (الدورة ٢٩)) طلب فيه الى الامين العام ان يتشاور ، حسب الاقتضاء ، مع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الاخرى المعنية حول عقد مؤتمر فني دولي في موعد لا يتجاوز عام ١٩٦٢ لاستعراض مواصفات خريطة العالم الدولية بمقياس واحد على مليون ، ولتنقيحها عند الاقتضاء ، وأن يعلمه في دورته الحادية والثلاثين عن نتائج مشاوراته ♦

### المبحث التاسع

#### التعاونيات

٢٦٢- نظر<sup>(١)</sup> المجلس ، في دورته التاسعة والعشرين ، في تقرير أعده له الامين العام ، بناء على طلبه الوارد في قراره رقم ٦٤٩ جيم (الدورة ٢٨) ، عن الدراسات التي اجرتها والمساعدات التي قدمتها كل من الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة في ميدان التعاونيات<sup>(٢)</sup> ♦ ولاحظ الاعضاء أنه مما يدل على اهتمام المجلس المتواصل بذلك ، أن التقرير السالف هو ثالث تقرير عام يضعه المجلس عن التعاونيات باعتبارها أداة مؤسسية للانماء الاقتصادي<sup>(٣)</sup> ♦ أما اهمية مساهمة التعاونيات في الانماء الاقتصادي والتقدم الاجتماعي في بعض الظروف ، فقد أشار اليها ممثلو دول ذات نظم اقتصادية مختلفة ، ودرجات متفاوتة من التطور الاقتصادي والسياسي ♦ وأشار عدة ممثلين الى ان من الظروف التي يرونها ملائمة لانماء التعاونيات : وجود برنامج تدريبي كاف تقوم الحركة التعاونية نفسها أو إحدى الهيئات الحكومية بتنظيمه لاعضاء التعاونيات ، ولمسؤوليها المنتخبين ولمستخدميها ؛ ووجود هيكل قانوني وإداري مناسب ♦ وعرضت وفود عدة بلدان استمارات تهيئة مثل هذه الظروف ، وضع خبرتها تحت تصرف البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ♦ وأخط المجلس علما مع التقدير في تقريره

(١) م.إ.إ. / ل.إ.ق. / م.م. ٢٧٨ و ٢٧٩ ؛ م.إ.إ. / م.م. ١١١١ ♦

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ،

البند ٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة م.إ.إ. / ٣٢٢١ والاضافة ١ ♦

(٣) التقريران السابقان هما : 'التقدم الريفي عن طريق التعاونيات' (مشورات الامم المتحدة ،

رقم المبيع : ١٩٥٤ / ٢ / ب / ٢) ، والوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

الدورة الثالثة والعشرون ، المرفقات ، البند ٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة م.إ.إ. / ٢١٥٠ ♦

## المبحث العاشر

بـبرنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية\* (١)

٢٦٣ - نظر المجلس في دورته الثلاثين<sup>(٢)</sup> في تقرير أعدّه الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية (م.إ.إ / ٣٣٦٦ والتصويبان ١ و ٢)<sup>(٣)</sup> شرح فيه الأعمال المضطلع بها بمقتضى قرارات الجمعية العامة رقم ٢٠٠٠ (الدورة ٣) ، و ٣٠٤٠ (الدورة ٤) ، و ٤١٨ (الدورة ٥) و ٧٢٣ (الدورة ٨) ، و ٩٢٦ (الدورة ١٠) . وعرضت على المجلس كذلك بعض المعلومات التي تضمنها التقرير الثاني عشر لمكتب المساعدة الفنية المرفوع الى لجنة المساعدة الفنية (م.إ.إ / ٣٣٣٧)<sup>(٣)</sup> عن نشاطات الأمم المتحدة بموجب البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، فضلا عن توصيات لجنة المساعدة الفنية (م.إ.إ / ٣٤١٩)<sup>(٤)</sup> بشأن هذين التقريرين .

٢٦٤ - وقد استعرض تقرير الأمين العام (م ١١ / ٣٣٦٦ والتصويبان ١ و ٢) الخدمات التي قدمت الى الحكومات خلال عام ١٩٥٩ • ووفقا لطلب لجنة المساعدة الفنية ، تناول التقرير ، في وثيقة وحيدة ، كافة اشكال المساعدة الفنية للامم المتحدة • وهذا التقرير ، الذي يجب النظر فيه على ضوء التقرير السنوي لمكتب المساعدة الفنية المقدم الى لجنة المساعدة الفنية ، يتضمن خلاصة أعمال كل من البرنامج العادي والبرنامج الموسع في ميادين المساعدة ،

\* يحتوى جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة بندا عنوانه : " برامج المساعدة الفنية " ♦

(١) يتناول الفرع الخامس من الفصل الخامس أدناه ، مسألة المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات ♦

(٢) م / ل م / م ٢٠٧ - ٢١١ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢٢٠ : م / م ١١٣٢

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الاعمال

(٤) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٥ ♦



كما يتضمن جداول مالية وإحصائية شاملة ، منها جداول تتعلق بالمساعدة الفنية المقدمة في ميدان الإدارة العامة الذي كان في السنوات السابقة موضوع تقارير مستقلة .

٢٦٥- وأشار مفوض الأمم المتحدة للمساعدة الفنية (م.إ.ل.م.ف / م.ت.٢١١) ، عند تقديمه هذا التقرير الى لجنة المساعدة الفنية ، الى الزيادة التي طرأت على عدد الخبراء العاملين وعدد المنح المقدمة لاستكمال التخصص . ونسب هذه الزيادة الى ازدياد اهتمام الحكومات التي تتلقى المساعدة بأعداد رعاياها ، والى المساعدة التي تقدمها اللجان القومية في ميدان تدبير الفنيين . غير أن المفوض أشار الى الصعاب المتواصلة التي تعترض تدبير الفنيين على الرغم من هذه الزيادة . ونوه بازدياد أهمية الدور الذي تقوم به اللجان القومية في وضع البرامج . وتكلم عن الصندوق الخاص ، فوصف العلاقة القائمة بينه وبين برنامج الأمم المتحدة ، وشرح الفوائد المشتركة العائدة من هذا التعاون . وفيما يتعلق بأعداد تنظيم الامانة العامة بين المفوض أنه قد تحققت تحسينات عديدة في كل من الاعمال الادارية والموضوعية . وأعرب عن قلقه من استمرار عدم كفاية الموارد لتلبية الطلبات الواردة .

٢٦٦- ورأت الوفود أثناء المناقشة ان ازدياد عدد الخبراء العاملين وعدد المنح المقدمة لاستكمال التخصص ، مدعاة للتشجيع ، الا ان كثيرا من الممثلين لفتوا النظر الى تزايد عدد وأهمية الحاجات التي ينبغي تلبيتها بالإضافة الى الحاجات التي تلبيها البرامج الحالية . ولوحظت باهتمام ازدياد مساهمة اللجان الاقتصادية الاقليمية في اعمال المساعدة الفنية ؛ وقال المفوض ردا على الاسئلة الموجهة اليه حول هذا الموضوع ، ان هذه الزيادة راجعة الى حسن استخدام الموظفين الموجودين ، دون احداث زيادة في عددهم . وفيما يتعلق بموضوع الخدمات الاستشارية ، بحث مسألة الحالة مهمة الخبراء عند الاقتضاء ، وانتداب نظراء أكفاء للعمل معهم . أما فيما يختص بنشاطات التدريب ، فقد رأى عدد من الوفود أن المشاريع التي يقترن فيها تقديم الخبراء بالتدريب المحلي أو بالتدريب عن طريق منح استكمال التخصص للدراسة أو المراقبة في الخارج جديرة بالاهتمام الخاص . وأعرب عدة ممثلين عن أملهم في استخدام الخبراء وفرص التدريب المتاحة لبلادهم استخداما أفضل في المستقبل .

٢٦٧- وأثنت اللجنة على الامانة العامة للتغييرات التي أدخلتها على شكل التقرير وفقا للطلبات التي أعرب عنها في الدورة الثامنة والعشرين .

٢٦٨- وبناء على توصية لجنة المساعدة الفنية ، أحاط المجلس علما مع الارتياح في قراره رقم ٧٨٩ (الدورة ٣٠) ، بتقرير الأمين العام (م.إ.ل.م.ف/٣٣٦٦ والتوصييان ١ و ٢) (١) .

(١) انظر كذلك النبذة ٦٣٤ أدناه .

### المبحث الحادي عشر

المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في ميدان الإدارة العامة\*

٢٦٩- نظر المجلس<sup>(١)</sup> في دورته الثلاثين ، في تقرير أعدّه الأمين العام عن سير العمل في برنامج إفاد الخبراء التنفيذيين والإداريين (م.إ.إ. / ٣٣٧٠ والتصويب (١) )<sup>(٢)</sup> ، وجرى تقديمه إلى المجلس بناءً على طلبه في دورته الثامنة والعشرين .

٢٧٠- وتكلم مفوض الأمم المتحدة للمساعدة الفنية في تقديم التقرير بالنيابة عن الأمين العام ، فقال إن هذه التجربة كانت ناجحة . ففي العمل ، لم تقم أية صعاب بشأن توفير الاختصاصيين الأكفاء وقبول الموظفين القوميين لهم ، ولم تظهر أية بوادر تدل على بقاء الموظفين الدوليين في خدمة الإدارات القومية بصورة دائمة . وقد اعربت الحكومات المستفيدة من هذه المساعدة عن تأييدها التام لهذا البرنامج ، وذلك عند تقييم نتائجه . وأجمعت الكلمة على وجوب إقامة البرنامج على أساس دائم . وصرح المفوض بأن محدودية الموارد المتوفرة تعوق التوسع في استخدام البرنامج . وبلغ عدد طلبات المساعدة الواردة حتى ١٥ أيار (مايو) ١٩٦٠ ، ١٦٧ طلباً . وكان الحرص الذي التزم في تنفيذ البرنامج لازماً لضمان التوزيع الجغرافي العادل لعدد الموظفين المحدود ، ومراعاة ترتيب الأولويات .

٢٧١- وأعرب المفوض ، باسم الأمين العام ، عن الأمل في متابعة تنفيذ البرنامج على أساس دائم ، وإمكان توفير الموارد المناسبة مع الحاجات .

٢٧٢- وأعرب معظم أعضاء لجنة المساعدة الفنية الذين نظروا في المسألة باسم المجلس ، عن كامل ارتياحهم للبرنامج ولطريقة تنفيذه . وذكر بعض الأعضاء الذين أبدوا في دورات سابقة بعض الشك بشأن البرنامج ، أنهم وجدوا أن مخاوفهم لم تكن مستندة إلى أي أساس ، إلا أن البعض الآخر أصر على موقفه من صوابية استخدام الموظفين الدوليين في الإدارات القومية ، واتفق الرأي على أن الطابع التجريبي للبرنامج قد حقق أغراضه وأن هذا البرنامج يستحق أن ينقر على أساس دائم . بين نشاطات المساعدة الفنية للأمم المتحدة .

---

\* بند فرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة .

(١) م.إ.إ. / ل م ف / م.م ٢٢١ و ٢٢٣ ؛ م.إ.إ. / م.م ١١٣٢ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الأعمال .

٢٧٣- وبناء على اقتراح لجنة المساعدة الفنية ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٩٠ ) ( الدورة ٣٠ ) اوصى فيه الجمعية العامة باقرار برنامج ايفاد الخبراء التنفيذيين والاداريين على اساس دائم في نطاق برامج الامم المتحدة . كذلك طلب المجلس الى الجمعية العامة ان تنظر بعين العطف في الحاجة الى موارد اضافية لتلبية الطلبات على هذا البرنامج ، وهي طلبات مطردة الازدياد (١) .

## المبحث الثاني عشر

### البرنامج الموسع للمساعدة الفنية\*

٢٧٤- خول المجلس في دورته الثامنة والعشرين (٢) مكتب المساعدة الفنية أن يضع البرنامج الموسع للمساعدة الفنية عن الفترة ١٩٦١ - ١٩٦٢ ، وفقا للترتيبات الاجرائية التي اقترحها المكتب لتنفيذ القرارات التي اتخذها المجلس في قراره رقم ٧٣٥ ( الدورة ٢٨ ) بشأن تخطيط البرنامج وقراره وتنفيذه على فترة سنتين .

٢٧٥- وعرض على المجلس في دورته الثلاثين (٣) تقرير لجنة المساعدة الفنية (م.إ.إ. / ٣٣١٢) (٤) عن أعمال دورتها المنعقدة في شهر تشرين الثاني (نوفمبر) وكانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ والتي أقرت اللجنة فيها برنامج الأعمال للعام ١٩٦٠ ، واذنت باعتماد الاموال اللازمة للمنظمات المشتركة فيه لتنفيذ المشروعات المقررة (٥) .

٢٧٦- وعرض على المجلس كذلك التقرير السنوي لمكتب المساعدة الفنية الى لجنة المساعدة الفنية (م.إ.إ. / ٣٣٣٧) (٦) والاضافة (١) وتقرير لجنة المساعدة الفنية (م.إ.إ. / ٣٤٠٨ وم.إ.إ. / ٣٤١٩) (٤) عن أعمال دورتها المنعقدة من حزيران (يونيه) الى آب (اغسطس) ١٩٦٠ . ولاحظ

(١) انظر أيضا النبذة ٦٣٥ أدناه .

\* يشمل جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة بندا عنوانه : "برامج المساعدة الفنية" .

(٢) م.إ.إ. / م ١٠٩٠

(٣) م.إ.إ. / ل م ف / م ٢٠٧ - ٢١١ و ٢١٣ و ٢١٤ و ٢٢٠ و ٢٢٤ و ٢٢٥ ؛ م.إ.إ. / م ١١٣٢

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الأعمال .

(٥) أقرت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٤٣٢ ( الدورة ١٤ ) المتخذ في كانون الاول (ديسمبر)

١٩٥٩ توزيع الاعتمادات على المنظمات المشتركة في برنامج عام ١٩٦٠ .

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٥ .

المجلس أن لجنة المساعدة الفنية قد بحثت اثناء دورتها هذه تقريرى مكتب المساعدة الفنية عن اجراءات وضع البرامج القومية (م.إ.إ / ل م ف / ٩٦ ، م.إ.إ / ل م ف / ٩٧ ) ، والترتيبات الخاصة بالنفقات المحلية (م.إ.إ / ل م ف / ٩٨ ) ، ورسالة من المنظمة الدولية للطيران المدني عن حدوث زيادة في مشاريعها الاقليمية بمقتضى البرنامج الموسع (م.إ.إ / ٣٣٧٦ ) ، ورسالة من الامين العام للاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية عن نفقات الدوائر الادارية والتنفيذية لنشاطات الاتحاد في ميدان المساعدة الفنية لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ (م.إ.إ / ل م ف / ٩٩ ) . ونظرت اللجنة كذلك في مسألة توزيع نفقات الدوائر الادارية والتنفيذية بين ميزانيتي البرنامج العادى والبرنامج الموسع ، ومسألة امكن ادخال تغيير على اسم برامج المساعدة الفنية .

٢٧٧- وقد اوردت ادناه قرارات لجنة المساعدة الفنية وتوصياتها والتدابير التي اتخذها المجلس بشأنها .

### المطلب الاول

#### استعراض نشاطات عام ١٩٥٩

٢٧٨- استعرضت لجنة المساعدة الفنية نشاطات البرنامج عام ١٩٥٩ ، ولاحظت ان عملياته ظلت دون مستواها في السنة السابقة بنسبة ٣ في المائة بسبب انخفاض التبرعات الواردة بمقدار مليون دولار تقريبا بالنسبة الى عام ١٩٥٨ ، مما زاد من خيبة الامل ، ان ان برنامج عام ١٩٥٩ قد وضع في الاصل على اساس اعلى من مستواه عام ١٩٥٨ . ورغم هبوط الموارد المفاجيء ، امكن تقديم المساعدة عام ١٩٥٩ الى ١٠٢ من البلدان والاقاليم ، والشروع في جميع مباديـن النشاط تقريبا في تنفيذ مشاريع جديدة ، كثير منها في البلدان الافريقية السريعة التقدم . وطرأت زيادة خفيفة على حجم المساعدة المقدمة الى افريقيا ، الا ان هذه الزيادة ادت بسبب الحالة المالية ، الى اجراء تخفيض مقابل في المساعدة المقدمة الى المناطق الاخرى . ولاحظت اللجنة مع الاتياح ان عدد منح استكمال التخصص الذي اتجه الى الانخفاض خلال السنوات الثلاث الاخيرة غير اتجاهه عام ١٩٥٩ وازداد بنسبة ٢٠ في المائة ، ولكن هبط عدد الخبراء المكلفين بمهمات خارجية المنتدبين للعمليات المحلية ، كما هبطت قيمة المعدات واللوازم المقدمة بموجب البرنامج . ولاحظت اللجنة مع التقدير أن ثمة ٦٤ بلدا قدمت خبراء ، وان نسبة كبيرة من هؤلاء الخبراء قد استفدوا من بلدان تتلقى هي نفسها المساعدة . الا ان بعض الاعضاء رأوا انه لا يزال هنالك مجال اوسع للتعيين ؛ واعربوا عن قلقهم لانخفاض مقدار المعدات واللوازم المقدمة بموجب البرنامج .

٢٧٩- أما فيما يتعلق بتقييم البرنامج ، فقد رحب عدد من الاعضاء بالطريقة الموضوعية الواقعية التي بحث بها مكتب المساعدة الفنية نشاطات البرنامج عام ١٩٥٩ ، كما رحبوا بكون جميع المعنيين بالبرنامج ، بيدون ، كما يظهر ، مزيدا من الاهتمام بتقييمه \* ورؤى أنه ينبغي ألا تعتبر المساعدة الفنية غاية في حد ذاتها ، بل وسيلة تستهدف تمكين البلدان التي تتلقى المساعدة من انماء اقتصادها بنفسها \*

٢٨٠- ونظرت اللجنة في النتائج الاولى لدراسة شاملة قام بها مكتب المساعدة الفنية عن معاهد الاعداد ومراكز التدريب التي تتلقى المساعدة بموجب البرنامج الموسع \* فلاحظت أن هذه المعاهد وسيلة للاعداد اوفر من تقديم منح استكمال التخصص في الخارج \* ولكن رؤى ، عموما ، أنه رغم وضوح ميزة توفير الاعداد في المعاهد القومية الاقليمية ، فان الحاجة الى الاعداد في الخارج ستظل كبيرة ، وان هاتين الوسيلتين متكاملتان في نهاية الامر \*

٢٨١- ورحبت اللجنة بالتعاون الوثيق القائم بين البرنامج الموسع وبين الصندوق الخاص ، كما يتضح من الاشتراك في الافتتاح بخدمات الممثلين المقيمين ومن انشاء دوائر ادارية مشتركة في المقر (١) \*

٢٨٢- وعلقت اللجنة على الآراء التي أبدتها لجنة التنسيق الادارية بشأن دور الممثلين المقيمين ومركزهم (م إ / ٣٣٦٨ ، النبذة ٩) (٢) ، فاعترفت بان سرعة ظهور عدد من الدول الجديدة في افريقيا تستدعي خدمات عدد اضافي من الممثلين المقيمين يترتب عليهم القيام بدور ذي اهمية خاصة في مطلع عهد هذه الدول الجديدة \* وشددت اللجنة على ضرورة المحافظة على مستوى رفيع للتمثيل ، وذلك بتعيين رجال ونساء من ذوى الكفاءات العالية والرأى السديد \* وأشار اعضاء كثيرون الى ضرورة زيادة مرتبات الممثلين المقيمين ، وتحسين شروط خدمتهم ، وتعزيز الجهاز الادارى اللازم لهم (٣) \*

٢٨٣- واحاط المجلس علما مع التقدير في قراره رقم ٧٨٤ (الدورة ٣٠) بتقرير مكتب المساعدة الفنية المقدم الى لجنة المساعدة الفنية (م إ / ٣٣٣٧ والاضافة ١) \*

---

(١) انظر كذلك النبذة ٣٠٦ ادناه \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال \*

(٣) انظر كذلك النبذة ٣٣٣ ادناه \*

## المطلب الثاني

### مالية البرنامج

٢٨٤ - لاحظت اللجنة بأسف ان التبرعات قد هبطت سنة ١٩٥٩ للمرة الاولى عن مستوى السنة السابقة \* ولما كان من المنتظر ان تزيد التبرعات لسنة ١٩٦٠ على التبرعات لسنة ١٩٥٩ بنسبة ١٢ في المائة ، فقد امكن ، بفضل هذه الزيادة تخويل المنظمات المشتركة ، عقد نفقات تعادل مجموع البرنامج الذى اقرته لجنة المساعدة الفنية لسنة ١٩٦٠ \* غير أن الرئيس التنفيذي ذكر انه من المنتظر ، بسبب التكوين النقدي لموارد البرنامج ، ان ينخفض التنفيذ الفعلي للبرنامج انخفاضاً ملموساً \* وبالإضافة الى ذلك ، لاحظت اللجنة انه لم تدفع في حالات عديدة مبالغ مختلفة مستحقة عن السنوات السابقة ، وهي تتكون من تبرعات معقودة والتزامات بتسديد النفقات المحلية ؛ وأكدت اللجنة اهمية التعجيل في تسديد كافة تلك المتأخرات \* وأشار معظم الاعضاء الى انهم يقدرون اهمية زيادة قابلية صرف النقود التي تدفع بها التبرعات ، باعتبار ان لذلك اثرامباشرا في مقدرة المنظمات على الاستخدام الفعال للتبرعات \* ولفت بعض الاعضاء النار الى ان كثيرا من التبرعات لم تستخدم على الوجه الكامل ، وحثوا على اتخاذ التدابير الملائمة لاجراء تحسين عاجل في هذا الصدد \*

٢٨٥ - اما فيما يختص بمستلزمات البرنامج المالية لعام ١٩٦٢ والأعوام التالية ، فقد اشار الرئيس التنفيذي الى انه ينبغي توفير مبلغ اضافي لا يقل عن ١٠ ملايين دولار لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ ، اذا اريد تزويد الدول المستقلة الجديدة بمساعدة فنية تعادل المساعدة المقدمة الى الدول الاخرى التي تماثلها في الحجم ومدى الحاجة ، دون اجراء اى اختصار في برنامج البلدان الاخرى \*

٢٨٦ - واعترفت اللجنة بمساس الحاجة الى احداث زيادة ملموسة في موارد عام ١٩٦١ والأعوام التي تليها : لتمكين البرنامج من المساهمة الفعالة في انماء الدول المستقلة الجديدة ، ولا سيما في افريقيا ، وفي تلبية حاجات البلدان التي مرت بظروف استثنائية أثرت تأثيرا سيئا في احوالها الاقتصادية والاجتماعية ؛ وللسماح في الوقت نفسه بتحقيق توسع تدريجي في المساعدة المقدمة الى كافة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف \* ورحبت اللجنة بالقرار رقم ٧٦٦ ( الدورة ٣٠ ) الذى اتخذه المجلس بشأن التدابير التي يجب اتخاذها بشأن الزلازل الارضية في الشيلي (١) وبالقرار رقم ٧٦٨ ( الدورة ٣٠ ) الذى اتخذه بشأن فرص التعاون الدولي لمصلحة البلدان المستقلة

---

(١) انظر الفصل الرابع ، الفرع الثالث \*

الجديدة<sup>(١)</sup>، ولاحظت مع الارتياح ان مما حث عليه هذان القراران ، وجوب بذل الجهود اللازمة لتأمين المزيد من التبرعات للبرنامج الموسع \* واكدت اللجنة ضرورة احداث زيادات كبيرة لتلبية مجرد الحد الأدنى من الحاجات دون الاخلال بمستوى البرامج في البلدان التي تتلقى المساعدة ، وطلبت الى الرئيس التنفيذى ان ينهي هذه الاعتبارات الى الحكومات التي دعيت الى الاشتراك في عقد التبرعات لعام ١٩٦٠ \*

٢٨٧- وقد اقترح الرئيس التنفيذى على لجنة المساعدة الفنية ، لتقديم مساعدة اضافية مباشرة الى الدول المستقلة الجديدة والدول الناشئة ، زيادة الاعتمادات المأذون بصرفها ، لمواجهة الحاجات المستعجلة من ٥ في المائة الى ٧٥ في المائة من موارد تلك السنة \* ولما كان من العسير اعداد برامج مفصلة لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ بالنسبة الى بعض البلدان ، بسبب التقيد بالمواعيد ، فقد اقترح الرئيس التنفيذى كذلك زيادة الاعتمادات المأذون بصرفها لمواجهة الطوارئ في تلك الفترة الى ١٠ في المائة \* ومع ان الرأى قد انعقد عموما في اللجنة على تأييد زيادة الاعتمادات المأذون بصرفها عام ١٩٦٠ ، فقد رؤى وجوب استخدام الاموال اساسا لاقصرا لفائدة الدول المستقلة الجديدة والدول الناشئة ، ووجوب رصد بعض الاموال للبلدان الاخرى التي تتلقى المساعدة ، وذلك لتنفيذ المشاريع المستعجلة التي قد تعذر اقرارها لنقص الاموال \*

٢٨٨- وبناء على توصية لجنة المساعدة الفنية ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٨٨ ) ( الدورة ٣٠ ) قرر بموجبه زيادة الحد الاقصى للمصروفات المخصص بها لمواجهة الحاجات الملحة في عام ١٩٦٠ ، بنسبة لا تتجاوز ٢٥ في المائة من الموارد المقدرة ، دون الاخلال باعمال البرنامج في البلدان الاخرى ، وذلك لغرض رئيسي هو تقديم مساعدة اضافية الى البلدان المستقلة الجديدة والى البلدان التي تنتظر ان تستقل عامي ١٩٦٠ و ١٩٦١ \*

٢٨٩- وقررت اللجنة كذلك انه ، اذا ما اتخذ المجلس القرار المذكور اعلاه ، يزداد الحد الاقصى للاعتمادات المأذون بصرفها لمواجهة الحاجات الملحة عام ١٩٦٠ بمقدار ٨٢٥,٠٠٠ دولار ، وبذلك يصل الحد الاقصى للاعتمادات المأذون بصرفها لتلك السنة الى ٢,٤٧٥,٠٠٠ دولار \* وقررت اللجنة بالاضافة الى ذلك انه يجوز للمجلس ان يفترض ، لدى اعداد برنامج عام ١٩٦١ - ١٩٦٢ ، ان الاعتمادات المأذون بصرفها لمواجهة الطوارئ سيظل محدد بنسبة ٧٥ في المائة ، وان اللجنة مع ذلك سوف تتخذ في الدورة التي ستعقد ها في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٠ قرارا حازما فيما اذا كان ينبغي احداث زيادة جديدة في ذلك الحد للعام ١٩٦١ \*

---

(١) انظر النبذات ١٩٦ - ١٩٨ \*





من الموارد المخصصة لبرنامج العمليات المحلية ، ووافقت على احوالة المسألة الى مكتب المساعدة الفنية على أن يرفع المجلس توصياته بهذا الشأن الى لجنة المساعدة الفنية في عام ١٩٦١ .

٢٩٤ - وحظيت اقتراحات المكتب بتأييد عام من اللجنة ، الا أن بعض الاعضاء أكدوا ضرورة تبسيط الاجراءات القائمة والتأكد من أن البلدان التي تتلقى المساعدة تتمتع بالحرية الكاملة في اختيار البرامج والمشاريع .

٢٩٥ - واتخذ المجلس بناء على توصيات لجنة المساعدة الفنية قرارا ( القرار ٧٨٦ ) ( الدورة ٣٠ ) أكد فيه من جديد اعتقاده بأنه ينبغي ان تتمتع البلدان التي تتلقى المساعدة بحرية اختيار البرامج والمشروعات المدروسة بعناية ، بما في ذلك وسائل تنفيذها ؛ وأكد من جديد وجوب استمرار المنظمات المشتركة في اسداء المشورة الى الحكومات التي تتلقى المعونة ومساعدتها على تخطيط وتنفيذ البرامج والمشروعات ، واستعراض ما للبرامج والمشروعات التي تضطلع بمسؤوليتها من نواح تتعلق بالمساعدة الفنية . ولما كان المجلس يعتقد ان تبسيط الاجراءات الراهنة امـر جوهري ، وأن من الممكن تيسير تبسيطها بالغاء انصبة المنظمات من المبالغ المنشودة لكل بلد على حدة ، والغاء النظام الحالي القاضي بتخصيص حصة نسبية للمنظمات المشتركة ، فقد اقر مبدئيا نظاما لوضع برنامج لكل مشروع على حدة وطلب الى مكتب المساعدة الفنية ان يرفع الى لجنة المساعدة الفنية في عام ١٩٦١ توصيات محددة لتبسيط الاجراءات وتحسينها على النحو المذكور اعلاه ، ولا سيما عن طريق وضع برنامج لكل مشروع على حدة والغاء انصبة المنظمات من المبالغ المنشودة لكل بلد على حدة ، والغاء النظام الحالي القاضي بتخصيص حصص نسبية للمنظمات المشتركة .

#### المطلب الرابع

##### الترتيبات الخاصة بالنفقات المحلية

٢٩٦ - نظرت اللجنة في التوصيات التي وضعها مكتب المساعدة الفنية لتعديل الترتيبات المؤقتة التي طبقت عام ١٩٦٠ لحساب المساهمات الالزامية الحكومية في النفقات المحلية لخدمات الخبراء . وقد اقترح المكتب ان تحسب المساهمات الالزامية الحكومية على اساس نسبة مئوية موحدة من مجموع نفقات خدمات الخبراء في كل بلد ، وأن يطبق النظام الجديد عام ١٩٦٣ تطبيقا كاملا ، وان يعتمد في هذه الاثناء الى تحديد ما يطرا على التزامات الحكومات من زيادات وتخفيضات ، بالنسبة الى النظام المؤقت المعمول به حاليا ، بما يعادل ٥،٠٠٠ دولار عام ١٩٦١ و ٢٠،٠٠٠ دولار عام ١٩٦٢ . اما فيما يتعلق بالنسبة المئوية الموحدة المزمع تطبيقها ، فقد اقترح المكتب ان تكون هذه النسبة ١٢٥ في المائة ؛ ولكن في حالة حدوث زيادة او تخفيض

في الإيرادات العادية من المساهمات الإلزامية في النفقات المحلية ، ينبغي أن يقدم إلى لجنة المساعدة الفنية اقتراحات جديدة بشأن أفضل نسبة يمكن تطبيقها . واقتراح المجلس كذلك فيما يتعلق بالمشاريع الإقليمية ، أن يتولى مكتب المساعدة الفنية تحديد المساهمات الإلزامية الحكومية ، في الحالات التي يمكن فيها تحديد النفقات المحلية بدقة ، وأن يستبعد من النظام الجديد للنفقات المحلية الاجراء القائم الذي تقدم الحكومات بموجبه ، المساكن ، للخبراء على سبيل الوفاء العيني لجزء من التزاماتها الخاصة بالنفقات المحلية .

٢٩٧- ورأى أعضاء اللجنة الذين أيدوا اقتراحات المكتب ، أن النظام الجديد أبسط وانصف من النظام المؤقت الذي طبق في عام ١٩٦٠ ، والذي اعتمد نسباً مئوية متفاوتة بين بلد وبلد ومبنية على أساس الالتزامات التي ترتب على كل حكومة الوفاء بها عام ١٩٥٨ لمواجهة النفقات المحلية . وأكدوا أن النظام الجديد يحافظ على مستوى الإيرادات العادية من النفقات المحلية في السنوات المقبلة ، وذكروا أنهم ، مع تقديرهم للجهود التي سيقترن على بعض الحكومات بذلها نتيجة لزيادة مقدار التزاماتها زيادة هامة ، يرون أن النظام الجديد سيؤدي بالنسبة إلى حكومات كثيرة أخرى إلى تخفيض مساهماتها الإلزامية المرتفعة ارتفاعاً غير عادي ، ويعود ، تبعاً لذلك ، بالفائدة على مجموع البلدان المستفيدة من المساعدة . وأكدوا كذلك أن التدابير الانتقالية المقررة لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ ، وإمكانية إعادة النظر في النسبة المئوية الموحدة ، من العناصر الهامة في النظام الجديد . ورأى بعض الأعضاء أن النظام الجديد ليس أبسط من النظام المؤقت ، وأن كان انصف منه . ورأى أعضاء آخرون أن النسبة المئوية الموحدة التي استخدمت في تحديد المساهمات الإلزامية الحكومية لاتراعي الحالة المالية للحكومات المستفيدة من المساعدة ، كما أنها لا تبين النفقات الفعلية لخدمات الخبراء في كل بلد . وقد رأوا أنه ينبغي في أي نظام جديد فرض عبء ثقيل على عاتق أحوال البلدان ، وعدم تطبيقه إلا بعد التشاور التام مع البلدان المستفيدة المعنية والحصول على تأييدها . ورأوا أنه يتعذر اتخاذ أي قرار إلا بعد أن يكون الرئيس التنفيذي قد أجرى مشاورات أخرى مع البلدان المعنية ، كما رأوا أنه ينبغي مراعاة إمكان تخفيف الحمل بالاعفاء من النفقات المحلية مثلاً ، عن كاهل البلدان التي ستلقى المساهمة الإلزامية الجديدة عليها عبئاً ثقيلاً مفرطاً ، بسبب حالتها الاقتصادية أو المالية . وقد أكد الرئيس التنفيذي أثناء المناقشة ضرورة تعديل النظام المؤقت الحالي ، وأشار إلى أن الترتيبات الانتقالية للفترة ١٩٦١ - ١٩٦٢ ، ستخفف من أثر التغييرات التي أدخلت على المساهمة الإلزامية لبعض البلدان ، وأنه إذا تعذر التخفيف تماماً من آثار العيوب الراهنة ، فإن من الممكن ، في الحالات الجديدة بالدراسة بصورة خاصة ، اجراء بحث ملائم مع الحكومات المعنية لمنحها بعض الاعفاءات الإضافية .

٢٩٨- وعندما اقرت اللجنة النظام الجديد للنفقات المحلية احتفظ ثلاثة اعضاء بموقف حكوماتهم من مسألة الاثار المالية لهذا القرار \* وقد اتخذ المجلس بناء على توصية اللجنة ، قرارا (القرار ٧٨٧ (الدورة ٣٠) ) اعرب فيه عن اعتقاده بان افضل طريقة لتبسيط الترتيبات المؤقتة الحالية وتحسينها ، هي حساب المساهمات الالزامية بالنسبة الى كافة الحكومات في سنة واحدة معينة على اساس نسبة مئوية واحدة من مجموع نفقات خدمات الخبراء المقدمة اليها بموجب البرنامج الموسع ؛ وقرر المجلس تطبيق النظام الذي اوصى به كل من المكتب واللجنة \*

### المطلب الخامس

توزيع نفقات الدوائر الادارية والتنفيذية  
ما بين ميزانية البرنامج العادي وميزانية البرنامج الموسع

٢٩٩- ذكر الامين العام لاتحاد المواصلات السلوكية واللاسلكية في رسالة له (م إ / ل م ف / ٩٩) أن المجلس قد نص تحديدا في قراره رقم ٧٣٧ (الدورة ٢٨) على ان النظام الحالي الذي تحدد بموجبه الاعتمادات المخصصة للمنظمات لتغطية نفقات دوائرها الادارية والتنفيذية على اساس نسبة مئوية ثابتة من برنامج العمليات المحلية ، ينبغي تطبيقه بشيء من المرونة على المنظمات الصغيرة \* وبين في هذا الصدد أن اتحاد المواصلات السلوكية واللاسلكية سيرفع الى لجنة المساعدة الفنية في شهر تشرين الثاني (نوفمبر) بيانا مفصلا يدعم فيه الطلب الذي قدمته منظمته لزيادة الاعتمادات المخصصة لهذه النفقات عام ١٩٦١ - ١٩٦٢ \*

٣٠٠- وأثناء المناقشة التي جرت في لجنة المساعدة الفنية ، لفت مندوب المنظمة الدولية للطيران المدني النظر<sup>(١)</sup> الى الحكم الوارد في القرار ٧٣٧ (الدورة ٢٨) اعلاه ، وذكر ان المجلس قام في قرار سابق له (القرار ٧٠٢ (الدورة ٢٦) ) بادخال المنظمة الدولية للطيران المدني في عداد المنظمات التي ينطبق عليها هذا الحكم \*

٣٠١- وبعد تبادل الرأي في مسألة توزيع نفقات الدوائر الادارية والتنفيذية ما بين الميزانية العادية للمنظمات المشتركة وميزانية البرنامج الموسع ، لاحظت اللجنة أن قرار المجلس رقم ٧٣٧ (الدورة ٢٨) نص على حل مؤقت يطبق في فترة ١٩٦٠ - ١٩٦٢ وقرر ارجاء النظر في هذه المسألة الى دورته الصيفية المنعقدة عام ١٩٦١ \*

---

(١) م إ / ل م ف / م ٢٢١ \*

### المطلب السادس

#### النظر في امكانية احدث تغيير في اسم برنامج المساعدة الفنية

٣٠٢ - نظرت اللجنة مع العطف في اقتراح وارد في قرار الجمعية العامة رقم ١٣٨٣ (الدورة ١٤) يقضي بان يطلق على برنامج المساعدة الفنية اسم برنامج "التعاون الفني" وقد تقرر تأجيل البت في هذه المسألة حتى الدورة التي ستعقدتها اللجنة في شهر تشرين الثاني (نوفمبر) ، وتكليف مكتب المساعدة الفنية باعداد بحث عن آثار مثل هذا التغيير \*

### المبحث الثالث عشر

#### الصندوق الخاص\*

٣٠٣ - قام المجلس ، عملاً بالفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة رقم ١٢٤٠ (الدورة ١٣) بالنظر في دورته الثلاثين<sup>(١)</sup> في تقرير مجلس ادارة الصندوق الخاص عن دورتيه الثالثة والرابعة (م.إ.إ / ٣٣٩٨ / ٢) ، وكذلك في التقرير السنوي للمدير العام للصندوق الخاص عن عام ١٩٥٩ (م.إ.إ / ٣٤٠١ / ١) والتصويب (١) ، وبالإضافة الى ذلك ، قرر المجلس<sup>(٣)</sup> تنفيذ قراره رقم ٦٩٢ جيم (الدورة ٢٦) انشاء لجنة خاصة بالمسائل المتعلقة بالصندوق الخاص والبرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، التي اجتمعت كذلك أثناء الدورة الثلاثين<sup>(٤)</sup> .

٣٠٤ - وتكلم المدير العام لدى افتتاح المناقشة في المجلس<sup>(٥)</sup> ، فلفت النظر الى أن مجلس الادارة قد وافق خلال عام ١٩٥٩ وحتى شهر تموز (يوليه) ١٩٦٠ ، على اربعة وسبعين مشروعاً تتناول تسعة واربعين بلداً واقليماً . وقد قدرت النفقات الاجمالية لهذه المشاريع بمبلغ ١٣٥ مليون دولار يساهم الصندوق الخاص بـ ٥٥ مليوناً منها ، وتحمل الحكومات المستفيدة ذاتها المبلغ الباقي وقدره ٨٠ مليون دولار .

\* يشتمل الجدول المؤقت لاجمال اعمال الدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة على البند التالي :

،، تقدم أعمال الصندوق الخاص وعملياته ،، \*

(١) م.إ.إ / م.م ١١٣٠ و ١١٣١ \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١١ \*

(٣) م.إ.إ / م.م ١١١٢ \*

(٤) م.إ.إ / ل.م ف / م.م ١ \*

(٥) م.إ.إ / م.م ١١٣٠ \*

٣٠٥- أما فيما يتعلق بالتنفيذ الفعلي للبرنامج ، فقد ذكر المدير العام أنه تم توقيع الاتفاقات الأساسية المتعلقة بتنفيذ المشاريع بين الصندوق وأربع وثلاثين حكومة ؛ وأنه عقدت اتفاقات نموذجية مع الأمم المتحدة وتوسع وكالات متخصصة لنفس الغرض ؛ وأنه تم الاتفاق على مخططات تنفيذية لخمس وعشرين مشروعاً ووقع عليها الأطراف المعنية \* وأن ثمة عشرين مشروعاً منها قيد التنفيذ ، وينتظر الشروع في تنفيذ البقية في المستقبل القريب .

٣٠٦- وأكد المدير العام أن مساعدة الصندوق الخاص تقوم على مبدأ كون المشاريع المستفيدة من المساعدة هي مشاريع البلدان طالبة المساعدة . وقد افضت الشروط ، المنفصلة عنها في كل حالة إلى قيام نوع من شراكة الأعمال بين الأمم المتحدة وبين الحكومات المعنية ، كفلت استخدام الأموال الدولية استخداماً اقتصادياً رشيداً . وأتاح التعاون بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة على إعداد مشاريع الصندوق الخاص وتنفيذها فرصاً عظيمة للزيادة لاتخاذ التدابير العملية في هذا الميدان . واثني المدير العام على المنظمات المعنية لتقبلها عن طيب خاطر الأعباء الثقيلة الملقاة على عاتق موظفي ومرافق مقارها . وذكر أنه قد أحرز كذلك تقدماً مرضياً في إقامة علاقات عمل طيبة على الصعيد المحلي ، وأن الممثلين المقيمين يقومون بدور هام في هذا الصدد ، ولا سيما في تنسيق المساعدة المقدمة من الصندوق الخاص مع البرامج القومية والثنائية وغيرها من البرامج المتعددة الأطراف المناسبة .

٣٠٧- ورأى المدير العام أنه لا يزال ثمة مجال لمزيد من التحسين رغم التقدم المحرز . فيبدو بصورة خاصة أن هناك حاجة متزايدة إلى قيام الأمم المتحدة بدور القيادة في ميدان الانماء الاقتصادي ، وهي حاجة لا يمكن تلبيتها إلا ببعثات من الأمم المتحدة ، حسنة التنظيم ومزودة بالموظفين اللازمين برئاسة ممثلين من الأمم المتحدة من ذوي الكفاءات العالية . ورأى في ازدياد تقدير أهمية الأعمال قبل الاستثمارية ازدياداً مطرداً قواماً لتوجيه رؤوس الأموال المتوفرة للاستثمار إلى المناطق التي يمكن استخدامها فيها على خير وجه .

٣٠٨- ورأى المدير العام أن تمكين الصندوق الخاص من تأدية مهمته بشكل فعال ، يقتضي أن يتاح له المزيد من الوسائل الكافية . ورغم اعترافه عن تقديره لقيام ما لا يقل عن خمس وسبعين حكومة بعقد تبرعات بلغ مجموعها ٦٣ مليون دولار في عامي ١٩٥٩ و ١٩٦٠ ، يرى أن في وسع الحكومات الآن أن تزيد بكل ثقة موارد الصندوق الخاص بزيادة ملموسة وتزيد بالتالي أهمية مساهمته في الأعمال قبل الاستثمارية الضرورية للنمو الاقتصادي للبلدان ذات الدخل الصغير ، وذلك بعد أن ازدادت أعماله وضوحاً ، واستقر جهازه .

٣٠٩- واعرب الاعضاء عموما ، اثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، عن نقدهم للتقدم الذي حققه الصندوق الخاص في الاشهر الثمانية عشر الاولى من انشائه \* ورات وفود كثيرة ان برنامج الصندوق الخاص اثبت بوضوح ، في النطاق الذي حددته له الجمعية العامة في قرارها رقم ١٢٤٠ (الدورة ١٣ ) ان هذا الميدان الجديد للمساعدة قبل الاستثمارية هو ميدان مشروع للعمل الدولي ، وأن طبيعة المشاريع المعتمدة حتى الآن تبشر باحراز نتائج سريعة ملموسة \*

٣١٠- واعرب المجلس عن تقديره للبيان الذي ألقاه المدير العام ، وامتدح قياداته واسلوبه الواقعي في بدء عمليات الصندوق الخاص \* وأبدى تأييد عام لرايه القائل بضرورة العمل مجددا وسريعا على زيادة موارد الصندوق الخاص لتمكينه من اداء المهام التي اسندتها اليه الجمعية العامة على اتم وافعل وجه \* واعربت وفود عديدة عن املها في ان يسفر مؤتمر عقد التبرعات المقبل عن زيادة كبيرة في عدد ومقدار التبرعات التي ستعقد ها الحكومات للصندوق الخاص لعام ١٩٦١ (١) \*

٣١١- ورات عدة وفود انه قد تبينت صحة نظام الاولويات والمعايير المعتمدة في مطلع عام ١٩٥٩ لاختيار المشاريع \* وانهقد الاتفاق عموما على وجوب تطبيق هذه المعايير بمرونة ، وجرى الترحيب في هذا الصدد بالعمل التدريجي اليقظ والحذر على توسيعها ، بحيث تشمل انشاء دور المعلمين الثانويين في بعض الميادين المختارة \* وكان هنالك تأييد عام لموافقة مجلس الادارة على اقتراح المدير العام القاضي بتحويله في حالة بعض المشاريع ، كاجراء دراسات فنية تمهيدية ، بالخروج على القاعدة القائلة بانه لا يجوز الاضطلاع بأي مشروع لا يستلزم تنفيذه اعتمادا ادنى قدره \* \* \* \* ٢٥٠ دولار \* واعربت بعض الوفود عن رأيها بان الصندوق الخاص ينبغي ان لا يقتصر نشاطه على المساعدة قبل الاستثمارية ، مبينة ان الاستثمارات الفعلية وحدها هي الكفيلة بتحقيق النتائج الملموسة ، ولا سيما في ميدان التصنيع \*

٣١٢- ورحب المجلس كذلك بالتعاون الفعال الذي قام بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وكذلك على الصعيد المحلي عن طريق الممثلين المقيمين \* وناقشت بعض الوفود مستوى النفقات المحلية والادارية ، وحثت على ابقائه على ادناه \*

٣١٣- واما فيما يتعلق بتوزيع المشاريع الجغرافي ، فقد حثت عدة وفود على منح درجة عالية من الاولوية للمساعدة المقدمة الى الدول المستقلة الجديدة \* ورات بعض الوفود عدم تقديم اية مساعدة الى الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي \*

---

(١) انظر كذلك النبذتين ١٩٨ و ٢٨٦ \*

٣١٤ - وعلقت عدة وفود على قرار مجلس الإدارة بصدد تخصيص الاموال ، فرأت ضرورة توفير المزيد من المعلومات المفصلة عن المقدار الدقيق للمبالغ المعقودة سابقا للمشاريع المقررة \* واعتبروا أن هذه المعلومات جوهرية لتمكين مجلس الإدارة من التوصل الى قرار صائب بصدد توزيع الاموال المتوفرة \* واعرب الاعضاء عموما عن موافقتهم على قرار مجلس الإدارة بدعوة المدير العام الى الاستمرار في دراسته لمشاكل تخصيص الاموال ولمسألة انشاء صندوق احتياطي ، وانهاء نتيجة دراسته لهذه المسائل الى مجلس الإدارة في دورته السادسة \*

٣١٥ - وفي ختام المناقشة التي دارت عن الصندوق الخاص ، اتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٧٥ ( الدورة ٣٠ )) احاط فيه علما مع التقدير ، بتقرير مجلس الإدارة عن دورتيه الثالثة والرابعة ، وبالتقرير السنوي للمدير العام لسنة ١٩٥٩ \*

٣١٦ - وبعد أن احاط المجلس علما بتقرير (م إ / ٣٤١٨ )<sup>(١)</sup> لجنته الخاصة بالمسائل المتعلقة بالصندوق الخاص والبرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، ايد اقتراح اللجنة بدعوة المدير العام للصندوق الخاص والرئيس التنفيذي لمجلس المساعدة الفنية ، الى اعداد تقرير عن المسائل الخاصة بالعلاقات بين البرنامجين ، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الثانية والثلاثين ، مشفوعا بالملاحظات التي قد يبدونها على هذا التقرير مجلس ادارة الصندوق الخاص ولجنة المساعدة الفنية \*

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٥ من جدول الاعمال \*

### الفصل الثالث

#### النشاط الاقتصادي الاقليمي

٣١٧- قدم الامناء التنفيذيون للجان الاقتصادية الى المجلس في دورته الثلاثين التقارير السنوية للجنة الاقتصادية لاوروبا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاوسط ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، وعرضوا في بياناتهم لبعض الاتجاهات الرئيسية في عمل اللجان والسماط البارزة في الحالة الاقتصادية في منطقة كل لجنة . وتتضمن النبذات ٣١٨ - ٤٣١ ادناه موجزا لتقارير اللجان ؛ كما تتضمن النبذات ٤٣٢ - ٤٤٣ بيانات بالمناقشات التي دارت في المجلس حول هذه التقارير . ويحتوى الفصل الثاني موجزا للدراسات الاقتصادية الاقليمية لاوروبا ، وآسيا والشرق الاقصى ، وأمريكا اللاتينية وأفريقيا ، كما أن هنالك اجزاء اخرى من التقرير تتضمن اشارة كثيرة الى اللجان الاقتصادية الاقليمية ؛ ونود ان نلفت الانظار بوجه خاص الى النبذة ١٥٩ ، المتعلقة بالاسقاطات ، وإلى الفصل السابع ، المتعلق بدراسة المجلس لتقدم وتنسيق برامج الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بمجموعها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان .

#### الفرع الاول

##### تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية

#### المبحث الاول

##### اللجنة الاقتصادية لاوروبا

٣١٨- يتبين من التقرير السنوى للجنة الاقتصادية لاوروبا (م إ إ / ٣٣٤٩) <sup>(١)</sup> انها عادت في دورتها الخامسة عشرة فاستعرضت مجموع اعمالها في بند مستقل في جدول الاعمال . كذلك درست اعمال هيئاتها الفرعية واستعرضت الحالة الاقتصادية في اوروبا بالاستناد الى دراسة الحالة الاقتصادية في اوروبا عام ١٩٥٩ ، (م إ إ / ل إ ق أ / ٣٨٣) <sup>(٢)</sup> .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٣ .

(٢) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع ٦٠ / ٢ / هـ / ١ . انظر ايضا النبذات من ١٢٥ الى ١٣٠ اعلاه .



٣١٩- واتخذت اللجنة سلسلة من القرارات (م ١١ / ٣٣٤٩ ، الباب الثالث) \* وممن هذه القرارات قرار بشأن تحسين اساليب التجارة الخارجية ، دعت فيه لجنة انماء التجارة الى دراسة المشكلات التي يلزم حلها والامكانيات التي يلزم استقصاؤها لتيسير تطبيق المزيد من الاساليب المبنية على تعدد الاطراف وغيرها من الاساليب لتحسين العلاقات الدولية بين الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاوروپا فيما يتعلق بالتجارة والمدفوعات \* كما طلبت الى الاممين التنفيذ ، في موضوع التجارة ايضا ، ان يدعو الى عقد اجتماع خاص لاعداد نص متفق عليه للمادة ٤ من مشروع الاتفاقية الاوروبية للتحكيم التجارى الدولي ، حتى يتسنى تقديم نص موحد لمشروع الاتفاقية بكامله في اجتماع خاص للمفوضين \* واتخذت اللجنة في ميدان الصناعات قرارات طلبت فيها الى الاممين التنفيذ مساعدة الحكومات ، بناء على طلبها ، على تخطيط وتنفيذ المشاريع الصناعية بصورة مشتركة ؛ واستطلاع آرائها حول دراسة بعض نواحي الصناعة الكيميائية ؛ ومتابعة الدراسات الجارية حول الآلية الذاتية ومشاكل الطاقة في اوروپا \* واتخذت اللجنة قرارا بشأن زيادة التعاون على تبادل الخبرة العلمية والفنية ، طلبت فيه الى هيئاتها الفرعية مواصلة جهودها لانماء التعاون العلمي والفني بين الحكومات الاعضاء في المسائل ذات الاهمية الاقتصادية ----- والتكنولوجية والاحصائية \* كما اتخذت قرارا اعترفت فيه بالحاجة الى تفهم افضل للمسائل الاقتصادية ذات الاهمية المشتركة بالنسبة الى البلدان الاعضاء ذات النظم الاقتصادية ----- المختلفة ، وطلبت الى الاممين التنفيذ التماس آراء الحكومات الاعضاء في الموضوعات التي قد يكون من المفيد مناقشتها في اجتماع يضم كبار المستشارين الاقتصاديين \* كما اتخذت اللجنة قرارا بشأن مساعدة البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو وقرارا آخر بشأن تحسين توفر المعلومات اللازمة عن اعمال اللجان الاقتصادية الاقليمية الاخرى للهيئات الفرعية للجنة الاقتصادية لاوروپا \*

٣٢٠- واعاد عدد من الوفود خلال الدورة الخامسة عشرة تأكيد تأييده للاشتراك التام الكامل لجمهورية المانيا الديمقراطية في اعمال اللجنة \* وذكر عدد من الوفود الاخرى انه لا يجد داعيا الى تغيير الترتيبات القائمة فيما يتعلق باشتراك المنطقة الشرقية من المانيا في اعمال اللجنة الاقتصادية لاوروپا \*

٣٢١- وواصلت اللجنة تعاونها مع الوكالات المتخصصة ومع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، واقامت اتصالات غير رسمية ، على مستوى الامانات ، مع عدد من الهيئات الحكومية الدولية خارج اسرة الامم المتحدة \* وقد ساهم عدد كبير من المنظمات غير الحكومية على غرار الماضي ، في اعمال امانة اللجنة وهيئاتها الفرعية \*

٣٢٢- ونسوق فيما يلي خلاصة وجيزة لبعض الاعمال التي قامت بها الهيئات الفرعية للجنة ، والتي ورد وصفها في تقرير اللجنة \*

## المطلب الاول

### الزراعة

- ٣٢٣ - تركز اغلب نشاط لجنة المشاكل الزراعية على الاسقاط المتوسط الاجل ، على اساس اوروبي شامل ، لاتجاهات العرض والطلب بالنسبة الى المنتجات الزراعية وذلك حتى عام ١٩٦٥ .  
وواصلت اللجنة تبادلها السنوى للمعلومات عما طرأ من تطورات على السياسة الزراعية وعن المستقبل القريب لاسواق المنتجات الزراعية ( أ ع / ل إ ق أ / زراعة / ١ ، زراعة / ١٥٠ ، زراعة / ١٦٥ ) .
- ٣٢٤ - وواصلت الهيئات الفرعية للجنة أعمالها الخاصة بتوحيد مستوى عدد من الاغذية القابلة للتلف ، ووضع شروط موحدة لبيع بعض المنتجات الزراعية ، ودراسة المشاكل المتعلقة باستخدام الآلات في الزراعة . وقد درست النواحي الاقتصادية لعدد من المشاكل الفنية المختارة ، بالاستعانة في كثير من الاحيان بمنظمات خارجية ، كل في ميدان تخصصها . ونظمت اوسهلت الزيارات الجماعية وتبادل ثبوت المراجع والافلام والمعلومات الاخرى .

## المطلب الثاني

### الفحم الحجري

- ٣٢٥ - استمرت لجنة الفحم الحجري في دراسة المشاكل الطويلة الاجل التي تواجه صناعة الفحم الحجري . وهي ، في دراساتها السنوية المنتظمة عن صناعة الفحم الحجري واسواقه ، تركز اهتمامها بوجه خاص على التغيرات الهيكلية الناجمة عن منافسة انواع اخرى من الطاقة . كما درست اللجنة نفقات الاستثمارات ونفقات انتاج الفحم الحجري في البلدان الاوروبية . وشجعت تبادل المعلومات الفنية عن انتاج الفحم الحجري وتحضيره وتجهيزه بعقد اجتماعات عن المشاكل الفنية وتنظيم زيارات متبادلة للخبراء لدراسة مسائل محددة .

- ٣٢٦ - وتتبع اللجنة الفرعية لسون الفحم الحجري التقلبات القصيرة الاجل في السوق في اجتماعات فصلية ، وأجرت تحليلات نصف سنوية للتطورات الجارية في السوق .

- ٣٢٧ - وواصل الفريق العامل لشئون استخدام الفحم الحجري دراسته لموضوع التفحيم في درجة حرارة منخفضة ومتوسطة ، وذلك للاهتمام الى الطرق المناسبة لانتاج وقود ملائم لمختلف الأغراض ولا سيما المنزلية . وقد ادى التوسع في استخدام الآلات في عمليات التعدين الى استخدام اصناف رديئة من الفحم ، وهو موضوع آخر يقوم الفريق العامل بدراسته .

٣٢٨- ولقد اتجهت جميع أعمال اللجنة وهيئاتها الفرعية الى زيادة قدرة الفحم الحجري على منافسة الانواع الاخرى من الطاقة \*

### المطلب الثالث

#### الغاز

٣٢٩- من المشاكل الرئيسية التي تشغل اهتمام الفريق العامل لمشاكل الغاز ، امكان ورود كميات كبيرة من الغاز الطبيعي الى أوروبا من ما وراء البحار ، وانماء الموارد الاوروبية للغاز الطبيعي \*

٣٣٠- وقد درس الفريق العامل العوامل الغنية والاقتصادية المترتبة على هذا النوع من الواردات الممكنة ، والاسواق التي يمكن توافرها في المستقبل لمثل هذا الغاز ؛ كما درس امكان تحقيق قدر اكبر من المرونة في توريد الغاز ، بتخزين كميات متزايدة منه تحت الارض ، وتخفيض تقلبات الطلب بتطبيق سياسة جمركية خاصة \* واستمر الفريق العامل في دراسة اساليب التكهن بالطلب على الغاز \*

### المطلب الرابع

#### الطاقة الكهربائية

٣٣١- تتبعت لجنة الطاقة الكهربائية حالة انتاج الطاقة الكهربائية في اوروبا ، بما في ذلك تطوراتها الطويلة الاجل \* وابدت اهتماما خاصا بالمسائل المتعلقة بمواجهة شح الاسلاك الاقصى ، وترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية \* وواصلت اللجنة دراستها لحقـــــوق وواجبات مشروعات توفير الطاقة الكهربائية تجاه السلطات المحلية والافراد ؛ ولمشاكل الضمانات في عقود تبادل الطاقة الكهربائية وبيعها ؛ وتأثير استخدام الآلات في نفقات تمهيد الارض بالنسبة الى تشييد محطات كهربائية \* ونشرت اللجنة تقريرا سنويا عن حالة كهربة الريف في اوروبا وسلسلة من اربعة تقارير عن مسائل معينة في هذا الميدان \* كما نشرت اللجنة العدد الاول من ' النشرة نصف السنوية عن الاحوال الكهربائية في اوروبا ' ، وقررت ان تتشرعلى مراحل الطبعة النهائية لخريطة توضح الموارد الاجمالية الكامنة للطاقة الكهربائية في اوروبا \* وشجعت اللجنة تبادل المعلومات ونشرت بحثا اعدته الاتحاد الدولي لمنتجي وموزعي الطاقة الكهربائية عـــــن

انتشار الكبريت والرماد في الدخان المنبعث من محطات توليد الطاقة الحرارية ؛ كما نشأت  
المجلد الثاني من الفهرس المرجعي للمؤلفات الموضوعة عن انشاء المحطات الكهربائية \* كما قررت  
اللجنة جمع معلومات عن الشبكات القومية للطاقة الكهربائية \*

#### المطلب الخامس

#### الاسكان

٣٣٢ - ناقشت لجنة الاسكان التطورات الرئيسية الراهنة والمنتظرة في ميدان الاسكان ،  
وذلك بالاستناد الى دراسة سنوية اعدتها الامانة عن سنة ١٩٥٨ ( م إ / ل إ / ٣٦٥ ) \*  
ونظرت في بعض المشاكل الأولية الاجل المتعلقة بازالة المساكن غير الصالحة لسكنى الانسان ،  
بالاستناد الى تقرير أعده مقرر حكومي \* وقررت اللجنة اجراء استقصاء جديد شامل عن حالة  
الاسكان في اوروبا ، بالاقتباس الى حد كبير من البيانات المستمدة من تعدادات المساكن \* وقام  
فريق من المقررين باجراء استقصاء نموذجي عن طرق تمويل الاسكان برؤوس الاموال الخاصة \*

٣٣٣ - وقد بدأ بعض المقررين اجراء الاستقصاء الشامل عن سياسات وبرامج تجديد المدن  
وذلك في عدد محدود من البلدان ذات الخبرة الخاصة في اعمال الصيانة والترميم والتجديد \*  
واستمرت الاستقصاءات المتعلقة بالتخطيط وبنفقة مختلف انواع التصميمات الخاصة بالمناطق السكنية  
الجديدة ، المتعلقة كذلك بمشاكل المساكن الريفية \*

٣٣٤ - وخصصت اللجنة ، بالاستناد الى تقرير اعدته الامانة بمساعدة مقررين  
( م إ / ل إ / ٣٦٤ ) ، جزءا كبيرا من مواردها ، لدراسة الاتجاهات والتطورات الفنية في مرفق  
البناء وتأثيرها في النفقات والانتاجية في ميدان الاسكان \* وبدأ العمل في اجراء استقصاء نموذجي  
محلي عن طرق تسجيل النفقات المصروفة على المباني في مكان البناء نفسه \* ونشر تقرير أعده  
بعض المقررين عن استغلال الفراغ في المساكن ( م إ / ل إ / ٣٥٠ ) \* وعقد اجتماعان  
خاصان عن توحيد المساكن وتنسيق الوحدات القياسية ، وذلك للنظر في التطبيق العملي بتوحيد  
المساكن من ناحيتي تخفيض نفقات البناء وانماء تجارة مواد البناء ولوازمه \*

٣٣٥ - واستمر صدور ' النشرة الاحصائية الفصلية والنشرة الاحصائية السنوية عن المساكن  
والابنية في اوروبا \*

## المطلب السادس

### الصناعة والمـــــــواد

٣٣٦- مع أن لجنة الصناعة والمواد لم تجتمع خلال الفترة المستعرضة ، فإن فريقهــــا العامل الخاص لاساليب تحرير العقود الهندسية قد واصل نشاطاته كما عقد اجتماع خبراء خاص لدراسة النواحي الاقتصادية للآلية الذاتية ♦

## المطلب السابع

### النقل الداخــــلي

٣٣٧- واصلت لجنة النقل الداخلي دراساتها لاقتصاديات النقل ، واعمالها الرامية الى تحسين احصاءات النقل ♦ واستمرت في معالجة عديد المشاكل القانونية والمالية والجمركية والمسائل الادارية ، التي تشيرها كثرة الحدود البرية في اوروبا ♦

٣٣٨- فنجد مثلاً ان الاعمال القانونية التي قامت بها اللجنة خلال الفترة المستعرضة عرضها للتوقيع في ١٥ آذار (مارس) ١٩٦٠ ، اتفاقية تحدد وتوحد المسؤولية والتعويض عن الاضرار الناجمة عن تصادم السفن في الانهار والقنوات الاوروبية ♦ وفي ميدان الجمارك ، اعدت اتفاقية تجيز اعادة تصدير واستيراد عدد متساو من الناقلات - دون ان تكون بالضرورة متماثلة في النوع تماماً - لانماء النقل الدولي للبضائع المحملة على الناقلات ؛ كما عدلت ما ورد في اتفاقية الوحدة الفنية من احكام جمركية تحدد الشروط الواجب استيفاؤها في عربات السكك الحديدية للسماح لها بالعبور مقفلة بختم الجمارك ♦ واتخذت اللجنة في الميدان الاداري قرارات جديدة بشأن الانظمة الموحدة المتعلقة بالسير على الطرق ومعدات مركبات الطرق والسيارات المطلوب ادماجها في التشريعات القومية ♦ وتقوم اللجنة الفرعية للنقل على الطرق باعداد مدونة جميع القرارات التي اتخذتها اللجنة النقل الداخلي في الاثنتي عشرة سنة الاخيرة بشأن السير على الطرق وعلامات واشارات الطرق ♦ وسينهي الامين العام بعد ذلك الى الدول الاطراف في اتفاقية السير على الطرق لسنة ١٩٤٩ وبرتوكول سنة ١٩٤٩ لعلامات واشارات الطرق اقتراحاً مشتركاً قدمته البلدان الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاروبا بغية تعديل هاتين الوثيقتين ♦

### المطلب الثامن

#### اليد العاملة

٣٣٩ - نظرت اللجنة في تقرير موضوع عن مشاكل اليد العاملة في أوروبا ، أعدده مكتب العمل الدولي . وتنفذ بعض المشروعات الإقليمية التي يقوم بها المكتب لتدريب اليد العاملة بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأوروبا .

### المطلب التاسع

#### الصلب

٣٤٠ - استعرضت لجنة الصلب الاتجاهات العامة لأسواق الصلب الأوروبية والعالمية على أساس دراسة لعام ١٩٥٨ ( م.إ.إ. / ل.إ.أ. / ٣٦٣ ) ومذكرة متعلقة لعام ١٩٥٩ ، أعدتهما الأمانة . وانجز استقصاء شامل عن المستقبل البعيد لصناعة الصلب الأوروبية ( م.إ.إ. / ل.إ.أ. / ٣٦٩ ) . واجتمع مجددًا الفريق العامل الخاص للشروط العامة لبيع منتجات الصلب . واستمر إصدار 'النشرة الفصلية لإحصاءات الصلب لأوروبا' . وأقر الفريق العامل لإحصاءات الصلب خطة طويلة الأجل لانماء وجمع إحصاءات عن الاستهلاك الفعلي للصلب وعن المخزون من الصلب لدى التجار والمستهلكين . وزاد عدد الزيارات المتبادلة ، واتسع نطاق الاشتراك في المعارض والمؤتمرات الدولية ، المنظمة في ميدان الصلب والمسائل المتصلة به . وأقرت اللجنة عددًا من المشروعات المدرجة في برنامج أعمالها الطويل الأجل .

### المطلب العاشر

#### الأخشاب

٣٤١ - استعرضت لجنة الأخشاب التطورات الحاصلة عام ١٩٥٩ والمتوقعة في عام ١٩٦٠ في أسواق الأخشاب الراتنجية المنشورة والأخشاب الصغيرة المستديرة والأخشاب الملحائبة ( الصلبة ) وذلك في ضوء الاتجاهات الاقتصادية العامة والتغيرات المنتظرة فيها . وأعددت الترتيبات لنشر الدراسة المتعلقة بالاتجاهات الخاصة باستخدام الأخشاب في صنع عوارض السكك الحديدية . واستعرضت اللجنة مدى التقدم في إعداد الدراسة المتعلقة بالاتجاهات الخاصة باستهلاك الأخشاب في التعبئة ، وبعض المشاكل المتعلقة باستغلال الأخشاب ونفاياتها .

واوصت باشتراك منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لاوروپا في اجراء دراسة جديـــــدة  
لاتجاهات سوق الاخشاب في اوروپا عن فترة ١٩٦٠ - ١٩٧٥ \*

٣٤٢ - وقد عقدت في اسلوفي حيزران (يونيه) ١٩٥٩ دورة لجنة الاساليب الفنية للاعمال  
الحرجية واعداد عمال الاحراج ، وهي لجنة مشتركة بين منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية  
لاوروپا ( بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ) ، وتعقد دوراتها كل عامين \* وخلال تلك الدورة ،  
افردت اللجنة في برنامجها الحالي مكانة خاصة للمسائل المتعلقة باستخدام الآلات ( ولا ســـــيما  
نواحيه الاقتصادية ) واعداد العمال وسلامتهم \* وقام الفريق العامل المختص باحصاءات الاحراج  
ومنتجاتها والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لاوروپا ، بمتابعة اعماله خلال  
دورته الثالثة \*

#### المطلب الحادي عشر

#### انماء التجارة

٣٤٣ - ناقشت لجنة انماء التجارة تطور التجارة بين بلدان اوروپا وخاصة التجارة بـــــين  
الشرق والغرب ، واستعرضت الصعوبات والمشاكل الخاصة التي تعترضها ، فضلا عن امكانياتـــــها \*  
ولفتت الامانة نظر اللجنة الى تحليلها للآثار التي تلحق التجارة بين البلدان الاوروپية نتيجةـــــ  
للجهود الرامية الى أن تحقق في اوروپا تكاملا اقتصاديا اكبر على نطاق اضيـــــق من النطاق الاقليمي \*

٣٤٤ - وأقرت اللجنة بفائدة الاجتماع الخاص الذي عقد في صيف عام ١٩٥٩ بشأن تنظيم  
التجارة الخارجية واساليبها الفنية \*

٣٤٥ - واتخذت اللجنة قرارات في المسائل الآتية بعد دراستها : الاتفاقات الطويلةـــــ  
الاجل ؛ ومشاكل تجارة الآلات والمعدات ؛ وتجارة السلع الاستهلاكية ؛ ومشاكل التأمين ،  
وحماية البراءات والاختراعات الفنية ؛ وتبسيط مستندات التصدير وتوحيدـــــها ؛ والاسواق التجارية  
والمعارض الفنية \* واستعرضت اعمال فريقها العامل الخاص لشئون التحكيم ، الذي وضع مشروع  
اتفاقية اوروپية للتحكيم التجاري الدولي ، فضلا عن مشروع نظام للتحكيم يطبق على التـــــجارة  
الدولية \*

٣٤٦ - وطلبت اللجنة الى الحكومات النظر في مختلف التدابير الرامية الى تحسين اتفاقات  
المدفوعات ، بما في ذلك توصية الحكومات بوجود النظر في امكانيات التوسع في نظام المدفوعات  
المتعدد الاطراف ؛ وقررت التوصية باستمرار اجراءات المقاصة الفصلية المتعددة الاطراف لمدة  
سنة دون اى تغيير \*

٣٤٧- وزارت اللجنة في اعمال اللجان الاقتصادية الاقليمية الاخرى الرامية الى انماء التجارة ، وطلبت الى الامانة اعداد تقرير مفصل عن هذا الموضوع يساعد اللجنة على تحديد المشاكل الخاصة التي يتعين عليها بحثها لتنفيذ لقرار اللجنة الاقتصادية لاوربا رقم ١٢ ( الدورة ١٤ ) بشأن التعاون بين الاقاليم ♦

٣٤٨- وعقد المؤتمر السابع لخبراء التجارة بين الشرق والغرب ، والاجتماع السنوى الثانى لممثلي الحكومات لاستعراض العمليات التي تمت بموجب اجراءات المقاصة المتعددة الاطراف ، في نفس الوقت الذى عقدت اللجنة فيه دورتها ♦

### المطلب الثانى عشر

#### الاحصاءات

٣٤٩- تضمن برنامج اعمال مؤتمر الاحصائيين الاوروبيين لعام ١٩٥٩ - ١٩٦٠ عقد اجتماعات عن احصاءات مصروفات الاستهلاك الخاص ، والاحصاءات الصناعية ، واحصاءات الاصول والخصوم المالية ، ومقارنة نظم الحسابات القومية المطلقة في اوربا ، واستعراض جميع نواحي النشاط الاحصائي لمختلف اللجان الفرعية التابعة للجنة الاقتصادية لاوربا ♦ كما تضمن برنامج اعمال المؤتمر الموضوعات الآتية : احصاءات اثمان الجملة والطرق المتبعة لتصحيح التغيرات الموسمية في السلاسل الزمنية المتعلقة بالاحصاءات الاقتصادية ، وطرق تعليم واعداد الاحصائيين الرسميين ( بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والمعهد الاحصائي الدولى ) ، ودراسة عن مدى تنفيذ التوصيات الاوروبية بشأن احصاءات المخزون والاعمال الجارية ♦

٣٥٠- ونارا الى ان بلدان اوربا الشرقية والغربية تستخدم دائما مختلفة للمحاسبة القومية فان الاعمال المتعلقة بمقارنة نظم الحسابات القومية ذات اهمية خاصة ♦ ومن المزمع ، بعد ايضاح الفروق المفاهيمية العامة بين هذه النظم ، اجراء دراسة اكثر تفصيلا عن الابواب الافرازية الهامة في الحسابات ، كمصروفات الاستهلاك الخاص والانتاج القومى الاجمالى ، على ان يدرس في نهاية الامر امكان وضع هيكل للمحاسبة يضم العناصر الرئيسية لمختلف الانظمة المستخدمة ♦

٣٥١- وقد بدأت امانة اللجنة الاقتصادية لاوربا ، بالتعاون مع المكاتب الاحصائية القومية ، في اصدار نشرة شهرية جديدة ، هي " المؤشرات الاحصائية للتغيرات الاقتصادية القصيرة الاجل في البلدان الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاوربا " ♦



٣٥٢ - وقد تضمنت النشاطات الأخرى التي قامت بها اللجنة وأمانتها خلال الفترة المستعرضة معالجة المشاكل العامة للطاقة في أوروبا ؛ ومشاريع ذات أهمية خاصة لبلدان أوروبا الجنوبية ؛ ومشاكل مكافحة تلوث المياه في المنطقة ؛ ودراسة عن إنتاج وتصدير السلع الانتاجية في ميداني الهندسة الميكانيكية والكهربائية ؛ والتعاون في أعمال المساعدة الفنية المتعلقة بالمنطقة ، والتعاون مع اللجان الاقتصادية الإقليمية الأخرى في المسائل ذات الأهمية المشتركة ♦

## المبحث الثاني

### اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى

٣٥٣ - قامت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى في دورتها السادسة عشرة ، كما جاء في تقريرها السنوي (م إ / ٣٢١٤) (١) ، ببحث أعمال هيئاتها الفرعية ، واعتمدت برنامجا للأعمال يركز الاهتمام على مشاريع تقضي التعاون الإقليمي والاقليمي في ميادين الانماء الصناعي ، والتجارة واستقصاء الموارد ، والنقل والمواصلات ♦

٣٥٤ - وأعربت اللجنة عن قلقها لان صادرات البلدان المصدرة للمواد الأولية في المنطقة ، خلال العقود الثلاثة الماضية لم تتخلف عن مسايرة صادرات البلدان الصناعية فحسب ، بل كذلك عن مسايرة صادرات البلدان المصدرة للمواد الأولية في المناطق الأخرى من العالم ♦ واتخذت قرارا (م إ / ٣٣٤٠ ، الباب الثالث ، القرار ٣١) (الدورة ١٦) بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي لانماء التجارة والصناعة ، اوصت فيه بلدان المنطقة بوضع مشروعات مشتركة ، واجراء دراسات عن الامكانيات الصناعية ، وتشجيع الادخارات المحلية ، واتخاذ التدابير اللازمة لجذب الاستثمارات المحلية والاجنبية في المشاريع الانتاجية ♦ كما تضمن القرار مناقشة البلدان الصناعية النازلة في امكانيات زيادة استيرادها من منطقة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، ونشدها طرق تثبيت اثمان السلع الأولية ، والاستمرار في تقديم المساعدة المالية والفنية ♦

٣٥٥ - واتخذت اللجنة قرارا آخر (م إ / ٣٣٤٠ ، الباب الثالث ، القرار ٣٢) (الدورة ١٦) اوصت فيه بلدان المنطقة بتنفيذ برنامج "١٩٦١ - سنة زيارة الشرق" ، ومعد حلقة دراسية في عام ١٩٦١ لانماء السياحة والسفر ♦

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢ ♦

- ٣٥٦ - وواصلت اللجنة تعاونها الوثيق مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى عن طريق الاشتراك في تنفيذ المشاريع ، وفي رعاية الاجتماعات الإقليمية ، وفي تنفيذ مشروعات المساعدة الفنية وأجراء مشاورات بين الأمانات ، وتعاونت عدة منظمات دولية غير حكومية تعاوننا نشيطا مع أمانة اللجنة وهيئاتها الفرعية ، على غرار الماضي .
- ٣٥٧ - ويجد القارئ فيما يلي خلاصة لبعض النشاطات الرئيسية للهيئات الفرعية ، التي ورد وصفها في تقرير اللجنة .

### المطلب الأول

#### الانماء والتخطيط الاقتصادي

- ٣٥٨ - رأت اللجنة أن تقرير الفريق الأول لخبراء أساليب وضع البرامج (م إ / ل إ / آ ش أ / م ت ٧) يصلح دليلا مفيدا للحكومات في تخطيط الانماء الاقتصادي ، واقترحت إجراء تنسيق وثيق لأعمال أفرقة الخبراء وأعمال مؤتمر الإحصائيين الآسيويين ، ووافقت على قيام الأمانة بإعداد كتيب عن وضع البرامج الإنمائية ، وقيام فريق الخبراء الثاني عام ١٩٦٠ بدراسة موضوع سعر التكلفة في الصناعة والمعاملات المتصلة به ، وذلك لأغراض وضع البرامج ، واقترحت أن يوجه الاهتمام إلى التدريب على وضع برامج الانماء الاقتصادي عند تدريب الاقتصاديين والإحصائيين أثناء العمل .
- ٣٥٩ - وافقت اللجنة تقرير الفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط الاقتصادي (م إ / ل إ / آ ش أ / م ت ٧) ، الذي عالج مشاكل الانماء الاجتماعي من حيث علاقتها بالانماء الاقتصادي ، ولاحظ الفريق العامل أن من الضروري تحديد بعض المعايير لتطبيقها على توزيع الموارد القليلة المتوفرة بين مشاريع الانماء الاجتماعي والمشاريع الانتاجية التي تسلك في الانتاج طريقا أقصر وأكثر مباشرة . ومع ذلك ، فمن الصعب استخلاص معايير صالحة للتطبيق العملي من أية مفاهيم عامة مثل مفهوم "التوازن" ، ولذلك ينبغي إجراء دراسات مركزة عن أفضل أنماط الانماء الاجتماعي تعزيزا للانماء الاقتصادي . وقد طلبت اللجنة إلى الأمانة التحقق من مدى إمكان الانتفاع من أعمال اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى في الدراسات التي تزمع مناهمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة إجراءها بشأن تنسيق البرامج التعليمية مع خطط الانماء الاقتصادي .

٣٦٠- وقررت اللجنة ان يركز الاهتمام في الدورة الاولى لمؤتمر المخططيين الاقتصاديين الآسيويين (م.إ.ل.إ.أ.ش.أ / م.ت.٧٤) المقرر عقدها عام ١٩٦١ ، على تنفيذ توصيات افرقة الخبراء والفرق العاملة في موضوع الانماء الاقتصادي \* ورأت ان على الامانة اجراء دراسة مقارنة عن اجهزة صياغة وتنفيذ وتقييم برامج الانماء الاقتصادي القومي ، ومحاولة عمل اسقاط طويل الاجل للمنطقة بغية تمكين المؤتمر من استقصاء مجال التعاون بين بلدانها \*

### المطلب الثاني

#### مؤتمر السكان الآسيوي

٣٦١- رأت اللجنة أنه رغم ان مشاكل السكان في مختلف البلدان تقتضي بذل جهود قومية صادقة ، فان ثمة مجالا واسعا للعمل الدولي يتشمل في تبادل الخبرة وفي الابحاث ، والتدريب على المسائل الديموغرافية \* وقررت أن يعقد مؤتمر السكان الآسيوي المقترح في عام ١٩٦٢ ، عند توفر نتائج برنامج التعدادات العالمية لعام ١٩٦٠ - ١٩٦١ ؛ وان يوجه اهتماما خاصا الى مشاكل البطالة المستترة في المناطق الريفية ، والآثار الاجتماعية الناجمة عن تغيير الاساليب الزراعية والتنمليم الزراعي ونمو السكان من حيث علاقته بالموارد المتوفرة ، وتحسين البيانات الديموغرافية \*

### المطلب الثاني

#### التجارة-----ارة

٣٦٢- بحثت لجنة التجارة في دورتها الثالثة آثار الاتحاد الاقتصادي الأوروبي-----ي والمؤسسة الأوروبية للتجارة الحرة في تجارة المنطقة \* وقد حضر الدورة ممثل عن لجنة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي فأكد ان المصالح المشروعة للبلدان غير المشتركة في الاتحاد ستؤخذ بعين الاعتبار عند وضع سياسة الاتحاد الاقتصادية \* واعربت لجنة التجارة عن املمها في ألا يحول تنفيذ المعاهدة المنشئة للسنون المشتركة دون حصول البلدان ذات الاقتصاد المتخلف على ما تحتاج اليه من السلع الانتاجية والآلات بضمن سوق المنافسة الحرة \*

٣٦٣- ولاحظت اللجنة أن التعاون التجاري داخل المنطقة ينبغي الا يقيد المبادلات ، بل ينبغي ان يساهم في التوسع العام للتجارة العالمية \* وقررت ، بناء على توصية لجنة-----ة



اعترفت هذه التوصيات بدور الدولة في تشجيع التصنيع في المنطقة ، وبالحاجة الى اعداد المديرين واشراك العمل في الادارة \* وطلب الى الامم المتحدة تزويد بلدان المنطقة بالموظفين التنفيذيين والاداريين \*

٣٦٨ - وطلبت اللجنة الاقتصادية لاسيا والشرق الاقصى الى الامانة اجراء دراسات استقصائية عن مثل مواضيع «الامكانيات الصناعية» ، تؤدى الى وضع مشاريع مشتركة لانماء الصناعة واستغلال الموارد المعدنية ؛ واوصت بانشاء شبكة من المراكز الاقليمية للدراسات الجيولوجية والابحاث الصناعية ، والارشاد والتدريب ، وذلك بالانتفاع بالخدمات القومية الموجودة \* وحشت الهيئات المختصة التابعة للامم المتحدة على منح الاولوية القصوى لطلبات المساعدة التي تقدمها الحكومة في هذه الميادين \*

٣٦٩ - وابدت تقديرها لحكومة ايران ان تستضيف عام ١٩٦٢ الندوة الثانية لانماء موارد النفط في آسيا والشرق الاقصى ، وانشاء معهد اقليمي للنفط لاعداد الفنيين وتوفير الخدمات الاخرى لانماء موارد النفط في المنطقة \*

٣٧٠ - واوصت بقيام اللجنة الفرعية للمعادن والاعمال الهندسية بدراسة التدابير الكفيلة بانشاء صناعة انتاج الادوات الآلية في المنطقة ، وبقيام فريق من الخبراء من البلدان الصناعية بزيارة بلدان المنطقة لتقديم المساعدة والمشورة في تخطيط وانماء هذه الصناعة \*

٣٧١ - واقترحت اللجنة ان تقوم الحلقة الدراسية المعتممة عقدها عن الصناعات الكيماوية الاساسية والصناعات المتصلة بها بتوجيه اهتمام خاص الى امكان انشاء مشاريع مشتركة \* كما طلبت الى الامانة اجراء دراسة عن تنظيم وادارة الاملاك الصناعية \*

#### المطلب الخامس

#### النقل الداخلي والمواصلات

٣٧٢ - استعرضت لجنة النقل الداخلي والمواصلات في دورتها الثامنة اعمال هيئاتها الفرعية فيما يتعلق بالطرق الرئيسية والسكك الحديدية والطرق المائية الداخلية ، وناقشت مشاكل المواصلات السلكية واللاسلكية ، وتنسيق النقل الداخلي والطرق المتبعة في تحديد اجور الشحن \*

٣٧٣ - واوصت اللجنة الاقتصادية لاسيا والشرق الاقصى باشتراك موظفي النقل وكذلك الاقتصاديين في الدورة السادسة للفريق العامل الخاص بالانماء الاقتصادي ، ليتسنى اجراء بحث واف لكل من النواحي الفنية والاقتصادية لانماء النقل ♦

٣٧٤ - واعربت عن تقديرها للدعوتين الموجهتين من حكومتي الهند وجمهورية الصين الى مهندسي السكك الحديدية والجسور لدراسة اساليب بناء الجسور ومشروعات السكك الحديدية في بلديهما ♦

٣٧٥ - ولاحظت أن الجولة الدراسية لموظفي الطرق المائية الداخلية في هنغاريا والاتحاد السوفياتي قد تمت بنجاح واعربت عن تقديرها لاضطلاع حكومة بورما بالمسؤولية التنفيذية والادارية عن المركز الاقليمي لتدريب الميكانيكيين على محركات الديزل البحرية في رانغون ، ولعرض حكومة الولايات المتحدة الامريكية تقديم سفن ذات زعانف غاطسة لاغراض ارشادية ، واستعداد حكومة باكستان لقبول تنظيم هذا المشروع الارشادي في بلادها ، وكذلك تنظيم مشروع نموذجي لازالة الاعشاب المائية ♦

٣٧٦ - ولاحظت بارتياح التقدم المحرز في تنفيذ المشروع الخاص بالطرق الرئيسية الدولية ، ولا سيما الشبكة التي تربط الطرق الرئيسية والمقاييس النموذجي للطرق والجسور الذي اقترحتة الاجتماعات التي عقدت للمناطق الثلاث عام ١٩٥٩ ؛ وطالبت الى الامين التنفيذى استقصاء امكانيات الحصول على المساعدة الفنية والمالية لتنفيذ هذا المشروع ♦

٣٧٧ - واقترحت تدعيم جولة لتمكين موظفي النقل بالطرق الرئيسية من دراسة النواحي التنظيمية والادارية للنقل بالطرق الرئيسية في البلدان المتقدمة ، واوصت بعقد حلقة دراسية عن النقل بالطرق الرئيسية ، وتوسيع نطاق اختصار اللجنة الفرعية للطرق الرئيسية ، وتغيير اسمها الى " اللجنة الفرعية للطرق الرئيسية والنقل بالطرق الرئيسية " ♦

#### المطلب السادس

##### ضبط الفيضانات وانماء الموارد المائية

٣٧٨ - عقدت لجنة تنسيق الدراسات الخاصة بالحوادث الاسفل لنهر ميكونغ اربع دورات خلال الفترة المستعرضة ، وواصلت تشجيع وتنسيق وادارة ومراقبة تخطيط ودراسة مشاريع انماء الموارد المائية في الحوض الاسفل لنهر ميكونغ ♦ واعربت عن تقديرها للمساعدة التي قدمتها اللجنة الاقتصادية لاسيا والشرق الاقصى ، فضلا عن منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم

المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والوكالات الدولية للطاقة الذرية ، وصندوق الأمم المتحدة الخاص ♦

٣٧٩ - ولاحظت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى تحقيق تقدم كبير في تنفيذ برامج الدراسات ، وورود مساعدات من استراليا وايران وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان ♦ وعرضت حكومتا جمهورية الصين واسرائيل ، خلال دورة اللجنة تقديم تبرعات عينية للمشروع ♦ ووعدت حكومة باكستان بوضع معرفتها وخبرتها الخاصة بضبط الفيضانات والملاحة والطاقة والرى تحت تصرف اللجنة ♦ واعربت اللجنة عن تقديرها للتبرعات الإضافية التي تعهدت بها فرنسا وكندا والمملكة المتحدة واليابان ♦

٣٨٠ - ولاحظت اللجنة ان مكتب ضبط الفيضانات وانماء الموارد المائية قد نظم لبعض خبراء آسيا والشرق الأقصى في انماء الموارد المائية ، جولة دراسية في امريكا الشمالية واوروبا ، وعقد حلقة دراسية اقليمية مشتركة بين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى وبين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن الشبكات والاساليب الهيدرولوجية ، كما نظم عقد اجتماع الفريق العامل المختص باعمال تمهيد الارض ♦

٣٨١ - واقترحت اقتراحا لتنظيم ندوة اقليمية عن السدود والخزانات ، وحلقة دراسية هيدرولوجية ثانية عن الاساليب والمعدات في عام ١٩٦١ ، وندوة اقليمية عن انماء موارد المياه الجوفية عام ١٩٦٢ ♦

٣٨٢ - واقترحت أن ينظم على نهر ميكونغ مشروع لتقديم الارشادات العملية بشأن التنبؤ بالفيضانات ♦ ورحبت بعروض عدد من المنظمات في الهند وباكستان الاجراء تجارب لانواع مختلفة من الادوات المستخدمة في المنطقة في أعمال تمهيد الارض ، على ان يؤخذ بعين الاعتبار اختلاف احوال التربة والعمل ♦

### المطلب السابع

#### الاغذية والزراعة

٣٨٣ - لاحظت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، عند استعراضها أعمال الشعبة الزراعية المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ومنظمة الاغذية والزراعة ، ان بلدان المنطقة توجه اهتماما متزايدا الى التدابير الرامية الى توفير المزيد من ضمانات الملكية للمزارعين وتأمين الاسعار الثابتة لهم وتشجيعهم على العمل ♦ ورحبت باقتراح عقد اجتماع مشترك في عام ١٩٦٠ لخبراء اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ومنظمة الاغذية والزراعة بشأن تخطيط الانماء الزراعي ♦

## المطلب الثامن

### الاحصاءات والابحاث الاخرى

٣٨٤ - وافقت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى على اعمال الدورة الثالثة لمؤتمر الاحصائيين الاسيويين ، ( م / ا / ل / ا / ش / ٥١٦ ) ، وأثنت على تقريرى الفريق العامل المؤلف من خبراء اساليب الاستقصاء العيني ( م / ا / ل / ا / ش / ٥١٧ ) والفريق العامل المؤلف من خبراء تكوين رأس المال ( م / ا / ل / ا / ش / ٥١٨ ) . وأوصت بقيام الفريق الاول بدراسة استخدام اساليب الاستقصاء العيني في تعدادات السكان والزراعة وقيام الثاني بدراسة اساليب تقدير تكوين رأس المال في القطاع غير النقدى .

٣٨٥ - ولاحظت بارتياح أن الامانة قد تمكنت ، بفضل البرنامج الموسع للأمم المتحدة والمساعدة المقدمة من مؤسسة فورد ، من تزويد بلدان المنطقة بالخدمات الاستشارية اللازمة لتنفيذ برنامج التعداد العالمى لعام ١٩٦٠ .

## المطلب التاسع

### الشئون الاجتماعية

٣٨٦ - استمرت شعبة الشئون الاجتماعية التابعة للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى تتناول ، من ضمن نشاطاتها ، المسائل الديموغرافية ، وانهاض المجتمع المحلى ، والرعاية الاجتماعية وقامت ، وفقا لاختصاصات اللجنة بصفتها المعدلة ، بتركيز اهتمامها في ترابط العوامل الاقتصادية والاجتماعية .

## المطلب العاشر

### أعمال المساعدة الفنية

٣٨٧ - لاحظت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى مع التقدير الوثيقة الاعلامية التي قد مها مجلس المساعدة الفنية عن المساعدة الفنية المقدمة الى البلدان والاقاليم الراقعة في منطقة اختصاص اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى بموجب البرنامج الموسع والحادى ( م / ا / ل / ا / ش / ٥٢٠ ) . ورحبت بملاحظات مفوض المساعدة الفنية ( م / ا / ل / ٣٣٤٠ الفقرة ٣٤٣ ) وبالتأكيد



بان مشا ربح المساعدة الفنية تتفد بالتعاون الوثيق بين امانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ومديره عمليات المساعدة الفنية \* واعربت عن املاها في ان تزداد الموارد المتوفرة لمكتب المساعدة الفنية ، مما يتيح له تقديم اموال اضافية للمشروعات الاقليمية ، ورحبت بجهود مديرية عمليات المساعدة الفنية في الانتفاع من خبرة اللجنة والامانة في تنفيذ البرامج القومية التي ينصرف الاتجاه فيها عن اجراء الدراسات والابحاث التمهيدية ، الى حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية المحددة \*

### المبحث الثالث

#### اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٣٨٨ - يتضمن التقرير السنوي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (م ١ / ٣٣٣٣) <sup>(١)</sup> بيانا مفصلا بالاعمال التي قامت بها في السنة التالية لدورتها الثامنة المنعقدة في مدينة بناما في ايار (مايو) ١٩٥٩ \* ونما يلي خلاصة موجزة لاهم اعمال اللجنة خلال الفترة المستعرضة \*

#### المطلب الاول

#### التكامل الاقتصادي لأمريكا اللاتينية

٣٨٩ - ازداد تركيز الاعمال خلال السنة الماضية في المشاكل المتعلقة بتجارة أمريكا اللاتينية وتكامل اقتصادياتها \* وقد اشتركت الامانة في المؤتمرين الحكوميين الدوليين الاول والثاني لانشاء منطقة للتجارة الحرة ، وهما المؤتمران المنعقدان في مونتيفيديو بالاوروغواي في ايلول (سبتمبر) ١٩٥٩ وشباط (فبراير) ١٩٦٠ على التوالي ؛ واجرت الامانة فضلا عن ذلك دراسات خاصة عن مشكلة المدفوعات في المنطقة المقترحة ، وقد مت اقتراحات بالحلول الممكنة \* وقد بحثت هذه الاقتراحات في اجتماع للمثلي المصارف المركزية الحكوميين عقد في مونتيفيديو في ١١ - ١٢ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ \* واسفر ثاني المؤتمرين الحكوميين الدوليين المشار اليهما آنفا ، عن عقد معاهدة مونتيفيديو التي نصت على انشاء مؤسسة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة ، وهي المعاهدة التي وقعتها الأرجنتين والاوروغواي والباراغواي والبرازيل والبيروا والشيلي والمكسيك \* ويتضمن المرفق الثاني لتقرير اللجنة السنوي نص المعاهدة والبروتوكولات الملحقة بها \*

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٤ \*

٣٩٠- وبمقتضى احكام المعاهدة ، تلتزم الحكومات الموقعة باجراء تخفيض تدريجي على الرسوم الجمركية والقيود الاخرى المفروضة على التجارة في السلع المتبادلة بينها \* ويتم هذا التخفيض في فترة اثني عشر عاما ، تنتهي بنهايتها كل هذه القيود \* وتقوم كل دولة من الدول الاعضاء باعداد قائمة بالسلع التي تعتزم تخفيف القيود المفروضة على الاتجار بها كما تقوم الحكومات باعداد قائمة مشتركة بالمنتجات التي يستطيع بشأنها الاعضاء الاتفاق على تخفيف القيود المفروضة عليها تدريجيا \* ومن المأمول ان تتمكن مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة كلما تقدم عملها من زيادة عدد السلع التي يسرى عليها ذلك الاتفاق \*

٣٩١- وتتضمن المعاهدة نصا تطلب به الدول الموقعة المشورة الفنية من امانة اللجنة (المادة ٤٤ والبروتوكول رقم ٣) ، وقد بدأ اتخاذ الخطوات اللازمة لتلبية هذا الطلب \* واشترك بعض اعضاء الامانة في الاجتماع الاول للجنة المؤقتة لمؤسسة التجارة الحرة المنعقدة في مونتيفيديو في نيسان (ابريل) ١٩٦٠ وقد مواءموا اليه وثائق عن التجارة داخل المنطقة واقتراحات بشأن عرض معاهدة مونتيفيديو على الدول المتعاقلة الاطراف في الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة \*

٣٩٢- كما واصلت الامانة اعداد دراسات تتعلق بإمكان انشاء سوق مشتركة لجميع بلدان امريكا اللاتينية \* وكان اهم ما تناولته هذه الدراسات المسائل المتعلقة بالتعريفات الجمركية والجمارك وامكانيات التكامل الاقتصادي \*

## المطلب الثاني

### برنامج التكامل لأمريكا الوسطى

٣٩٣- تجلى تقدم اعمال لجنة التعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى في توقيع اتفاق بشأن توحيد رسوم الاستيراد ، الذي وضعت مشروعة اللجنة الفرعية للتجارة في أمريكا الوسطى \* وقد تم هذا التوقيع في الدورة السادسة للجنة التعاون الاقتصادي ، المنعقدة في سان خوزيه بكوستاريكا \* كذلك وقع ممثلو البلدان الخمسة المعنية بروتوكولا تعهدوا فيه بتطبيق تعريفات تفضيلية في أمريكا الوسطى لتشجيع التوسع التجاري \*

٣٩٤- وقدم الى اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، التي اجتمعت في سانتياغو بالشيلي في آذار (مارس) ١٩٦٠ ، تقرير اضافي (١) استكملت فيه المعلومات الواردة في

---

(١) تقرير الامانة عن برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى (م / ل / ل / أ / ب / ت / إ / و / ٤) \*

تقرير لجنة التعاون الاقتصادي الموضوع عن اعمال دورتها (م.إ.إ. / ل.إ.أ.ل / ل.ت.إ.أ.و / ١٨٤) (١)، والذي تناول الفترة الواقعة بين ١١ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ و ٢ ايلول (سبتمبر) ١٩٥٩. ومنذ ذلك الحين وقعت حكومات السلفادور وغواتيمالا وهندوراس معاهدة تضامن اقتصادي تعهدت فيها بتكوين اتحاد جمركي كامل في غضون خمس سنوات من تاريخ نفس المعاهدة. وقد اجرت الامانة مشاورات متعددة مع حكومات امريكا الوسطى للنظر في الوضع الجديد، ولاتخاذ التدابير اللازمة لجعل السوق المشتركة بين كل بلدان امريكا الوسطى حقيقة واقعة، ولجعل هذه السوق اساسا لتكامل المنطقة الاقتصادية.

٣٩٥- وقامت الامانة، إثر هذه المشاورات وبناء على طلب رئيس لجنة التعاون الاقتصادي، باعداد تقرير (م.إ.إ. / ل.إ.أ.ل / ل.ت.إ.أ.و / ٢١٢) اقترحت فيه تدابير متنوعة ترمي الى تعجيل بلوغ اهداف التكامل الاقتصادي. وبعد أن قامت هذه اللجنة بنظر التقرير في دورة استثنائية عقدت في سان خوزيه بكوستاريكا من ٢٦ الى ٢٩ نيسان (ابريل)، اتخذت قرارا طلبت فيه الى الامانة ان تقوم، بالتعاون الوثيق مع الحكومات، باعداد مشروع معاهدة للتكامل الاقتصادي السريع في البلدان الخمسة، على أن يعرض على اللجنة الفرعية للتجارة في تموز (يوليه) ١٩٦٠. ومن المقرر ان تجتمع اللجنة الثانية في آب (اغسطس) في ماناجوا بنيكاراغوا للنظر في مشروع المعاهدة ورفعها الى الحكومات المعنية للتوقيع.

٣٩٦- وقد اشترك في الدورة الاولى للجنة الفرعية لانماء الطاقة الكهربائية ممثلون عن الهيئات الرسمية المسؤولة عن تشجيع وانماء انتاج الطاقة الكهربائية في بلدان امريكا الوسطى الخمسة وفي باناما، كما حضرها مراقبون من المكسيك وبورتوريكو. وكان الغرض الرئيسي من الاجتماع هو النظر في استخدام الموارد المتوفرة في انماء الطاقة الكهربائية على اساس التعاون بين بلدان امريكا الوسطى وتنسيق البرامج القومية لانماء الطاقة الكهربائية.

٣٩٧- وقد عقد الاجتماع الاول لمستثمرى امريكا الوسطى برعاية لجنة التعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى ومنظمة دول امريكا الوسطى، وحضره، بصفة شخصية، بعض رجال الاعمال من بلدان امريكا الوسطى الخمسة وباناما، فضلا عن عدد من المراقبين من المؤسسات الدولية ومن منظمة الاغذية والزراعة والمصرف الدولي للانشاء والتعمير. وظهر اصحاب الاعمال الحرة رغبة قوية في التعاون على وضع مختلف الوثائق القانونية لبرنامج التكامل موضع التنفيذ العاجل والتطبيق الفعال.

---

(١) منشورات الامم المتحدة، رقم المبيع ٥٩ / ٢ / ز / ٥.

### المطلب الثالث

#### الانماء الاقتصادي

٣٩٨ - تعاونت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية مع مديرية عمليات المساعدة الفنية على توفير مجموعة من الاقتصاديين الذين تنظم منهم افرقة استشارية لوضع برامج الانماء الاقتصادي ، تعمل بناء على طلب الحكومات ، لتلبية حاجات حكومات أمريكا اللاتينية الى المساعدة الفنية في وضع برامج الانماء الاقتصادي بالانتفاع الى اقصى حد ممكن من موارد الامم المتحدة . وقد قدمت في السنة الماضية افرقة استشارية الى بوليفيا وكوبا وكولومبيا ، ووردت طلبات اخرى من الاكوادور والاوراغواي وفينيزويلا .

٣٩٩ - والغرض الرئيسي لهذه الافرة الاستشارية هو اعداد جهاز حكومي يستطيع ، بعد مغادرتها البلاد ، الاضطلاع بوضع البرامج . وهذا يقتضي تحديد اهداف السياسة الحكومية ، وانشاء جهاز يتولى تهيئة وتنسيق التدابير الاقتصادية واعداد الموظفين .

٤٠٠ - وقد بدأ في ٦ تموز ( يوليه ) تنفيذ برنامج سانتيافو العادي لعام ١٩٥٩ ، في إطار برنامج التدريب على شئون الانماء الاقتصادي ، وهو البرنامج المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومديرية عمليات المساعدة الفنية ، وقد انتهى في ٢٧ شباط ( فبراير ) ١٩٦٠ ، واشترك فيه ثمانية عشر متدربا .

٤٠١ - وعقدت خلال ١٩٥٩ اربع دورات تدريبية مركزة ، في الأرجنتين والبرازيل وكوبا وكولومبيا . وقد اشتركت الافرة الاستشارية المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومديرية عمليات المساعدة الفنية في الدورتين التدريبيتين بالبلدين الآخرين ، وقد مست معظم المحاضرين .

### المطلب الرابع

#### الصناعة

٤٠٢ - انجزت في اوائل عام ١٩٦٠ دراسة نموذجية عن الصناعة الكيميائية في الشيلي ، اجريت بالتعاون مع مؤسسة الانماء الشيلية . وسوف تكون هذه الدراسة مرجعا للدراسة العامة للصناعة الكيميائية في أمريكا اللاتينية . وتحقق تقدم في تنقيح وتحسين النواحي المنهجية والفنية للدراسة النموذجية التي يجرى الآن توسيعها بزيادة عدد المنتجات والبلدان التي تتناولها .

٤٠٣ - وقد عقد رجال الصناعة والموظفون الحكوميون ومديرو السكك الحديدية اجتماعاً في قرطبة بالارجنتين في الفترة الواقعة بين ٢ و ٥ آذار (مارس) ١٩٥٩ ، وهو الاجتماع الذي قدم تقرير عنه الى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في دورتها الثامنة (م ١١ / ٣٣٣٣ ، النبذة ٧٥) . ويجرى بناء على طلب ابدى في هذا الاجتماع ، اعداد تقرير لتقديمه الى صناعات انتاج معدات السكك الحديدية في الارجنتين والبرازيل والشيلي والمكسيك . واضطلع فـي شهرى تموز (يوليه ) وآب (اغسطس) ١٩٥٩ باعمال محلية في الاكوادور والاوراغواى والباراغواى وبوليفيا والبيرو وكولومبيا ، لتحديد الحاجة المباشرة الى تجديد معدات السكك الحديدية وتوسيع مرافقها ، وامكان تلبية هذه الحاجة . كما اجريت دراسة عن الرسوم الجمركية والضرائب المماثلة ، فضلاً عن انظمة القطع والانظمة الادارية المطبقة على واردات معدات السكك الحديدية . واستكملت هذه المعلومات في حالة الارجنتين والبرازيل .

٤٠٤ - وأعدت الامانة تقريراً عن سوق منتجات الصلب المصنغ قدّم في الاجتماع الذي عقده معهد الشيلي للصلب في سانتياغو في الفترة الواقعة بين ٢٨ ايلول (سبتمبر) و ٣ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٩ . واسفر هذا الاجتماع عن انشاء معهد صلب لأمريكا اللاتينية .

#### المطلب الخامس

#### انماء الموارد المائية-----

٤٠٥ - كانت الاعمال التي قامت بها البعثتان الموفدتان لدراسة الموارد المائية ، برعاية مشتركة من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومديرية عمليات المساعدة الفنية والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، اساساً للمشروعات التي قدمت الى صندوق الامم المتحدة الخاص . وقد طلبت حكومة الشيلي الى الصندوق الخاص معاونتها على توسيع شبكة محطاتها الخاصة بالارصاد الجوية ومحطاتها الهيدرولوجية ، وتلقت منه هذه المعاونة . كما يقدم الصندوق الخاص مساعدة الى الاكوادور بشأن مشروع لقياس المياه . ويقوم حالياً اعضاء بعثة اوفدت الى فنيزويلا عام ١٩٦٠ لدراسة الموارد المائية ، باعداد تقريرهم النهائي .

#### المطلب السادس

#### الزراعة-----

٤٠٦ - انشئت خلال الفترة المستعرضة زراعية مشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الاغذية والزراعة لتحل محل البرنامج السابق المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الاغذية والزراعة .

٤٠٧- وانجزت في نهاية عام ١٩٥٩ الاعمال المحلية الخاصة بالدراسة الاستقصائية عن البن في ساو باولو ، ورفع الى الهيئات البرازيلية التي تعاونت في هذه الاعمال تقرير يحوى النتائج الرئيسية ♦

٤٠٨- واشتركت الشعبة بنشاط في التمهيد لعقد المؤتمر الاقليمي السادس لمنظمة الاغذية والزراعة في امريكا اللاتينية ♦ واعد لهذا المؤتمر بحثان رئيسيان ، احدهما عن « دور الزراعة في اتفاقات انشاء السوق المشتركة ومنطقة التجارة الحرة » والاخر عن « مستويات الدخل الزراعي من حيث علاقتها بمشاكل الانماء الاقتصادي في امريكا اللاتينية » ♦

٤٠٩- ومن النشاطات الاخرى التي قامت بها اشراكها في الاعمال التي اضطلعت بها في بوليفيا وكوبا وكولومبيا الافرقة الاستشارية المختصة بالانماء الاقتصادي والمشاركة بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومديرية عمليات المساعدة الفنية ، واجراء دراسة للانماء الزراعي في امريكا اللاتينية ومستقبله ، وهي دراسة ستستعرض معدلات النمو ، والعوامل المؤثرة في الطلب ، والتقدم المحرز في تطبيق الاساليب الحديثة والعقبات التنظيمية التي تعوق الانماء الزراعي ؛ واعداد دراسات عن اللحوم والصوف والقطن ، تكمل التحليل المعد عن التبادل التجاري داخل المنطقة ؛ وعلى اعداد تقرير عنوانه « الاستثمار والموارد الداخلة في الانتاج والانتاجية في الزراعة الاكوادورية » ، واعداد بحث عن « معايير تحديد حجم المزارع في برامج الاستيطان والاصلاح الزراعي » ، وهو البحث الذي قدم الى الحلقة الدراسية الثانية للمشاكل العقارية في امريكا اللاتينية ، المنعقدة برعاية منظمة الاغذية والزراعة في مونتيفيديو في تشرين الثاني (نوفمبر) - كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ♦

### المطلب السابع

#### الشئون الاجتماعية

٤١٠- اصبحت شعبة الشئون الاجتماعية خلال الفترة المستعرضة شعبة نظامية في امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ♦

٤١١- وقد عقدت في مقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، خلال الفترة الواقعة بين ٦ و ١٨ تموز (يوليه) ١٩٥٩ ، حلقة دراسية عن مشكلات التحضر في امريكا اللاتينية ، وذلك برعاية كل من منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومديرية الشئون الاجتماعية بالامم المتحدة ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الدول الامريكية ♦

## المبحث الرابع

### اللجنة الاقتصادية لأفريقيا—

٤١٢- عقدت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا دورتها الثانية في طنجة بالمغرب في الفترة الواقعة بين ٢٦ كانون الثاني (يناير) و ٦ شباط (فبراير) ١٩٦٠ \* ويتضمن تقرير اللجنة السنوي إلى المجلس (م.إ.إ. / ٣٣٢٠) <sup>(١)</sup>، بياناً كاملاً عن أعمال اللجنة منذ انعقاد دورتها الأولى وعن أعمال دورتها الثانية \*

٤١٣- وقد حضر الدورة الثانية ممثلون عن جميع أعضاء اللجنة ، بما في ذلك اتحاد أفريقيا الجنوبية الذي اشترك للمرة الأولى في جلسات اللجنة \* كما أن جميع أعضاء اللجنة المنتسبين كانوا ممثلين في الدورة \* واشترك أيضاً ممثلون عن الكونغو البلجيكي ورواندا-أوروغوي ، اللذين قبلاً عضوين منتسبين \* ودعت اللجنة في قرارها رقم ٥ ( الدورة ٢ ) ( م.إ.إ. / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ) إلى زيادة عدد الأعضاء المنتسبين \* وحضر الدورة مراقبون عن أربع عشرة دولة من الدول الأعضاء في الأمم غير الأعضاء في اللجنة \* كما قامت سبع وكالات متخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بايفاد ممثلين لها لحضور الدورة ، وحضرها كذلك مراقبون من لجنة التعاون الفني في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى ، ومن جامعة الدول العربية \* كما قامت ثمانية عشرة منامة غير حكومية ذات مركز استشاري بايفاد ممثلين لها لحضور هذه الدورة \*

٤١٤- وعند ما اثيرت مسألة ما اذا كان يجوز للوفد الفرنسي التحدث باسم فرنسا والاتحاد الفرنسي معاً ، او باسم فرنسا وحدها ، قرر الرئيس انه بمقتضى الفقرة ٥ من اختصاصات اللجنة يجوز للوفد التحدث باسم فرنسا ، ولكن هذا لا يمنع الاشارة الى الاتحاد \*

### المطلب الاول

#### اعمال الدورة الثانية—

٤١٥- افتتحت مداوالات اللجنة باستعراض للحالة والاتجاهات الاقتصادية في افريقيا— كما هو وارد في " دراسة الحالة الاقتصادية في افريقيا منذ عام ١٩٥٠ " (م.إ.إ.ل/إف/ ٢٨) <sup>(٢)</sup> \*

- 
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١ \*
- (٢) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٢٩/٢/ك/١ \* انظر ايضاً النبذات من ١٤٥ الى ١٥٢ اعلاه \*

٤١٦- وقد دل انعدام المنة الاقتصادية في كثير من البلدان الافريقية على اهمية الاقلال من اعتمادها على انتاج المواد الاولية \* ولغت النظر الى الحاجة الى انماء صناعات تحضير المنتجات التصديرية وانتاج بدائل الواردات لتخفيف اثر تقلبات اثمان المنتجات الاولية في الاقتصاد الداخلي للبلدان الافريقية \* وفي الوقت ذاته ، علقت الوفود في معظمها اهمية عظمى على الاستقرار الدولي لاثمان السلع الاساسية ، وحبذت اتخاذ التدابير الدولية اللازمة في هذا الميدان \*

٤١٧- كما ان اتساع نطاق الطالب على الاغذية وتغير هذا الطلب يقتضيان مزيدا من التنوع والتوسع في انتاج هذه المواد \* وقد اقترحت وسائل مختلفة لحل هذه المشكلة ، منها انماء الحركة التعاونية \* وقد اتضحت اهمية هذا الحل في طلب اللجنة الى الامين التنفيذي بان يضع تقريرا عن حالة الحركة التعاونية ومدى تقدمها في افريقيا ، وان يدرس ، بالتشاور مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، مسألة انشاء مرافق للتدريب وتقديم مواد تعليمية في هذا الميدان (م.إ. / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار رقم ٩ (الدورة ٢) ) \*

٤١٨- ونالت اللجنة في تقرير عن اثر الاتحاد الاقتصادي الاوروبي في التجارة الافريقية \* ورأت وجوب التوسع في الابحاث المتعلقة بالموضوع بحيث تشمل آثار اتفاقات التجارة الاوروبية في التجارة بين البلدان الافريقية وكذلك في التصنيع والنمو الاقتصادي في البلدان الافريقية \* وطلب الى الامين التنفيذي ان يدعو الى عقد اجتماع للجنة خاصة في عام ١٩٦٠ للنظر في الدراسات التي اعدتها الامانة في هذا الميدان (م.إ. / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ٧ (الدورة ٢) ) \* كما طلبت اللجنة الى الامين التنفيذي اجراء دراسات عن التجارة بين البلدان الافريقية ، والصناعة الافريقية والمساعدة في اعداد وعقد مؤتمر لرجال الاعمال الافريقيين \*

٤١٩- وردت اللجنة ، في معرض مناقشتها للمساعدة الدولية الى افريقيا ، الملاحظات التي ابدت في الدورة الاولى ، ومفادها ان المساعدة الدولية تلعب دورا حيويا في مرحلة النمو الحالية الحرجة التي تمر بها الدول والاقاليم الافريقية ، لا سيما في تأمين النمو المنظم للبلدان المستقلة \* واعربت اللجنة عن تأييدها الكامل لقرار الجمعية العامة رقم ١٤١٤ (الدورة ١٤) بشأن دراسة فرص التعاون الدولي لمصلحة اقاليم الوصاية السابقة التي نالت استقلالها \* وأكد الممثلون الحاجة الى مزيد من المساعدة ، وفضلوا مجيئها عن طريق الاتفاقات المتعددة الاطراف ، رغم ما لوحظ من ان البلدان الافريقية تتلقى حاليا قدرا اكبر من المساعدة بموجب اتفاقات ثنائية \* واعربت اللجنة عن املها في ان تلعب دورا فعالا في تنسيق اية برامج جديدة متعددة الاطراف (م.إ. / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ١١ (الدورة ٢) ) \*



٤٢٠- وقد اشير مرارا الى الحاجة الى البحث العلمي والى اعداد الباحثين وغيرهم من الموظفين عن طريق تبادل الخبراء ، وتقديم منح استكمال التخصص وبخبرها من الوســــــــــــــــائل .  
 وذكر ان اعداد الموظفين الافريقيين عامل اساسي في تعجيل النمو وادارة المرافق على نحو فعال .  
 واكدت اهمية هذه المسألة في القرار ١٦ ( الدورة ٢ ) بشأن التدريب اثناء العمل ، والقرــــــــــــــــرار  
 ١٧ ( الدورة ٢ ) بشأن التسهيلات التدريبية المتاحة للدول الافريقية ، ورقم ١٨ ( الدورة ٢ )  
 بشأن برنامج الاعمال والاولويات لعام ١٩٦٠ - ١٩٦١ ( م / ل / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ) .

٤٢١- واحاطت الوفود علما بالتقرير الموضوع عن اجتماع الخبراء المكلفين بدراسة مشاكل الاساليب الفنية لوضع البرامج الانمائية في البلدان الافريقية ( م / ل / ل / ف / ٤٢ ) والاضافة  
 ( ١ ) ، ووافقت على ان يدرج في برنامج الاعمال لعام ١٩٦٠ - ١٩٦١ عقد اجتماع للخبراء لمناقشة استخدام الحسابات القومية في وضع السياسة الاقتصادية والبرامج الانمائية ، وتقديم الخدمات  
 الاستشارية اللازمة للحكومات فيما يتعلق بالاساليب الفنية ومشاكل وضع البرامج الانمائية ، وانشاء  
 مرافق تدريبية للافريقيين في هذه الميادين ، فضلا عن اصدار نشرة اقتصادية لافريقيا ، تتضمن  
 امورا منها استعراض الدراسات المخصصة للمشاكل الافريقية والتي تضطلع باجرائها مؤسسات  
 غير اللجنة الاقتصادية لافريقيا ( م / ل / ٣٣٢١ ، الباب الثالث ، القرار ٢٨ ( الدورة ٢ ) ) .

٤٢٢- ووافقت اللجنة على انشاء شعبة جديدة للصناعة ، والنقل ، والموارد الطبيعيةــــــــــــــــــــة  
 لمعالجة المشاكل-التقنية في هذا الميدان . وبموجب هذا التنايم تقوم مختلف الشعب الموضوعية  
 المختصة بتنفيذ المشاريع المشتركة-بدلا من قيام وحدة مستقلة بتنفيذها .

٤٢٣- ونارت اللجنة في تقرير المؤتمر الاول للاحصائيين الافريقيين ( م / ل / ل / ف /  
 ٢٥ ) واعربت عن تقديرها للاعمال المنجزة . وجرى التشديد على اهمية البيانات الاحصائية  
 الكافية الصحيحة في اعداد برامج الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، وتمت الموافقة على اقتراح  
 باجراء استقصاءات محلية وانشاء مراكز اقليمية للارشاد في استخدام الاساليب الفنية . ولقـــــــــــــــــبي  
 برنامج الاستقصاء الاحصائي لافريقيا تأييدا كاملا ؛ وكان المفهوم انه سيتاح مزيد من المعلومات  
 عن معالجة القطاع المعيشي في ميدان الحسابات القومية ، وان المعلومات المجموعة بموجبـــــــــــــــــب  
 البرنامج الاحصائي الاقليمي ستساعد على تناليم البيانات الافريقية وفقا للمصطلحات ونـــــــــــــــــــــــــم  
 التصنيف الدولية ( م / ل / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ١٢ ( الدورة ٢ ) ) .

٤٢٤- وناقشت اللجنة دراسة عن الابحاث الجيولوجية والمعدنية في افريقيا اعدتها منظمة  
 الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة استجابة للطلب الذي تقدمت به اللجنة في دورتها الاولى  
 بوضع ثبوت مرجعي عن استقصاءات الموارد الطبيعية في افريقيا . واعربت اللجنة عن املها في  
 الاسراع بهذه الاعمال وتزويد الحكومات بالمعلومات اللازمة عن الموارد الاخرى . كما طلبــــــــــــــــت

اللجنة اجراء استقصاءات عن الموارد المعدنية ، لمعرفة مدى امكان انشاء صناعات تقوم على هذه الموارد (م إ إ / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ١٣ ( الدورة ٢ ) ) ♦

٤٢٥ - ولاحظت اللجنة ان الزراعة لا تزال من اهم مرافق النشاط الاقتصادي في البلدان الانريقية ، وانها تستوعب نسبة كبيرة جدا من اليد العاملة ♦ واكدت وجوب سير التصنيع جنبا الى جنب مع تحويل الزراعة المعيشية التقليدية الى زراعة تجارية حديثة ، ومع التحسين السريع للكفاية الانتاجية الزراعية ♦

٤٢٦ - ومن الضروري ، لاسباب تجارية واسباب متعلقة بالتغذية ، تنظيم تربية الماشية على اساس اقتصادي سليم في معظم ارجاء المنطقة ♦ وقد اوصى بتنظيم حملات تشمل المنطقة بأسرها لمكافحة الافات والابئة ، وتوسيع السوق الداخلية واسواق تصدير اللحوم والماشية ♦

٤٢٧ - ولفت النظر الى المشروع الاقليمي الذي يموله الصندوق الخاص لمدة ست سنوات ، وهو المشروع الخاص بالابحاث والتدريب ووضع خطة عامة لمكافحة جراد الصحراء ♦ وحششت الحكومات على مواصلة تأييد ها للهيئات الدولية القائمة التي نجحت في صد هجمات الجراد الاحمر والجراد الافريقي المهاجر ♦

٤٢٨ - واوصى بانشاء مجلس اقليمي لمصائد الاسماك لبلدان افريقيا الشمالية الغربية ♦ ودعى الى التوسع في مصائد اسماك المياه العذبة برصفها مورد البروتينات ، وكذلك تجديد مصائد الاسماك البحرية ♦ كذلك شدد على اهمية الانماء الحرجي ♦

٤٢٩ - وناقشت اللجنة تقرير الحلقة الدراسية عن تخطيط وادارة البرامج القومية لانهاى المجتمع المحلي (م إ إ / ل إ إ ف / ٢٤ ) ♦ واكد ممثلون عديدون اهمية تعبئة الموارد البشرية واستخدام العمال المتطوعين في بناء مرافق المجتمع المحلي ♦ وانتقدت الآراء على ان انهاى المجتمع المحلي يلعب دورا هاما في الانماء الاقتصادي والاجتماعي ♦ فمن الممكن تحقيق وفر مالي باتباع هذه الاساليب ، فضلا عن ان هذه البرامج ، ان تستحث الناس على سد حاجاتهم بانفسهم ، تساعد على بث روح الاعتماد على الذات ، وتتيح لهم اكتساب المهارات العملية ، وتزبد من ادراكهم لمسؤولياتهم المدنية ♦ كذلك شدد على اهمية دور المرأة في انهاى المجتمع المحلي واتفق الممثلون على وجوب اعطاء مكانة خاصة للنشاطات التي تهم المرأة بوجه خاص في برامج انهاى المجتمع المحلي ♦ ووصفت عدة وفود ما حدث في بلدانها من التطورات ، ورأت أن تحقيق فعالية برامج انهاى المجتمع المحلي يقتضي اتاحة الاعداد والتدريب لجميع انواع الموظفين ، كالمديرين والاختصاصيين الصحيين ومستشارى الارشاد الزراعي ♦ وابدى تايبىد تام للبرنامج الذى اوصت به الحلقة الدراسية عن انهاى المجتمع المحلي ، التي انعقدت في اديس ابابا من ١٤ الى ٢٥ ايلول (سبتمبر) ١٩٥٩ (م إ إ / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ١٥ ( الدورة ٢ ) ) ♦

## المطلب الثاني

### برنامج الاعمال والاولويات

٤٣٠ - اقرت اللجنة تقرير اللجنة التحضيرية لبرنامج الاعمال والاولويات (م.إ.ل / ل.إ.ف / ٤٧) \* واعتمدت في قرارها رقم ١٨ (الدورة ٢) و ١٩ (الدورة ٢) (م.إ.ل / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث) برنامج الاعمال والاولويات لعام ١٩٦٠ - ١٩٦١ ، واكدت من جديد رغبتها في الاضطلاع ببرامج تقتضي عملا مشتركا \*

٤٣١ - واعترافا بالصعوبات التي تعترض تدبير الموظفين ، اتخذت اللجنة قرارا طلبت فيه الى الاعضاء والاعضاء المنتسبين ان يقدموا الى الامين التنفيذى كل مساعدة ممكنة لتدبير الموظفين اللازمين للامانة ، ولا سيما الافريقيين (م.إ.ل / ٣٣٢٠ ، الباب الثالث ، القرار ٢٠ (الدورة ٢) \*

## الفرع الثاني

### مناقشة المجلس للتقارير

٤٣٢ - قام الامناء التنفيذيون للجنة الاقتصادية لاوروبا (م.إ.ل / ٣٣٤٩) واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى (م.إ.ل / ٣٣٤٠) واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية (م.إ.ل / ٣٣٣٣) واللجنة الاقتصادية لافريقيا (م.إ.ل / ٣٣٢٠) <sup>(١)</sup> بتقديم التقارير السنوية للجائهم الى المجلس في دورته الثلاثين ؛ وقد استعرض <sup>(٢)</sup> كل منهم الاتجاهات الاقتصادية في منطقة لجنته ، والتطورات الرئيسية في اعمالها وامانتها \*

٤٣٣ - فذكر الامين التنفيذى للجنة الاقتصادية لاوروبا ان التوسع الاقتصادى قد استمر في المنطقة منذ كتابة ' دراسة الحالة الاقتصادية في اوروبا عام ١٩٥٩ ' (م.إ.ل / ل.إ.أ / ٣٨٣) <sup>(٣)</sup> ، وان زيادات الانتاج راجعة الى زيادة الانتاجية اكثر منها الى زيادة التوظيف \* وذكر

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملاحق رقم ٢ و ٣ و ٤

و ١٠ على التوالي \*

(٢) م.إ.ل / م.م ١١١٣ \*

(٣) انظر ايضا النبذات ١٢٥ - ١٣٠ \*

ان اكبر توسع شهدته اوربا الغربية هو التوسع الذي سجلته البلدان ذات الصناعة المتقدمة ، بينما نجد في بلدان اوربا الشرقية ان معدلات النمو المتميزة بارتفاع خاص قد سجلتها البلدان ذات الصناعة القليلة التقدم نسبيا \* وبينما اقترن التوسع بزيادة سريعة في التجارة داخل المنطقة ، نجد شروط التبادل التجاري بين اوربا وبين البلدان المنتجة للمواد الأولية قد استمرت في التدهور \* وذكر انه قد اقترح في الدورة الخامسة عشرة للجنة ان تعقد بين الحكومات اجتماعات دورية سرية على مستوى مناسب للذاري المسائل الاقتصادية الكبرى ؛ ولوضع مجموعة من المبادئ والاجراءات المنظمة للتجارة المتعددة الاطراف لتطبيقها على علاقات البلدان ذات النظم الاقتصادية المختلفة ؛ وزيادة الانفتاح من جهاز اللجنة الاقتصادية لاوروبا في دعم المساعدة المقدمة من الامم المتحدة الى البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو \* وقد عملت اللجنة ، باتخاذها قرارا ( القرار ٣ ( الدورة ١٥ ) ) بشأن عقد اجتماع يضم كبار المستشارين الاقتصاديين الحكوميين ، وقرارا آخر ( القرار ٦ ( الدورة ١٥ ) ) بشأن تحسين الاساليب الفنية للتجارة الخارجية ، على تمهيد الطريق لمقارنة وتنسيق السياسات الاقتصادية في اوربا \* كما تبدي اللجنة مزيدا من الاهتمام بمساعدة البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ؛ وتهتم اهتماما خاصا بزيادة التعاون داخل نطاق اللجنة وعلى الصعيد الاقليمي ، في تبادل الخبرة العلمية والتقنية والانتاجية \* و اشار الى التقدم المحرز في مشروعات مكافحة تلوث المياه ، وانماء الانتاجية والآلية الذاتية ، ودراسة مسألة تصدير السلع الانتاجية ، وتحليل الحالة العامة للطاقتة في اوربا \* وبين ان اللجنة وامايتها تبديان اهتماما متزايدا بدراسة الاتجاهات الطويلة الاجل وآثارها في السياسات الاقتصادية \*

٤٣٤ - واكد اعضاء المجلس<sup>(١)</sup> اهمية وفائدة الوظيفة الرئيسية التقليدية للجنة ، الا وهي تشجيع وزيادة التعاون بين حكومات بلدان اوربا الشرقية واوروبا الغربية في الميدان الاقتصادي ولا سيما ميدان التجارة \* واعرب عن الامل في ان يؤدي الاجتماع المقترح عقده لكبار المستشارين الاقتصاديين الحكوميين الى زيادة التفاهم المتبادل بين اعضاء اللجنة الاقتصادية لاوروبا من البلدان ذات النظم الاقتصادية المتباينة ، وبذلك يساهم في تحسين العلاقات الاقتصادية \* كما رؤى ان قيام لجنة انماء التجارة التابعة للجنة الاقتصادية لاوروبا باستقصاء الامكانيات العملية لتحسين الاساليب الفنية للتجارة داخل اوربا سيسر تطبيق المزيد من الاساليب المبنية على تعدد الاطراف ، ويزيل الكثير من العقبات القائمة ، ويزيد من حجم هذه التجارة \* وقد تعود نتائج هذه الاعمال بفائدة لا على المنطقة وحدها ، بل وعلى العالم بأسره \* ورحب بالنشاطات التي

(١) م ١ / م م من ١١١٣ الى ١١١٥ \*

تواصل اللجنة القيام بها لتشجيع التبادل المنظم للمعلومات بين البلدان المشتركة \* وأكد أعضاء عدة ضرورة قيام اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بعملها لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو سواء في منطقتها أو في المناطق الأخرى \* كما أشير إلى المهام الجديدة التي قد تقع على عاتق اللجنة نتيجة لتحقيق المزيد من اللامركزية في نشاطات الأمم المتحدة في ميدان المساعدة الفنية \*

٤٣٥ - ووصف الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى عام ١٩٥٩ بأنه العام الذي تمكنت فيه البلدان الأعضاء في اللجنة ، من الإبلال عموماً من النكسة التي عانتها عام ١٩٥٨ \* وقال أن تحسن الانتاج والتصدير ، في القطاعين الزراعي والصناعي على السواء قد استمر في مطلع عام ١٩٦٠ \* وذكر أن التقدم الذي شهدته المنطقة في مجموعها ليس مع ذلك كافياً لأحداث تغيير مناسب في مستوى معيشة الأغلبية العظمى من الشعوب الآسيوية \* ومع ذلك فهناك أدراك متزايد للمشاكل التي يجب التغلب عليها ، وحماس متزايد لمعالجتها على نحو فعال \* وذكر أن تعاون البلدان المصنعة ضروري لتمكين بلدان المنطقة من زيادة تصديرها للمنتجات الزراعية والصناعية معاً ، وهذا التصدير لم يرتفع مستواه منذ حوالي ثلاثة عقود \* وقال أن تقديم هذا النوع من المساعدة لا يقل ضرورة عن تقدم أنواع أكثر مباشرة من المعونة الأخرى \* ولغت الأمين التنفيذي الانظار بوجه خاص إلى القرار ٣١ (الدورة ١٦) الذي أوصت فيه اللجنة بمجموعة من التدابير الرامية إلى تشجيع المزيد من التعاون في المنطقة لانماء التجارة والصناعة \* وقال أن المنطقة تشهد تقدماً مستمراً في توسيع نطاق وسائل ومرافق النقل والمواصلات ، وأن الأمثلة البارزة على ذلك مشروع الطريق الآسيوي الرئيسي \* وذكر أن وضع برنامج للتدريب أثناء العمل في اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى سيساعد على سد الحاجة إلى توفير عدد متزايد من الأخصائيين المدربين لتنفيذ مشاريع الانماء الاقتصادي في بلدانهم \*

٤٣٦ - وأعرب أعضاء المجلس بالاجماع عن ارتياحهم إلى أعمال اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، ولا سيما فيما يتعلق بتشجيع الانماء الاقتصادي \* وأكدت وفود متعددة أهمية القرار ٣١ (الدورة ١٦) بشأن التعاون الاقتصادي الإقليمي لانماء التجارة والصناعة ، وهو القرار المتخذ في الدورة السادسة عشرة للجنة ، ورأت هذه الوفود أن القرار يمهّد الطريق لزيادة عدد المشروعات ذات الأهمية الإقليمية ، وربما لوضع مشاريع صناعية مشتركة \* ورؤى أن دورة عام ١٩٥٩ للفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط الاقتصادي ، والتابع للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، كانت منبراً مفيداً لتوضيح المشاكل التي ينطوي عليها النمو الاقتصادي والاجتماعي المتوازن وأن الفريق العامل قد ساعد البلدان على اتخاذ التدابير السليمة اللازمة لانمائها الاقتصادي والاجتماعي \* وذكرت عدة حالات تحقق فيها التعاون الإقليمي بفضل أعمال اللجنة وأمانتها \*

واثنى على الاعمال المستمرة لانماء الحوض الاسفل لنهر ميكونغ ؛ كما رحبت عدة وفود بالخطط الرامية الى شق طريق اسيوى رئيسي ، وهو المشروع الذى تحقق فيه تقدم مفيد ، ورحبت كذلك بالمؤتمر المزمع عقده للمخططين الاقتصاديين الاسيويين ، الذى ينتظر ان يمثل مرحلة اخرى هامة في اعمال اللجنة .

٤٣٧ - واكد الامين التنفيذى للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية اهمية انشاء مؤسسة أمريكية اللاتينية للتجارة الحرة ، وهي المؤسسة التي قد تمثل بالفعل الخطوة الاولى في سبيل انشاء سوق مشتركة لأمريكا اللاتينية . ولقد اصبحت المؤسسة ، باشتراك المكسيك فيها ، اوسع نطاقا من مجرد تجمع دون اقليمي . ومع ان التصنيع الذى تسعى بلدان أمريكا اللاتينية الى تحقيقه سيؤثر حتما في هيكل اسواقها ، فليس ثمة داع الى تخوف البلدان المتعاملة مع أمريكا اللاتينية من تضرر تجارتها ، لان زيادة صادرات هذه المنطقة ستتمكنها من زيادة وارداتها من بقية اجزاء العالم . اما معدل الانماء الاقتصادي في المنطقة ، ولا سيما معدل زيادة الدخل القومي ، فما زال غير مرض ، ويتحتم على البلدان المعنية اتباع سياسات عملية لتعجيل نموها . ولقد تمكنت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية من مساعدة بلدان أمريكا اللاتينية بطرق متعددة من اهمها انشاء مؤسسة التجارة الحرة . كما الفت افرقة استشارية كانت تتعاون مع الحكومات التي طلبت مساعدتها على تحسين طرق تخطيط الانماء الاقتصادي .

٤٣٨ - واتفق اعضاء المجلس على ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية قد ساهمت بدور كبير في زيادة التعاون بين حكومات أمريكا اللاتينية . واكدت وفود متعددة اهمية اعمال اللجنة التي اسفرت عن توقيع معاهدة مونتيبيديو التي نصت على انشاء مؤسسة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة . ورؤى ان هذه المعاهدة تمثل مرحلة هامة في جهود بلدان أمريكا اللاتينية المبذولة لانشاء سوق مشتركة للمنطقة بمجموعها . واثنى عدد من الوفود على اللجنة وامانتها لتسببها عقد اتفاق رأت تلك الوفود انه قد يؤدي الى تغيير التاريخ الاقتصادي لأمريكا الجنوبية . كما رأى بعض الممثلين ان برامج التدريب التي يتولاها موظفو اللجنة ذات اهمية متزايدة بالنسبة الى الحكومات . واتفق اعضاء المجلس على ان اعمال اللجنة تسير على افضل نمط يلائم حاجات المنطقة واعربوا عن ثقتهم من انها ستظل ذات اثر مفيد في انماء أمريكا اللاتينية .

٤٣٩ - وعرض الامين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا بعض المشكلات الرئيسية التي تواجهها البلدان الافريقية في سعيها الى دعم اقتصاداتها ورفع مستويات معيشة شعوبها . وأشار بوجه خاص الى الآثار الضارة التي تلحقها تقلبات اثمان المواد الخام في الاقتصادات الافريقية . ورأى مع ذلك ان التغييرات السياسية التي تطرأ الان بسرعة كبيرة على افريقيا تشجع البلدان الافريقية على ابداء اهتمام كبير بالتعاون الاقتصادي فيما بينها ، وتحفزها على السعي الى تحسين احوالها الاقتصادية . وقال ان اللجنة قد اعربت في دورتها الثانية عن امتنانها

للمساعدة المقدمة الى البلدان الافريقية ، وان اعضاءها قد ابدوا تفضيلهم لانواع مختلفة من المساعدة المتعددة الاطراف على المساعدة الثنائية ، ورأوا ان هناك حاجة ملحة الى زيادة حجم المساعدة . و اضاف ان اللجنة اعربت عن اعتقادها بوجود قيامها بدور هام في نظرية اقتراحات جديدة قد تبدى بشأن المساعدة الاقتصادية والمالية المتعددة الاطراف لافريقيا ، واعربت عن أملها في أن تجرى معها مشاورات في هذا الصدد . وذكر الامميين التنفيذ ايضا انه قد احرز تقدم كبير في تدبير الموظفين الكفاء لامانة اللجنة ، واعرب عن امله في ان يتسنى في المستقبل القريب ملء جميع الوظائف ، لا سيما بالافريقيين .

٤٤٠ - وذكر عدة اعضاء من اعضاء المجلس انهم قد اعجبوا بالتقدم الذي احرزته اللجنة وامانتها في ارساء اسس اعمالها المقبلة . فقد احرز في وقت قصير تقدم ملحوظ في معالجة بعض الصعوبات الكبرى التي يتعين على بلدان افريقيا تذليلها خلال تطورها الاقتصادي . واعرب البعض عن ثقتهم في ان تتمكن اللجنة من القيام بدور هام في مساعدة البلدان على تنفيذ السياسات التي قررتها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، وعلى احكام وحدة اقتصادية اقليمية تعود بنفع كبير على القارة الافريقية .

٤٤١ - ورأى عدد من الوفود ان اللجان الاقتصادية الاقليمية تكتسب ، عن جدارة ، اهمية متزايدة ، وان المجلس كان حكيما حين اعترف بهذه الحقيقة عندما قرر افراد بند خاص في جدول اعماله للنظر في تقارير اللجان . فاللجان الاقتصادية الاقليمية مسؤولة عن كثير من المهام العملية التي تضطلع بها الامم المتحدة فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية وتواجهها الاجتماعية ، ولقد اصبحت ، بشكل متزايد ، برلمانات اقتصادية للبلدان الاعضاء فيها . ورأى بعض اعضاء المجلس ان اللجان تتيج للجلس فرصة مراعاة اتم المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان في مختلف المناطق ، وهنأوا اللجان على الاعمال القيمة التي تقوم بها .

٤٤٢ - واحاط المجلس علما في قراره رقم ٧٦٣ ( الدورة ٣٠ ) بالتقارير السنوية للجان الاقتصادية الاقليمية ، واقرب برامج اعمالها وترتيب الاولوية فيها ، وخول الامين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا تيسير حضور جمهورية المانيا الاتحادية لدورات اللجنة ان رغبت في ذلك ، بنفس الشروط التي تنطبق على الدول الاعضاء في الامم المتحدة غير الاعضاء في اللجنة .

٤٤٣ - ونظرا الى الصعوبات التي تشيرها مسألة رخص القيادة في السير الدولي بين البلدان الاطراف وغير الاطراف في اتفاقية السير على الطرق لسنة ١٩٤٩ ، اتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، قرارا آخر ( القرار ٧٦٤ ) ( الدورة ٣٠ ) دعا فيه البلدان الاطراف في اتفاقية سنة ١٩٤٩ الى الاعتراف ، اعتبارا من موعد اقصاه ٢٦ آذار (مارس) ١٩٦٢ ، برخص

القيادة الدولية المتفقة مع النموذج الوارد في المرفق ١٠ من الاتفاقية المذكورة ، والتي تصدرها البلدان غير اطراف في الاتفاقية ؛ كما دعت البلدان الاطراف في اتفاقية سنة ١٩٢٦ او اتفاقية سنة ١٩٤٣ ، والتي لم تصبح بعد اطرافا في اتفاقية ١٩٤٩ ، الى الاعتراف ، اعتبارا من التاريخ ذاته ، برخص القيادة الدولية المتفقة مع النموذج الوارد في المرفق ١٠ من الاتفاقية الاخيرة .



#### الفصل الرابع

#### المسائل الاقتصادية الأخرى والمسائل المتصلة بها

- \* -

#### الفرع الأول

#### مبادئ التعاون الاقتصادي الدولي

٤٤٤- عرض على المجلس في دورته الثلاثين ، بناءً على قراره رقم ٧٢٧ باء (الدورة ٢٨) ، تقرير للأمين العام ( م إ ١ / ٣٣٩٦ )<sup>(١)</sup> يتضمن موجزا تحليليا مقارنة لجميع الردود الواردة على قائمة أسئلة أرسلت الى الحكومات بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٣٢١ (الدورة ١٣) ، الذي طلبت فيه الجمعية الى الأمين العام استطلاع آراء الدول الاعضاء عن ملاءمة القيام بوضع بيان بالاهداف الاقتصادية للأمم المتحدة وبوسائل التعاون الاقتصادي الدولي التي تكفل بلوغ هذه الاهداف .

٤٤٥- وقد مت الحكومات المؤيدة لوضع بيان بالاهداف الاقتصادية اسبابا متعددة لرأيها . ومن بين هذه الاسباب ، اعتقادها بأن وضع اعلان باهداف الأمم المتحدة يزيد التفاهم بين الأمم ، ويساعد على ارشاد الدول في علاقاتها الاقتصادية ، ويساهم عموما في بلوغ هذه الاهداف . كما ذكرانه ، نظرا الى انقضاء وقت طويل منذ توقيع الميثاق ، فان من المفيد تعميم التجربة الحالية المكتسبة وتحديد أهداف التعاون الاقتصادي الدولي بمزيد من الدقة . أما الحكومات التي لم تتردع الى وضع بيان جديد بالاهداف ، فقد أوردت بعض الاسباب لدعم رأيها ، منها أن الاهداف الاقتصادية العامة للأمم المتحدة قد أعلن عنها في الميثاق وفي قرارات متنوعة متخذة في الجمعية العامة والمجلس . كما رأى أن تقرير أهداف حكيمة يأتي بأحسن فائدة عندما يتعلق بمشاكل محددة ، وأن وضع مبادئ عامة من جديد يحد من مرونة الهيئات الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة ، ويضييق مجال تطورها المقبل .

٤٤٦- وكرر الاعضاء أثناء مناقشات المجلس في اجتماعاته المعقودة على مستوى الوزراء<sup>(٢)</sup> وفي اجتماعاته الأخرى ابداء آرائهم العامة بشأن دور الأمم المتحدة في الميدان الاقتصادي .

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٢ من جدول الأعمال .

(٢) م إ ١ / م ١١١٧ - ١١٢١ .

وأشير بصفة خاصة الى أن من أهم وظائف الأمم المتحدة ، المنصوص عليها في الميثاق ، تعزيز العلاقات الاقتصادية الدولية \* وأشار كذلك الى الدور الاستشاري الذي يمكن أن يقوم به المجلس في تنسيق السياسات الاقتصادية القومية والتوفيق بينها \* ولوحظ في الوقت ذاته أنه توجد هيئات متنوعة ، داخل الأمم المتحدة وخارجها ، لتشجيع العلاقات الاقتصادية الدولية ، وأن من الملائم وجود هيئات مختلفة لحل مسائل اقتصادية معينة مختلفة \* واقترح أحد الوفود أن يعتمد المجلس إعلانا عن التعاون الاقتصادي الدولي ، وقدم مشروع نص لهذا الإعلان \*

## الفرع الثاني

### المسائل الإحصائية

٤٤٧ - نظر المجلس في دورته الثلاثين<sup>(١)</sup> في تقرير لجنة الإحصاء عن أعمال دورتها الحادية عشرة (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ / ٢) والاضافة (١)<sup>(٢)</sup> \* وأحاط المجلس علما بالتقرير في قراره رقم ٧٦٥ (الدورة ٣٠) ، وأقر برنامج الأعمال وترتيب الأولويات الوارد فيه \* وفيما يلي وصف لبعض المسائل الرئيسية التي نظرت فيها اللجنة \*

### المبحث الأول

#### الإحصاءات الصناعية والإحصاءات المتصلة بها

٤٤٨ - نظرت اللجنة في مذكرة أعدتها الأمين العام (م.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٥٧) وعرض فيها التنقيحات المقترحة ادخالها على التوصيات الدولية المتعلقة بالإحصاءات الصناعية الأساسية ؛ وقد اقترحت هذه التنقيحات نتيجة لدراسة التجارب والأساليب القومية (م.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٥٧ / الاضافتان ١ و ٢ وم.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٨١) \* وطلبت اللجنة أعداد منشور تعرض فيه الاقتراحات ، بعد تنقيحها في ضوء مناقشات اللجنة ، كدليل تسترشد به البلدان في وضع إحصاءاتها الصناعية الأساسية وجمع بيانات قابلة للمقارنة الدولية \* ودعت الى مواصلة الأعمال في ميدان الإحصاءات الصناعية ، مع الاهتمام خاصة بالمقارنة بين نظم بعض البلدان ذات الصناعة المتقدمة \* (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ٣٣) \*

(١) م.إ.إ. / ل.إ.ق. / م.م. ٢٨٤ وم.إ.إ. / م.م. ١١١٦ \*

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١٢ \*

(٣) المرجع الأخير ، المرفقات ، البند ٩ من جدول الأعمال \*

- ٤٤٩ - وناقشت اللجنة برنامج سنة ١٩٦٣ العالمي للاستقصاءات الصناعية الأساسية ، بالاستناد الى مذكرة (م.إ.إ / ل.إح / ٢٥٨ ) أعدها الأمين العام . وطلبت اعداد منشور تعرض فيه التوصيات الخاصة بهذا البرنامج كما أقرته اللجنة ، كما طلبت لفت أنظار الدول الاعضاء الى قرار المجلس رقم ٦٧٦ باء ( الدورة ٢٦ ) ، الذي أوصى فيه بجمع بيانات أساسية عن الصناعة في عام ١٩٦٣ او في عام قريب منه (م.إ.إ / ٣٣٧٥ ، النبذة ٤١ ) .
- ٤٥٠ - ونظرت مسألة الوحدة الاحصائية المألحة للاستخدام في الاستقصاءات الاقتصادية ، بالاستناد الى مذكرة (م.إ.إ / ل.إح / ٢٥٩ ) أعدها الأمين العام . وطلبت اللجنة الى الأمين العام اعداد دراسة فنية مبنية على هذه المذكرة ، بعد توسيعها وتعديلها في ضوء مناقشاتها كما طلبت اليه اجراء مشاورات أخرى مع الدول الاعضاء (م.إ.إ / ٣٣٧٥ ، النبذة ٤٥ ) .
- ٤٥١ - وناقشت اللجنة الاحصاءات المتعلقة بالبيانات التي يمكن استخلاصها من الحسابات الختامية وحسابات الارباح والخسائر في المؤسسات ، بالاستناد الى مذكرة (م.إ.إ / ل.إح / ٢٦٠ ) أعدها الأمين العام . وطلبت الى الأمين العام اعداد دراسة مقارنة للحاجات والمشاكل والاساليب القومية ، الخاصة بجمع وتنظيم احصاءات الاصول والخصوم واليرادات والمصروفات في المؤسسات ، والاستمرار في وضع مبادئ توجيهية في هذا الميدان (م.إ.إ / ٣٣٧٥ ، النبذة ٥٠ ) .

### المبحث الثاني

#### احصاءات أثمان الجملة

- ٤٥٢ - ناقشت اللجنة مسألة جمع ووضع سلاسل لأثمان الجملة تكون مثلة لهذه الأثمان وقابلة للمقارنة ، وذلك بالاستناد الى تقرير (م.إ.إ / ل.إح / ٢٦٤ ) أعده الأمين العام . وطلبت الى الأمين العام اعداد منشور فني عن هذا الموضوع ، ووضع مشروع لمجموعة من المبادئ التوجيهية (م.إ.إ / ٣٣٧٥ ، النبذة ٥٥ ) .

### المبحث الثالث

#### احصاءات التجارة الخارجية

- ٤٥٣ - نظرت اللجنة في اقتراح وارد في مذكرة (م.إ.إ / ل.إح / ٢٦١ ) للأمين العام بشأن الجمع بين 'التصنيف النموذجي للتجارة الدولية' الذي وضعتة الامم المتحدة ، والذي أوصى به المجلس في قراره رقم ٢٩٩ باء ( الدورة ١١ ) ، وبين 'قائمة التعريفات الجمركية' المعتمدة

دوليا ، والموضوعة من مجلس التعاون الجمركي في بروكسل \* وأقرت اللجنة نصا منقحا للتصنيف النموذجي يتيح هذا الجمع \* وطلبت نشر التصنيف النموذجي المنقح ، مع فهارس أبجدية ، وقائمة التعريفات الجمركية المقسمة ، ومجموعة رموز التقابل بين هذين التصنيفين \* كما طلبت وضع فهارس ، ان أمكن ، تقابل بين التصنيف النموذجي المنقح وبين التصنيفات المستخدمة في التجارة الخارجية للاتحاد السوفياتي وبلدان أوروبا الشرقية (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ٦٣ ) \*

#### المبحث الرابع

##### الحسابات القومية

٤٥٤ - ناقشت اللجنة مسألة قياس التكوين الاجمالي لرأس المال المحلي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، بالاستناد الى مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٦٥ ) أعدتها الامين العام ، وتضمنت تقييما للأساليب المستخدمة في هذه البلدان لتقدير التكوين الاجمالي لرأس المال المحلي واقترحت الطرق اللازمة لتحسين هذه التقديرات \* وطلبت اللجنة تنقيح المذكرة في ضوء ملاحظاتها ، ومواصلة الاعمال في هذا الميدان لاعداد دراسة قد يكون فيها مساعدة للدول الاعضاء (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ٧٢ ) \*

٤٥٥ - وناقشت اللجنة التقدم المتحقق في موضوع المحاسبة القومية والموضوعات المتصلة به ، بالاستناد الى مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٧٦ ) أعدتها الامين العام \* ولاحظت أن تنقيح الوثيقة الصادرة بعنوان 'نظام المحاسبة القومية والجداول المتعلقة به' (١) قد ازال تقريبا جميع الاختلافات في التوديمات المقدمة من الامم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي الاوربي وصندوق النقد الدولي \* وطلبت (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ٨٨ ) منح درجة عالية من الاولوية لدراسة أساليب تحسين نوع البنود في احصاءات الحسابات القومية ؛ واقترحت أن يصار ، بالتعاون مع المؤتمرات الاحصائية الاقليمية الى الاستمرار في دراسة وسائل تنسيق نظم حسابات الدخل القومي المتبعة في بلدان تتفاوت فيها انواع التنظيم الاقتصادي \* كما دعت الى الاستمرار ، بالتعاون مع صندوق النقد الدولي والمنظمات الاقليمية المعنية ، في تقصي اغراض وفائدة وضع نظام متكامل لاحصاءات تدفق الاموال وحسابات الدخل القومي \*

---

(١) 'الدراسات المنهجية ، السلسلة واو ، العدد ٢ التنقيح ١ ، منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١١ / ١٧ / ٥٩ \*

## المبحث الخامس

### احصاءات البرامج الاجتماعية

٤٥٦- نظرت اللجنة في مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٦٩) والتصويب (١) أعدّها الأمين العام بالاستناد الى توصيات قدمها الفريق العامل المشترك بين الوكالات والمختص باحصاءات البرامج الاجتماعية \* وتحتوي هذه المذكرة ملخصاً لمحتويات مجموعة الاحصاءات الاجتماعية المزمع اصدارها - على النحو المبين في الجزء الاول من مرفق قرار المجلس رقم ٦٩٣ (الدورة ٢٦) - في عام ١٩٦٣ ، وذلك بصدد نشر ثالث تقرير عن الحالة الاجتماعية العالمية \* ووافقت اللجنة موافقة عامة على الجداول الستة والخمسين الواردة في الملخص (وهي تتناول احصاءات السكان والاحوال المدنية ، والاحوال الصحية ، واستهلاك الطعام والتغذية ، والسكان ، والتعليم والنشاط الثقافي ، واليد العاملة وشروط العمل ، والضمان الاجتماعي ، والدخل والمصروفات) \*

٤٥٧- وعرض على اللجنة ، تنفيذاً لقرار المجلس رقم ٥٨٥ بـ (الدورة ٢٠) تقرير (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٠) والتصويب (١) عما تحقق من تقدم في تعريف وقياس مستويات المعيشة من الناحية الدولية \* وقد أعد الأمين العام هذا التقرير بالتعاون مع الوكالات المتخصصة \* ورأت في اللجنة دليلاً مؤقّتاً مفيداً في الموضوع \*

٤٥٨- ونظرت اللجنة في مشروع ابتدائي (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧١) أعدّه الأمين العام ، عن أهداف ومحتويات كتيب مزمع وضعه عن الاستقصاءات العينية لاحوال معيشة الاسر ، على النحو الذي اقره الفريق العامل المشترك بين الوكالات والمختص باحصاءات البرامج الاجتماعية \* وأوصت اللجنة بالدعوة الى عقد اجتماع لفريق عامل خاص يضم خبراء في اساليب الاستقصاء العيني لاستعراض ما تحقق من تقدم في الايام الاخيرة في ميدان الاساليب التي يمكن أن تكون ملائمة ، وعلى الاخص في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، لجمع الاحصاءات المطلوبة لـ 'مجموعة الاحصاءات الاجتماعية وللبرامج الاجتماعية عامة (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ١٠٩) \*

٤٥٩- ودرست اللجنة تقريراً (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٢) أعدّه الأمين العام عن تقدم الاعمال في تعداد المساكن ، ولاحظت زيادة عدد البلدان التي اجرت او ستجرى تعدادات للمساكن خلال السنوات العشر الممتدة من عام ١٩٥٤ الى ١٩٦٤ \* كما نظرت في تقرير فني (م.إ.إ. / ل.إ.ح / م.ت ٢) عن المؤشرات الاحصائية لمستويات المعيشة السكنية ، كما نظرت في تقرير (م.إ.إ. / ل.إ.ح / م.ت ٢ / الاضافة ١) عن الملاحظات الواردة بشأن هذه المؤشرات \* ورأت اللجنة ان للمؤشرات التي وضعتها الامم المتحدة اهميتها في وضع البرامج الاقتصادية والاجتماعية ، وان من الواجب ان تدرسها الافرة الاقليمية المعنية باحصاءات السكان \* ونظرت

اللجنة في مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٤) أعدتها المكتب الإحصائي عن الطرق المقترحة لتقدير الحاجات في ميدان الاسكان ، واوصت بتعميمها على الدول الاعضاء لتبدي رأيها فيها ، وباحالتها الى المؤتمرات الاحصائية الاقليمية لتكييفها مع الظروف الاقليمية . ودرست اللجنة كذلك مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٥ والاضافة ١) أعدتها الامين العام ، وتحتوي اقتراحات لوضع برنامج للاحصاءات السكنية الجارية .

#### المبحث السادس

##### تبويب المعاملات الحكومية

٤٦٠ - استعرضت اللجنة تقريراً (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٩) أعدته الامين العام عن الاعمال المنجزة تنفيذاً لقرار المجلس رقم ٣٧٨ دال (الدورة ١٣) . وقد عمم على الدول الاعضاء والمنظمات الاقليمية والدولية المعنية ، بناء على طلب اللجنة في دورتها العاشرة ، كتيب في تبويب المعاملات الحكومية حسب طبيعتها الاقتصادية ووظيفتها (أ.ع / إ.م.ف / د.ت أ.ع ١٢ - أ.ع / م.إ.ق / ٤٩) <sup>(١)</sup> . واحاطت اللجنة علماً في دورتها الحادية عشرة (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ النبذة ١٤٩) بموجز للملاحظات الواردة على "الكتيب" ، وطلبت الى الامين العام تعميم الموجز (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٩) ووثيقة عنوانينها 'اعادة تصنيف المصروفات واليرادات الحكومية في بعض البلدان' (أ.ع / م.إ.ق / ٥٢) <sup>(٢)</sup> .

#### المبحث السابع

##### الاحصاءات الديموغرافية

٤٦١ - احاطت اللجنة علماً بالاعمال المنجزة بصدد برنامج تعداد السكان العالمي لسنة ١٩٦٥ (الذي أقره المجلس في قراره رقم ٦٢٢ باء (الدورة ٢٢)) ، كما هي معروضة في مذكرة (م.إ.إ. / ل.إ.ح / ٢٧٦) أعدتها الامين العام . ولاحظت صدور الصيغة النهائية ل'المبادئ والتوصيات المتعلقة بتعدادات السكان القومية' <sup>(٣)</sup> ، وكذلك ثلاثة مجلدات من 'كتيب عن طرق

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع ٢/١٦/٥٨

(٢) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع ٣/١٦/٥٨

(٣) 'الدراسات الاحصائية ، السلسلة ميم ، العدد ٢٧ ، منشورات الامم المتحدة رقم المبيع

تعداد السكان<sup>(١)</sup> \* وسرها النجاح المحرز في تنفيذ البرنامج ، كما يتضح من قيام ثمانية وستين بلداً باجراء تعدادات خلال فترة ١٩٥٥ - ١٩٥٩ ، ووضع خطط لاجراء ١٤١ تعداداً خلال فترة ١٩٦٠ - ١٩٦٤ \*

٤٦٢ - كذلك درست اللجنة تقريراً (م.إ.إ. / ل.إ.ح. / ٢٧٧ / والاضافة ١ / التنقيح ١) أعدده الأمين العام عن تقدم الاعمال في ميدان الاحصاءات الديموغرافية الاخرى \* وأوصت باتمام الدراسة المنهجية عن سجلات السكان للتثبت من دقتها ومن استخدامها كوسائل احصائية ، وطلبت مواصلة اجراء التجارب حول طرق التمييز بين الاحصاءات الديموغرافية حسب درجة دقتها (م.إ.إ. / ٣٣٧٥ ، النبذة ١٣٨ ) \*

### المبحث الثامن

#### برنامج الاعمال

٤٦٣ - تضمن برنامج الاعمال الذي اوصت به اللجنة وأقره المجلس اعطاء درجة عالية من الاولوية للمشروعات الخاصة المتعلقة باحصاءات التوزيع ، واحصاءات التجارة الخارجية ، واحصاءات الاصول والخصوم ، والوحدة الاحصائية في الاستقصاءات الاقتصادية ، والاحصاءات الصناعية ، واحصاءات اثمان الجملة ، والاحصاءات الديموغرافية ، والانتاج القومي والمصرفات القومية بالاثمان الثابتة ( والارقام القياسية للاثمان المتصلة بها ) ، والحسابات القومية ، وتوزيع الدخل الشخصي ، واحصاءات الموارد الداخلة في الانتاج والنتائج والمعاملات المالية ، وسجلات السكّان ، وتعدادات السكان ، والتصنيفات الاجتماعية الاقتصادية ، والحاجة الى المساكن ، والاستقصاءات العينية لاحوال معيشة الاسر ، واحصاءات البرامج الاجتماعية ، ومنهج تعداد المسكّان \* وقد اضيفت هذه الموضوعات الى المشروعات المستمرة ذات الاولوية العالية ، المتعلقة بالمسائل الآتية : نشر الاحصاءات الدولية بانتظام ، واصدار منشورات منهجية في ميدان الاحصاء ، واجراء مشاورات اقليمية في المسائل الاحصائية ، وتقديم المشورة والمساعدة الى البلدان لتطبيق المعايير الحالية ، وتبادل المعلومات عن المشاكل المتعلقة بالمناهج وتطبيقها \*

---

(١) ' الدراسات المنهجية ، السلسلة واو ، العدد ٥ ، التنقيح ١ ' منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع ٦ / ١٢ / ٥٨ \*

### الفرع الثالث

## الزلازل في المغرب والشمالي

## المبحث الاول

## الزلازل في المغرب

٤٦٤ - نظر المجلس في دورته التاسعة والعشرين<sup>(١)</sup> في التدابير التي يجب اتخاذها  
بصدد الزلازل التي حدثت في المغرب في شباط (فبراير) ١٩٦٥ \* وقدّم جميع أعضاء المجلس  
عزائهم الحارة الى المغرب حكومة وشعباً ، واعربوا عن شديد قلقهم للنتائج المؤسسية لهذه  
الزلازل \* وقد اشير الى المساعدة المقدمة الى المغرب من مختلف البلدان والمنظمات الدولية  
كمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة \* ومع ذلك رؤى أن من الضروري قيام الامم المتحدة بتشجيع  
اتخاذ تدابير اخرى \*

٤٦٥- كذلك أدلى ببيانات باسم مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الصحة العالمية بشأن ما يمكن تقديمه من الإغاثة الفورية والمساعدة الطويلة الأجل \* واتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٤٦ (الدورة ٢٩) ) أعرب فيه عن قلقه لنتائج الزلازل ، ودعا الدول الأعضاء الى النظر فيما يمكنها تقديمه من مساعدة ، ودعا منظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وكذلك الوكالات المتخصصة الأخرى القادرة ، على ابداء اهتمام عاجل بالمشاكل الناجمة عن تلك الكارثة كل في ميدان اختصاصها ؛ واعرب المجلس عن امتنانه للمساعدة التي جرى تقديمها ، وطلب الى الأمين العام أن يراعي حالة المغرب الخاصة عند البت في الخدمات الواجب تقديمها الى مختلف البلدان ، وأن ينسق جهود مختلف هيئات الأمم المتحدة في هذا الصدد \*

## المبحث الثاني

## الزلازل في الشـيلي

٤٦٦- عرض على المجلس في دورته الثلاثين <sup>(٢)</sup> تقرير عن دورة استثنائية للجنة العامة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية <sup>(٣)</sup>، والتي اجتمعت من ٢٨ الى ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٠

(۱) م م / م م ت / ۱۰۹۶ \*

$$\diamond 1116 \text{ و } 1112 \text{ م م } / \frac{1}{\text{ع}} \frac{1}{\text{ع}} \text{ م } (2)$$

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٤ ألف ٠



في نيويورك للنظر في الوسائل التي يمكن اتخاذها لتنظيم التعاون الدولي ازاء الحالة الناشئة في الشيلي اثر الكارثة التي حلت بها في ايار (مايو) ١٩٦٠ \*

٤٦٧- واستمع المجلس الى بيان للامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، اوضح فيه مدى الاضرار ، وعرض توصيات اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية \* واعرب جميع اعضاء المجلس عن عطف بلادهم الشديد على الشيلي ، وطالبوا بان يتخذ المجتمع الدولي ما يلزم من التدابير العاجلة الناجمة \* واستمع المجلس كذلك الى بيان للرئيس التنفيذي لمكتب المساعدة الفنية عن امكان تقديم مساعدة فنية استثنائية الى الشيلي نتيجة للكارثة \*

٤٦٨- واتخذ المجلس قرارا ( القرار ٧٦٦ ( الدورة ٣٠ ) ) اعرب فيه عن قلقه الشديد لنتائج الكارثة الفادحة التي اصابته اكثر من ثلث اراضي الشيلي وسكانها ؛ واحاط علمه ، مع الارتياح ، بالمساعدة التي قد تلقتها الشيلي من مصادر متعددة ؛ ولاحظ ان حكومة الشيلي قد أعدت برنامجا طارئا للمساعدة الفنية لاجل التعمير والانماء الاقتصادي في الشيلي ، وهو برنامج يقتضي انفاق مبالغ مجموعها ٢٢ مليون دولار عن الفترة الواقعة بين ١٩٦٠ و ١٩٦٢ \* وطلب الى الامين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة مراعاة الحاجات العاجلة للشيلي ، عند البت في نطاق موارد وكالاتهم وسلطاتها ، في الخدمات التي يجب تقديمها الى الدول الاعضاء ، وطلب الى المدير العام للصندوق الخاص بالندار بعين العطف في اى مشروع قبل استثماره قد تقدمه الشيلي في صدد اعمال التعمير ويستطيع الصندوق معالجته \* واوصى المجلس لجنة المساعدة الفنية ومكتب المساعدة الفنية ومديره التنفيذى بمراعاة الحاجات الخاصة للشيلي الى المساعدة الفنية في الاعوام ١٩٦٠ و ١٩٦١ و ١٩٦٢ ؛ وببذل كل جهد ممكن لتلبيةها ، دون المساس بالمستوى العام للبرامج المقررة للبلدان الاخرى خلال هذه السنوات \* واعرب عن امله في أن تراعى حكومات البلدان المشتركة في البرنامج الموسع للمساعدة الفنية الحاجات الخاصة للشيلي ، فضلا عن الحاجات الاستثنائية الاخرى والمقتضيات العادية للبرنامج ، وذلك بتقديم تبرعات اضافية للحساب الخاص ، بالقدر الذى يكفي لسد ما تعجز الموارد الحالية عن سده من هذه الحاجات \*

### المبحث الثالث

#### التعاون الدولي في ميدان الابحاث السيسمولوجية

٤٦٩- اتخذ المجلس ايضا ، في صدد مناقشته للزلازل في الشيلي ، قرارا ( القرار ٧٦٧ ( الدورة ٣٠ ) ) اعرب فيه من جديد عن قلقه ، كما هو مبين في القرارات ٢٥٤ ( الدورة ٩ )

و ٧٥١ (الدورة ٢٩) و ٧٦٦ (الدورة ٣٠) ، للخسائر الفادحة في الارواح والاضرار الفادحة في الاموال التي تسببها الزلازل وامواج البحر الناجمة عن الزلازل ، وطلب الى الامين العام التماس تعاون منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والوكالات المتخصصة المعنية الأخرى في اجراء دراسة شاملة مفصلة لطرق ووسائل تخفيف الاضرار الناجمة عن الزلازل والامواج الناتجة عنها الى أدنى حد ممكن ، بما في ذلك تشجيع الارصاد والابحاث السيسمولوجية وتنسيقها ، وانماء نظم الانذار من الامواج البحرية الناتجة عن الزلازل ، ورسم خرائط سيسمولوجية وتحسين التخطيط المادي واساليب الاسكان والبنشاء في المناطق الاشد تعرضا لمثل هذه الهزات ، ورفع تقرير الى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين ؛ ودعا الامين العام والوكالات المتخصصة المعنية الى تقديم اقصى ما تستطيع به الموارد من المساعدة لهذا الغرض الى الحكومات التي تطلبها .

## الفصل الخامس

### المسائل الاجتماعية

٤٧٠- ليس في هذا الفصل بحث مستقل لنشاطات لجنة السكان واللجنة الاجتماعية اللتين لم تعقدا أية دورة خلال السنة المستعرضة \* ويتضمن التقرير السنوى للامين العام عن أعمال المنظمة<sup>(١)</sup> وصفا للتقدم المحرز في تنفيذ برامج الاعمال التي وضعتها هاتان اللجنتان في الدورتين العاشرة والثانية عشرة لهما على التوالي ووافق عليها المجلس في دورتيه السابعة والعشرين والثامنة والعشرين \*

٤٧١- ويتضمن الفصل السابع من هذا التقرير اشارة الى بعض نواحي برنامج الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ، التي نظر فيها المجلس ، أثناء استعراضه السنوى لانساء وتنسيق برامج الامم المتحدة والوكالات المتخصصة وأنشطاتها ، في مجموعها ، في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان \*

### الفرع الاول

#### البرنامج الطويل الامد للعمل الدولي المشترك في ميدان الاسكان

٤٧٢- ناقش المجلس في دورته الثلاثين<sup>(٢)</sup> تقريراً للامين العام (م.إ.١ / ٣٣٨٢) عن التقدم الذى أحرز في تنفيذ البرنامج الطويل الامد للعمل الدولي المشترك في ميدان الاسكان والمرافق الجماعية المتصلة به ، وقد أعد استجابة لقرار المجلس رقم ٧٣١ باء (الدورة ٢٨) \* ونظر المجلس في اتجاهات البرنامج الرئيسية ، وفي المشروعات المحددة المشتركة التي يتعين على الامم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية الاضطلاع بها خلال فترة ١٩٦١ - ١٩٦٢ \* وقد لوحظ ، بالنسبة للتأكيد الذى ورد في البرنامج الطويل الامد على المشاريع الاقليمية ، ان المشاريع التي تنطوى على مسؤولية مشتركة بين الامم المتحدة ووكالة أو أكثر من الوكالات المتخصصة ، تنسم عادة بطابع اقليمي ، ولكنها متممة لمجموعة كبيرة من نشاطات الامم المتحدة والوكالات

---

(١) أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ١ \*

(٢) م.إ.١ / ل ت / م م ١٩٩ و ٢٠٠ ؛ م.إ.١ / م م ١١٣٢ \*

المتخصصة المعنية بتقديم المساعدة الفنية الى الحكومات المفردة ، لتخطيط وتنفيذ برامجها السكنية ، واعداد الموظفين الاداريين والفنيين اللازمين .

٤٧٣- وأثناء مناقشة المشاريع التي تضمنها برنامج الاعمال ، أعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم لازدياد الانتفاع من مراكز الاسكان الاقليمية في البحث والتدريب وتبادل الخبرة . وقد لوحظ وجود قسط من التداخل بين بعض المشاريع ؛ ولكن يبدو أن هذا لا مفر منه في المرحلة الحالية التي يجرى فيها التنسيق بين البرامج القائمة للوكالات ؛ بيد أنه رُؤي أن هذا التداخل يجب أن يزول تدريجيا مع تطور البرنامج . ورؤي أن مسألة التمويل الهامة ليست موضوعا لى مشروع مشترك ، ولكن الامم المتحدة قد عالجتا معالجة دقيقة كما أنها قيد دراسة عدة لجان اقتصادية اقليمية . وقد لوحظ باهتمام ، في هذا الصدد قيام الصندوق الخاص بتمويل مشروع في ميدان البحث المتعلق بالبناء . ورحب بعض الاعضاء بمساهمة عدة منظمات حكومية دولية ومنظمات غير الحكومية في هذا البرنامج ، كما أكدوا ايضا اهمية اشراك الحكومات في هذا البرنامج وحفزها على وضع سياسات سكنية قومية منسقة . وأعربوا عن الامل في أن تتضمن الملاحظات التي طلب الى الحكومات ابدائها على البرنامج المقترح ، معلومات عن السياسات والبرامج القومية ، واقتراحات حول الطرق المختلفة التي قد يتسنى بها للعمل الدولي المشترك المساعدة على تنفيذ هذه السياسات والبرامج .

٤٧٤- واجمعت الآراء في المجلس على أنه ما دامت اللجنة الاجتماعية ستتناول في هذا البرنامج في دورتها عام ١٩٦١ ، فلم تعد هنالك ضرورة الا الى الاحاطة علما بتقرير الامين العام والاعراب عن الامل في أن تتمكن الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية من الاشتراك في مشاريع فترة ١٩٦١ - ١٩٦٢ المعددة في ملحق التقرير .

## الفرع الثاني

### عقوبة الاعدام

٤٧٥- دعت الجمعية العامة ، في قرارها رقم ١٣٩٦ ( الدورة ١٤ ) المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الشروع في اجراء دراسة عن مسألة عقوبة الاعدام ، والقوانين والعادات المتصلة بها وعن آثار تطبيقها والغائها ، في معدل الاجرام .

٤٧٦- وبعد أن نظر المجلس في هذه المسألة في دورته التاسعة والعشرين<sup>(١)</sup> اتخذ

---

(١) م ١٤ / م ١٥ و ١٦ .

قراراً (القرار رقم ٧٤٧ (الدورة ٢٩) طلب فيه إلى الأمين العام أن يعد دراسة عن الوقائع المتعلقة بمختلف نواحي مسألة عقوبة الإعدام التي أشار إليها قرار الجمعية العامة ، وأن يتشاور حسب استنسابه ، مع اللجنة الاستشارية الخاصة لخبراء منع الاجرام ومعاملة المجرمين التي انشئت بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٤١٥ (الدورة ٥) ، وأن يقدم هذه الدراسة إلى المجلس في دورته الثالثة والثلاثين .

### الفرع الثالث

#### مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)

- ٤٧٧- نال المجلس ، في دورته التاسعة والعشرين <sup>(١)</sup> في تقريرى المجلس التنفيذى لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة عن أعمال دورتيها المعقودتين في ايلول (سبتمبر) ١٩٥٩ (م.إ. / ٣٣٠٤) <sup>(٢)</sup> ، وآذار (مارس) ١٩٦٠ (م.إ. / ٣٣٣٦) <sup>(٣)</sup>
- ٤٧٨- وقد اعلم رئيس المجلس التنفيذى المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن مجلسه قد استعرض مختلف سياسات المساعدة لتأمين اجدى انتفاع بـموارد المؤسسة . وفي ميدان التغذية قام المجلس من جديد ، استناداً الى استقصاءات اجراها الخبراء بالتعاون مع منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ، بتحديد سياسته المتعلقة بمساعدة البلدان على زيادة كمية الحليب المنتج محلياً والمتوفر للامهات وللاطفال ، وتحسين نوعه . كما وافق المجلس ايضاً على وضع ترتيب للاولويات لمشروعات توزيع اللبن المخيض وذلك لكي تكون لها قيمة أبقي واطول .
- ٤٧٩- واستعرض المجلس التنفيذى بالاضافة الى ذلك نتائج برنامج البحث واستحضار انواع جديدة من الاغذية الغنية بالبروتينات للاطفال ، وهو البرنامج الذى ساهمت فيه مؤسسة اليونيسيف منذ عام ١٩٥٥ . وقد ادى عدم التأكد من توفر فائض من مسحوق اللبن المخيض الى تحميل اليونيسيف مسؤولية مضاعفة جهودها لمساعدة البلدان على تحسين تغذية اطفالهم بواسطة الوسائل الخاصة وعلى اساس طويل الاجل . ورأى المجلس التنفيذى أن مثل هذه الجهود قد تؤلف مساهمة فعالة في الحملة العالمية للتحرر من الجوع .

---

(١) م.إ. / م.م ١١٠٨ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢ .

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٢ ألف .

٤٨٠- واستعرض المجلس التنفيذى ايضا سياسته الخاصة بمساعدة حملات مكافحة الملاريا ، التي كان يخصص لها حوالي ٤٠ في المائة من مساعداته ؛ وسيقوم هذا المجلس باستعراض كامل آخر لهذه السياسة في شهر حزيران (يونيه) ١٩٦١ .

٤٨١- وكانت الجمعية العامة قد ذكرت في قرارها رقم ١٣٦١ (الدورة ١٤) أن المعونة المقدمة عن طريق مؤسسة اليونيسيف تشكل طريقة عملية للتعاون الدولي على مساعدة البلدان على تحقيق الغايات المبينة في اعلان حقوق الطفل . وقد وافق المجلس بالاجماع ، في ضوء هذا القرار ، على بيان ضمنه آراءه بشأن المسؤوليات المترتبة على المؤسسة ، والحاجة الى توفير موارد اخرى تمكنها من مواجهة هذه المسؤوليات (م.إ.إ / ٣٣٣٦ ، النبذة ٤٠) .

٤٨٢- وبالنظر الى انقضاء عشر سنوات منذ أن حولت مؤسسة اليونيسيف اهتمامها الرئيسي من الاغاثة العاجلة في حالة الطوارئ الى تقديم معونة للبرامج الطويلة الاجل لمصلحة الاطفال في البلدان ذات الاقتصاد المتنامي ، فقد اعرب عدد من أعضاء المجلس التنفيذى عن اعتقادهم بأن الوقت قد حان لاجراء دراسة نظامية لحاجات الاطفال وللفرص المتاحة لاتخاذ التدابير اللازمة لكي تحدد بمزيد من الدقة اهم الميادين التي تتطلب جهودا قومية ومعونة دولية في المستقبل ، وأفضل الطرق لمنح مثل هذه المعونة . وسوف ينظر المجلس التنفيذى في هذه المسألة في شهر حزيران (يونيه) عام ١٩٦١ ، وذلك بالاستناد الى تحليل اعده المدير التنفيذى بالتشاور مع الوكالات المتخصصة ، ومع مراعاة وجهات نظر البلدان المستفيدة بشأن اولوية حاجات اطفالها .

٤٨٣- وأنهى رئيس المجلس التنفيذى لمؤسسة اليونيسيف الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان المجلس التنفيذى يود ان تسرع مؤسسة اليونيسيف في تقديم المعونة الى البلدان التي تحول فيها المصاعب المالية أو الاحوال الادارية ، دون الشروع في تنفيذ مشاريع جديدة ، ولا سيما الدول الجديدة والناشئة في افريقيا التي ضاعفت المؤسسة من معونتها لها في السنوات الاخيرة . ووافق المجلس التنفيذى على وجوب تفسير سياسته الخاصة بالمساهمة المحلية المقابلة بمزيد من المرونة ؛ ووجوب السماح للمدير العام بتقديم مشاريع تقضي بتحمل مؤسسة اليونيسيف نسبة اكبر من النفقات المحلية في بعض الحالات المستعجلة ، وذلك ريثما يستعرض المجلس سياسته في عام ١٩٦١ ؛ ووجوب توفير الاموال اللازمة لتقديم مساعدة اضافية الى الحكومات في اعداد مشاريع طلباتها . وسوف يستعرض المجلس ايضا في شهر حزيران (يونيه) من عام ١٩٦١ سياساته المتعلقة بالمعونة المقدمة لاعداد المؤلفين الوطنيين ، ومع انه لا توجد على الارجح اية صورة اخرى من صور المساعدة تعود بنتائج اعظم في المدى الطويل ، فان ما تخصصه مؤسسة اليونيسيف لهذه الغاية لا يصل الى ١٠ في المائة من اعتماداتها المخصصة للمعونة .

٤٨٤- وان مؤسسة اليونيسيف لتسعى ، حيثما يمكنها ذلك ، الى تشجيع الحكومات على اتخاذ التدابير اللازمة لتنسيق عدد من نشاطاتها ضمن برنامج شامل تدمجه ، في تدابير اوسع لتحسين مستويات معيشة الاسر والمجتمعات المحلية \* وقد قام المجلس التنفيذي لأول مرة في دورته المعقودة في شهر آذار (مارس) ١٩٦٠ باقرار اعتمادات لمشاريع تقوم بتوفير الخدمات الاجتماعية للأطفال \*

٤٨٥- واستعرض المجلس التنفيذي كذلك اجراءاته المتعلقة برصد الاعتمادات وذلك بغية الاسراع تدريجيا في الانتفاع بالموارد المتوفرة \* واستمرت طلبات المعونة تتجاوز الدخل بعدة ملايين من الدولارات في كل عام \* وقد بلغ الدخل عام ١٩٥٩ مقدار ٢٤ مليون دولار ومن المتوقع أن يبلغ مقدار الاعتمادات المطلوبة حوالي ٢٩ مليون دولار ، وسيتعين لمواجهة هذه الطلبات استخدام كافة الموارد المتوفرة للاعتمادات ، دون الاحتفاظ على الارجح بأى احتياطي في نهاية العام \* وقد أكد رئيس المجلس اهمية ضم اعمال السكان الخيرية الى جهود مؤسسة اليونيسيف في البلدان المستفيدة من معونة المؤسسة والبلدان المتبرعة على السواء \* واعرب عن امله في ان تتمكن مؤسسة اليونيسيف بفضل مضاعفة الجهود القومية ، من خدمة قضية الطفولة في المستقبل بقسط اوفر مما فعلته في السابق \*

٤٨٦- وقد اعرب عدد من الممثلين ، اثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، عن الاهتمام الشديد الايجابي الذي تبديه حكوماتهم باعمال مؤسسة اليونيسيف \* واثنوا على النتائج الهامة التي حققتها بتشجيعها وحفزها الجهود القومية المبذولة لخدمة الاطفال ، ورحبوا بالطريقة التي ادت بها معونتها الملموسة المجتذبة فورا لتقدير الجميع ، الى رفع مكانة الامم المتحدة \* فقد قدمت الحكومات بموجب سياسة "المساهمة المحلية المقابلة" ضعفي ونصف ضعف قيمة المعونة التي قدمتها مؤسسة اليونيسيف ، فكانت هذه الحقيقة دليلا على الاهمية الكبرى التي تعلقها الحكومات على هذه المعونة ، وقد اعرب الممثلون عن تقديرهم للاهتمام المتزايد الذي ابداه المجلس التنفيذي باجراء تقييمات دورية للبرامج الجارية في ضوء تغير الحاجات ، وبالمسائل المتصلة بالسياسة الاساسية التي يجب اتباعها \* ورحبوا ايضا ببيان المجلس التنفيذي عن ازدياد المسؤوليات المترتبة على مؤسسة اليونيسيف بموجب اعلان حقوق الطفل \*

٤٨٧- ورحب عدد من الممثلين ايضا بزيادة المرونة في سياسات اليونيسيف المتعلقة بالبرامج بوصفها ذات دلالة على رغبة المجلس التنفيذي في ايجاد طرق جديدة لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد الاقل نموا والبلدان التي تمر بمراحل انتقالية صعبة \* واثاروا الى أنه رغم قيام مؤسسة اليونيسيف حاليا بمساعدة حوالي مائة مشروع في اثنين وثلاثين بلدا واقليما في افريقيا ، فلا بد من توسيع نطاق هذه المعونة بسرعة \* واثاروا انه ينبغي للمجلس التنفيذي عند قيامه في

شهر حزيران (يونيه) ١٩٦١، باستمرار سياسته المتعلقة بدفع النفقات المحلية، أن يراعي بكل دقة الأثر الذي قد يتركه أى تغيير في سياسة اليونيسيف في الاساليب المتبعة في الوكالات الأخرى للأمم المتحدة \* ولفت النظر الى الاقتراح الذى قدمه المدير العام للمجلس التنفيذى في دورة آذار (مارس) ١٩٦٠، ومفاده أن المجلس التنفيذى قد يود، في دورة مقبلة، بحث الفرص التي يتيحها برنامج ايفاد الخبراء الاداريين والتنفيذيين للمساعدة على تنفيذ بعض المشاريع المستفيدة من اليونيسيف \*

٤٨٨ - ورحب الممثلون، بوجه عام، بقرار المجلس التنفيذى فيما يتعلق باجراء دراسة استقصائية عن حاجات الاطفال \* واكدوا أهمية مراعاة آراء البلدان المستفيدة من حيث أولويات حاجاتها والمعونة الإضافية التي يمكن لليونيسيف تقديمها لتسهم في تلبية هذه الحاجات \* وحذر عدة ممثلين من اضافة فئات جديدة من المعونة نظرا الى قلة موارد اليونيسيف وعدم التأكد من زيادتها في المستقبل \*

٤٨٩ - وأشار عدد من الاعضاء الى أهمية برامج التدريب وايدوا الاهتمام الزائد بها \* ورحب بالدراسة الاستقصائية المعترزم اجراؤها عن المعونة التي تقدمها مؤسسة اليونيسيف لبرامج التدريب باعتبار هذه الدراسة اساسا لسياسة المجلس التنفيذى المقبلة بالنسبة الى مثل هذه المعونة \*

٤٩٠ - ومن بين انواع برامج المساعدة التي رأى الممثلون انها تستحق مزيدا من التأييد، برنامج صحة الامهات والاطفال، وبرنامج تغذية الاطفال ( مع الاهتمام بمصفى خاصة بايجاد حلول دائمة لمشاكل تغذية الاطفال ) \* وتعتبر المشاريع المتواضعة الاولى المعتمدة لتوفير الخدمات الاجتماعية للاطفال، طليعة ما يؤمل ان يكون مساهمة كبيرة من مؤسسة اليونيسيف لمساعدة البلدان على انماء خدمات اجتماعية شاملة من هذا النوع \* وأكد بعض الممثلين انه ينبغي الاحتفاظ للاعتمادات الكبيرة نسبيا المخصصة لاعمال مكافحة الملاريا بمستواها الحالي البالغ \* ( ملايين دولار في السنة، وذلك حتى لا يتعطل نجاح المشاريع الحالية \* وذكر ممثلون آخرون انه لم لا يريدون التقليل من أهمية اعمال مكافحة الملاريا، ولكنهم يعتقدون بوجود تخفيض معونة اليونيسيف في هذا الميدان ليتمكن تخصيص نسبة اكبر من الموارد، على نحو اكثر مباشرة، لتلبية حاجات الاطفال \*

٤٩١ - وجرى لفت الانتباه الى قيمة المعونة المقدمة لانماء الانتاج المحلي، كمشاريع حفظ الحليب، واستحضار انواع جديدة من الاغذية الغنية بالبروتينات وبناء مصانع لانتاج اللقاح \* واقترح الممثلون العمل، في مرحلة التخطيط، على ادماج انواع معينة من معونة اليونيسيف،



كمحلات مكافحة الملاريا ، في برامج انمائية اوسع ، وذلك بغية تحسين الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية في آن واحد \* واثنوا على مؤسسة رعاية الطفولة لمبادرتها الفعالة الى اغاثة المناطق المنكوبة \*

٤٩٢- واعرب الممثلون عن تقديرهم لتعاون مديرية الامم المتحدة للشؤون الاجتماعية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، مع مؤسسة اليونيسيف ؛ ورؤى كذلك أنهم رغم التعثر الذي شهدته احيانا الترتيبات التي تقوم الوكالات الفنية بموجبها باسداء المشورة الفنية ، فان الدلائل تشير ، بصورة متزايدة ، الى وجود تفاهم متبادل ورغبة في التعاون \*

٤٩٣- واعرب عموما عن الامل في ان تزداد موارد اليونيسيف بحيث تتمكن لا من مجرد متابعة اعمالها الناجحة ، بل ومن التوسع فيها كذلك لتلبية الحاجات الجديدة المتغيرة \*

٤٩٤- وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس القرار ٧٥٣ ( الدورة ٢٩ ) الذي احاط فيه علما بتقرير المجلس التنفيذي لمؤسسة اليونيسيف عن اعمال دورتيه المعقودتين في شهر ايلول (سبتمبر) ١٩٥٩ ، وشهر آذار (مارس) ١٩٦٠ \*

#### الفرع الرابع

##### \* تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

٤٩٥- نذار المجلس في دورته الثلاثين<sup>(١)</sup> في تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ( ج ع / ٤٣٧٨ )<sup>(٢)</sup> عن الفترة الواقعة بين أيار (مايو) ١٩٥٩ وأيلول (مايو) ١٩٦٠ \*

٤٩٦- وتضمن التقرير بيانا بالتقدم المحرز في الميدانين الرئيسيين لنشاط المفوضية وهما : الحماية الدولية ، وايجاد الحلول الدائمة للاجئين بما في ذلك عودتهم الاختيارية الى اوطانهم وتوطينهم وادماجهم \* وتضمن التقرير ايضا وصفا لبرنامج الاغاثة الطارئة المقرر لاغاثة لاجئي الجزائر في المغرب وتونس ، ولمختلف النشاطات المرتبطة التي تقوم بها المفوضية \*

---

\* بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة \*

(١) م.إ. / م.م ١١٢٨ \*

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ١١ ، المحال الي

المجلس بمذكرة الامين العام ( م.إ. / ٣٣٩٧ والتصويب ١ ) \*

٤٩٧- وأبرز التقرير الآثار التي قد تركتها سنة اللاجئين العالمية ، من حيث زيادة التبرعات المالية ، وتحسين مركز اللاجئين القانوني ، وزيادة فرص التوطين - بما في ذلك قبول اللاجئين ذوي العاهات البدنية - وزيادة الاهتمام بالناحيتين الاقتصادية والاجتماعية لجميعة مشاكل اللاجئين \*

٤٩٨- ومما اوضحه تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورته الثالثة ، المرفق بالتقرير السنوي للمفوض السامي ، أنه قد أقر اعتماد مبلغ منشود قدره ٦ ملايين دولار للبرامج العادية للمفوضية لعام ١٩٦١ ، وأن النية متجهة الى وضع برامج شاملة على أساس سنوي لتسوية مشاكل اللاجئين في بعض البلدان حيث أصبح من المتيسر حلها \*

٤٩٩- وشمة جماعات كبيرة من اللاجئين المحتاجين الى المساعدة لا تدخل في ولاية المفوض السامي ، ولكن التمييز بين مختلف الجماعات أصبح اقل وضوحا ، وقد خولت الجمعية العامة المفوض السامي بذل مساعدة الحميدة لتحويل التبرعات المقدمة لمساعدة هذه الفئات الاخرى من اللاجئين \*  
٥٠٠- وأوضح المفوض السامي أهم النتائج المحرزة خلال الفترة المستعرضة \* فبين أنه رغم ما هنالك من أثر حسن تخلفه سنة اللاجئين العالمية في جميع نشاطات المفوضية ، فما زال عدد اللاجئين الداخلين في ولايته يتجاوز ٥٠٠٠٠٠ لاجي ، منهم ٩٠٠٠٠٠ لاجي يعيشون في أوروبا \* وقد ناشد المفوض السامي الحكومات أن تتأخر في أمر اتخاذ تدابير خاصة لتسهيل تجنس اللاجئين \* وبالتالي للحيلولة دون بقاء مركز اللاجئين عالقا بهم من جيل الى جيل \*

٥٠١- وذكر المفوض السامي أن أعمال مفوضيته قد اتسعت ، وأن من اسباب ذلك تعيين مراسلين في مختلف البلدان \* وقد صدقت على اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين ثلاث دول جديدة هي : نيوزيلاندا وبوغوسلافيا واليونان ؛ وتعد البرازيل العدة للتصديق عليها \* وزيدات ايضا تسهيلات السفر للاجئين \* وأما على صعيد التشريعات القومية ، فقد منح اللاجئون تسهيلات جديدة فيما يتعلق باستحقاقات الضمان الاجتماعي ، والحق في العمل \* وقال المفوض أن العمال اليدويين والعمال المهرة لا يجدون صعوبة كبيرة في الحصول على عمل بسرعة ، ولكن الامر ليس كذلك بالنسبة الى اللاجئين المشتغلين بالاعمال الفكرية وهو لا بد له من مناقشة الحكومات المعنية أن تيسر لهم ممارسة مهنتهم ؛ وهنالك بعض البلدان قد اتخذت التدابير اللازمة في هذا المضمار \* ولفت المفوض السامي ايضا الانتظار الى مسألة تعويض اللاجئين الذين اضطهدوا ، في ظل النظام النازي ، بسبب العرق او الدين او الرأي السياسي \* وقد بدأ في اجراء مفاوضات لقيام حكومة جمهورية المانيا الاتحادية بانشاء صندوق خاص للتعويض \*

٥٠٢ - وانتقل المفوض السامي الى الشكل الاساسي الآخر للمساعدة المقدمة الى اللاجئين - المساعدة المادية - فقال انه يمكن ان يقسم الى فئتين : العناية والاعالة ، وايجاد الحلول الدائمة \* ففي حالة الفئة الاولى ذكر على سبيل المثال برنامج الاغاثة الذي اشتركت في تنفيذه رابطة جمعيات الصليب الاحمر والهلال الاحمر مع المفوضية لصالح لاجئي الجزائر في المغرب وتونس \* ورغم السيطرة على الحالة ، فما زالت ثمة حاجة الى تبرعات اخرى نقدية وعينية للاستمرار في تنفيذ البرنامج ، كما ان ثمة مشكلة تعليمية وتوظيفية متزايدة \*

٥٠٣ - واستطرد المفوض السامي انه امكن ، بفضل سنة اللاجئين العالمية ، احراز تقدم في ايجاد حلول لمشاكل اللاجئين غير المتوطنين الذين كانوا يشملون ، في ( نيسان (ابريل) ١٩٦٠ ، حوالي ٢٠٠٠٠ لاجي من المقيمين في المعسكرات ، منهم حوالي ١٤٠٠٠ لاجي \* تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لاختلاء المعسكرات \* وقال ان الصعوبة تزداد في ايجاد حلول دائمة لهؤلاء اللاجئين ، لان نسبة المتخلفين اجتماعيا منهم في ازدياد بسبب انخفاض عدد نزلاء المعسكرات ، مما يزيد في لزوم تخطيط الحلول على اساس الحالات الفردية \* ويتوقع الانتهاء في اواخر عام ١٩٦٠ من وضع الترتيبات اللازمة لاختلاء المعسكرات في عام ١٩٦١ ، شريطة دفع التبرعات المعقودة \* ومن المأمول ان يتمكن عدد كبير آخر من اللاجئين من مغادرة المعسكرات ، عند تنفيذ البرامج الموضوعة لهذا الغرض في المانيا والنمسا \* وقد اصبح من الممكن ، بفضل نجاح سنة اللاجئين العالمية ، ابداء اهتمام اكبر بحاجات اللاجئين غير المتوطنين الموجودين خارج المعسكرات ، مع منح الاولوية لذوى العاهات منهم \*

٥٠٤ - ولفت المفوض السامي الانظار بصفة خاصة الى تزايد امكانيات التوطين المتاحة في بلدان مختلفة ولا سيما للاجئين ذوى العاهات البدنية ، مما يساعد حتما على ايجاد الحلول لمشاكل اللاجئين غير المتوطنين \*

٥٠٥ - ولخص المفوض السامي الحالة المالية فاعلم المجلس انه من اصل المبلغ المنشود المقرر للبرامج العادية لسنة ١٩٦٠ ، وقدره ١٢ مليون دولار ، ثمة ٨٠٠٠٠٠ دولار معقودة او موعودة كما تم التبرع بمبلغ ١٠٧٢٧٠٠٠ دولار لمساعدة اللاجئين في شمال افريقيا ، وبمبلغ ١٠٧٠٩٠٥٤ دولارا لمساعدة اللاجئين الصينيين في هونغ كونغ \*

٥٠٦ - وأثنى المفوض السامي ، في الختام ، على جميع المنظمات التي اشتركت في اعمال المفوضية \*

٥٠٧ - وقام عدد كبير من اعضاء المجلس ، اثناء المناقشة ، بتهمئة المفوض السامي على تقريره وعلى الاعمال التي انجزتها المفوضية خلال الفترة المستعرضة \* واعربوا عن ارتياحهم

للتناقص عدد اللاجئين غير المتوطنين الداخليين في ولايته ولتحسين التدابير المتخذة لحماية اللاجئين \* كما اعرّبوا ايضا عن ارتياحهم لاحراز تقدم في توفير الضروريات الاساسية كالغذاء والكساء ، للاجئين في افريقيا الشمالية \*

٥٠٨ - ولفت بعض الممثلين النظر الى مدى المسؤولية المترتبة على البلدان التي يقيم فيها اللاجئين عن منحهم المساعدة اللازمة لتوطينهم \* ولوحظ ان البرنامج الحالي للمفوض السامي قد راعى حاجات اللاجئين غير المتوطنين المقيمين خارج المعسكرات ، ولا سيما ذوى العاهات؛ وشدد عدة ممثلين على الحاجة الى تقديم مزيد من المساعدة الى هذه الفئة من اللاجئين \* ورؤى ان ازدياد نسبة « الحالات الخاصة » بانخفاض مجموع عدد المقيمين في المعسكرات ، يدل على استحالة انجاز برنامج اخلاء المعسكرات ما لم يحصل بقية اللاجئين والمتخلفين اجتماعيا على المعالجة المتخصصة التي يحتاجون اليها ، واشئى على المفوض السامي لمشاريعه الخاصة بمساعدة اللاجئين المتخلفين اجتماعيا \*

٥٠٩ - واتفق الممثلون الذين اشتركوا في المناقشة على وجوب مواصلة الجهود الحالية رغم امكان اعتبار سنة اللاجئين العالمية عملية ناجحة \* وذكر عدد من الممثلين اثناء المناقشة تفاصيل النتائج التي اسفرت عنها الحملات التي نظمت في بلادهم بمناسبة سنة اللاجئين العالمية ، والتدابير الخاصة التي اتخذتها حكوماتهم ، لا سيما لتوطين اللاجئين ذوى العاهات \* وقد هنئت حكومة المملكة المتحدة على بادرتها بالدعوة الى تنظيم سنة اللاجئين العالمية \* ولكن اتفق على أنه ما زال هناك الكثير ينبغي عمله ، واعرب عن الامل في استمرار هذه الجهود بعد انتهاء سنة اللاجئين العالمية والاحتفاظ بالنهج العالمي الذى اتبع في حل هذه المشكلة \*

٥١٠ - واشئى رئيس المجلس في ختام المناقشة على مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين الذى سيعتزل منصبه في نهاية السنة \*

٥١١ - واتخذ المجلس القرار ٧٦٩ (الدورة ٣٠) الذى احاط فيه علما بالتقرير الذى اعده المفوض السامي ( ج ع / ٤٣٧٨ ) لالحالته الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة \*

## الفرع الخامس

### المراقبة الدولية للمخدرات

٥١٢- نظر المجلس ، في دورته الثلاثين <sup>(١)</sup> ، في تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الخامسة عشرة (م.إ.إ / ٣٣٨٥) <sup>(٢)</sup> ، وتقرير لجنة الافيون المركزية الدائمة عن اعمالها عام ١٩٥٩ (م.إ.إ / ل أ م د / ١٥ والاضافة) <sup>(٣)</sup> ، وتقرير الامين العام عن المساعدة الفنية لمراقبة المخدرات (م.إ.إ / ٣٣٦٢ والتصويب (١) <sup>(٤)</sup> . واحاط المجلس في قراره رقم ٧٧٠ الف وباء (الدورة ٣٠) علما بتقريرى اللجنتين على التوالي . ونجد فيما يلي ملخصا لبعض النشاطات الرئيسية التي تقوم بها اللجنتان ، وللتدابير التي اتخذها المجلس للاقتصادى والاجتماعي فيما يتعلق بتوصيات لجنة المخدرات .

### المبحث الاول

#### تتفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية للمخدرات

٥١٣- ان الحكومات ، عموما ، قد وفّت بالتزاماتها المنصوص عليها في مختلف المعاهدات المتعلقة بالمخدرات والقاضية بتقديم المعلومات والتقارير اللازمة . فقد بلغ عدد البلدان والاقاليم التي قدمت عنها تقارير سنوية عن عام ١٩٥٨ ، ١٣١ بلدا واقليما . وأنهى الى اللجنة أنه يستفاد من بعض التقارير أن بلدانا واقاليم عدة لم تلتزم احكام المعاهدات الدولية المتعلقة بالمخدرات فيما يختص باجازات تصدير المخدرات . وقد طلب الى الامين العام تذكير الحكومات المعنية بالتزاماتها في هذا الصدد ودعوة البلدان التي لم تقدم تقارير سنوية منذ عدة سنوات الى ارسالها اليه .

٥١٤- وتلقى الامين العام خلال عام ١٩٥٩ نصوصا تشريعية خاصة بالمخدرات تتعلق باثنين وعشرين بلدا وثلاثة عشر اقليما . وبما ان بعض البلدان لم ترسل بعد نصوصها ، فقد طلبت اللجنة الى الامين العام تذكير جميع الحكومات بالتزاماتها في هذا الصدد .

---

(١) م.إ.إ / ل أ ج / م م ٤٣٠ و ٤٣١ ؛ و م.إ.إ / ل م ف / م م ٢٢٣ ؛ و م.إ.إ / م م ١١٢٩ و ١١٣٢ .

- (٢) الوثائق الرسمية للمجلس للاقتصاد والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٩ .
- (٣) لجنة الافيون المركزية الدائمة : وتقرير مقدم الى المجلس للاقتصاد والاجتماعي عن اعمال اللجنة عام ١٩٥٩ ، والاضافة ( منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٥٩ / ١١ / ٣ والاضافة ) .
- (٤) الوثائق الرسمية للمجلس للاقتصاد والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ١٣ من جدول الاعمال .

## المطلب الاول

توسيع نطاق الاشتراك الدولي في المعاهدات  
المتعددة الاطراف الخاصة بالمخدرات

٥١٥- انضمت اربع دول اخرى ، خلال الاثنى عشر شهرا المنتهية في ٢٦ نيسان (ابريل) ١٩٦٠ ، الى بروتوكول باريس الموقع في ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، الذى اجاز اسراء المراقبة الدولية التامة ، على المخدرات ، ولا سيما التركيبية ، التي لم تكن تشملها المعاهدات الخاصة بالمخدرات والسارية وقتئذ \* . وبلغ مجموع عدد الدول التي صدقت على بروتوكول باريس او انضمت اليه حتى ٢٦ نيسان (ابريل) ١٩٦٠ سبعة وخمسين دولة \* .

٥١٦- وقامت ست دول خلال الفترة ذاتها بالتصديق على بروتوكول سنة ١٩٥٣ للافيون او انضمت اليه ، فبلغ مجموع عدد الدول الاطراف في هذا البروتوكول ٣٧ دولة ، منها سبع من الدول الاطراف الصانعة المذكورة في المادة ٢١ من البروتوكول ( وهي ايطاليا ، وبلجيكا ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، وسويسرا ، وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان ) ، ودولتان من الدول المنتجة للافيون والمذكورة في المادة ٦ ( وهما ايران والهند ) \* ويلزم بمقتضى المادة ٢١ من بروتوكول سنة ١٩٥٣ ، انضمام دولة اخرى من الدول المنتجة للافيون الى هذا البروتوكول او تصديقها عليه لكي يصبح نافذا \* .

## المطلب الثاني

مراقبة المخدرات الجديدة

٥١٧- اخضعت ثمانية مخدرات جديدة للمراقبة الدولية خلال هذه السنة \* . وقررت لجنة المخدرات ايضا ان تخضع للمراقبة الدولية المؤقتة ، حتى صدور قرار من منظمة الصحة العالمية مخدرا تركيبيا جديدا يعرف باسم ديفينوكزيلات ، ويشبه البيثيدين ، وهو مخدر مولد للادمان اخضع للمراقبة الدولية \* .

## المبحث الثاني

### الاتجار غير المشروع

٥١٨ - توافرت للجنة المخدرات خلال العام الماضي معلومات أكمل عن الاتجار غير المشروع كما لوحظ تحسن في نوع التقارير الواردة \* ومع هذا فقد رأت اللجنة من جديد ضرورة مناشدة كافة الحكومات الاسراع في تقديم تقارير كاملة ودقيقة عن الاتجار غير المشروع ، عملاً بالالتزامات المترتبة عليها بموجب المعاهدات ، وتلبية لطلب الهيئات الدولية المعنية \*

٥١٩ - ولاحظت اللجنة أن المخدرات الرئيسية المتداولة في الاتجار غير المشروع ما زالت تتألف من الأفيون والمستحضرات الأفيونية والكوكايين والقنب \* وتقع مصادر هذا الاتجار الدولي بالأفيون في الشرق الأقصى والشرقين الأدنى والوسط \* ويتفرع الاتجار بالمستحضرات الأفيونية إلى تشعبات دولية واسعة النطاق ويتخذ مظاهر متعددة وهو عميق الجذور \* وقد اكتشفت خلال هذه السنة عدة مصانع أو مختبرات سرية لصنع المورفين الخام والدياسيتيلمورفين (هيرويين) وهنالك ، على ما يبدو ، تزايد في استعمال الدياسيتيلمورفين والاتجار به ، وتوجد تجارة واسعة غير مشروعة بهذا المخدر تنتجه ، كما هي الحال في السابق ، نحو أمريكا الشمالية ، وهونغ كونغ واليابان والصين (تايوان) وتسلك طرقاً دولية مختلفة \*

٥٢٠ - ولاحظت اللجنة وجود اتجار هام بالكوكايين في أمريكا الجنوبية حيث صنعه غير المشروع منتشر ، ولا سيما في بوليفيا والبيرو \* وأن الاتجار الواسع بعجينة الكوكايين يسهل نقل المواد الخام اللازمة لصنع الكوكايين بصورة غير مشروعة ، وشمة اتجار متزايد بالكوكايين يشمل عدة بلدان من تلك المنطقة ، ويتجه نحو الولايات المتحدة الأمريكية لا سيما عن طريق كوبا والمكسيك \*

٥٢١ - ولاحظت اللجنة وجود اتجار كبير بالقنب أو انعدام أية دلائل على تقلصه ، وبينت أن النمط العام لهذا الاتجار يشبه النمط المذكور في تقارير اللجنة عن السنوات السابقة \* وذلك ضبطات المخدرات الطبيعية الأخرى والمخدرات التركيبية قليلة نسبياً \*

٥٢٢ - ووجدت اللجنة أن الاتجار الدولي غير المشروع قوى التنظيم ولا يمكن مكافحته إلا بواسطة التعاون الدولي الوثيق \* وقد رحبت اللجنة بعقد ميثاق الحدود التركية - الإيرانية وأعربت عن أملها في أن تظهر أيضاً لدى بلدان الشرق الأقصى وأمريكا الجنوبية حيث يروج الاتجار بالمخدرات ذات الروح التعاونية التي ظهرت في الميثاق المذكور \* كذلك لفت انتباه الحكومات إلى الفوائد التي تنجم عن الاتصال الوثيق والمباشر بين السلطات المكلفة بمراقبة الاتجار الدولي بالمخدرات \*

٥٢٣- وأنهى الى اللجنة الاعمال التي انجزتها بعثة دراسة المخدرات في الشرق الاوسط ، وذلك عن طريق تقرير البعثة (م إ / ل م / ٣٨٢ ) وبواسطة رئيسها السيد ل \* ه \* نيكلسون \* وقد قام عدة من اعضاء اللجنة بتهنئة البعثة على اعمالها وعلى التقرير الذى قدمته ، ورأوا أن هذا التقرير سيساعد كثيرا في معالجة حالة الاتجار بالمخدرات في الشرق الاوسط وفي المناطق الاخرى المنكوبة مثله \* .

٥٢٤- واتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا ( القرار ٧٧ جيم ( الدورة ٣٠ )) أحاط فيه علما بتقرير البعثة وبأن هذه البعثة قد ارسلت بعض الرسائل السرية الى بعض حكومات الشرق الاوسط عملا بقرار المجلس رقم ٦٨٩ طاء ( الدورة ٢٦ ) \* وشكر المجلس اعضاء البعثة لاعمالهم الممتازة ولتقريرهم المفيد ؛ ولفت انظار الحكومات المعنية الى التوصيات المحددة التي تضمنها التقرير ودعاها الى النظر فيها كما لفت انظار الحكومات الى الالتزامات المستتبعة عليها ، بموجب المعاهدات الدولية المتعلقة بالمخدرات ، والقاضية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات ؛ ودعا حكومات بلدان هذه المنطقة التي لم تصدق بعد على المعاهدات القائمة المتعلقة بالمخدرات ، الى التصديق عليها ؛ ولفت انظار الحكومات في هذه المنطقة الى التسهيلات المتاحة للحصول على المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات ؛ وطلب الى الامين العام أن يدرس النظام الحالي المتبع في ارسال التقارير الخاصة بالاتجار غير المشروع بالمخدرات ، وان يتخذ التدابير الممكنة لتبسيطه \* .

٥٢٥- وجرى خلال السنة في كل من امريكا الجنوبية والشرقين الاوسط والاقصى عقد اجتماعات مشتركة بين البلدان بشأن مراقبة الاتجار غير المشروع بالمخدرات \* وقام عدة اعضاء من المجلس بمشاطرة اللجنة اغتباطها للخطوة الهامة التي اتخذتها الحكومة البرازيلية في تنظيم مؤتمر البلدان الامريكية الاول بشأن الاتجار غير المشروع بالكوكايين وأوراق الكوكا ، واعترافها بالنتائج القيمة التي احرزت \* كذلك وافق المجلس اللجنة على رأيها بان المؤتمرات الاقليمية لمراقبة المخدرات هامة ومفيدة ، وأعرب عن امله في استمرار التقدم في هذا الاتجاه \* وأكدت اللجنة ايضا ان هنالك وسائل اخرى لتحسين التعاون الاقليمي لمراقبة المخدرات ، ودعت الامين العام الى ابداء اهتمام خاص بهذه المسألة لدى وضعه برنامج اعمال الامانة العامة \* ووافق المجلس ممثل الامين العام على ان من المفيد في هذا الصدد انتداب موظفي شعبة المخدرات في الامانة العامة للخدمة في المناطق المعنية \* .



### المبحث الثالث

#### اساءة استعمال المخدرات (ادمان المخدرات)

٥٢٦ - أبدت لجنة المخدرات ، اثناء نظرها في مشاكل اساءة استعمال المخدرات ، اهتماما خاصا بالمسائل المتعلقة بجمع المعلومات الاحصائية وابلحاث العلمية الخاصة بادمان المخدرات \*

٥٢٧ - وكانت هنالك مجموعة تضم البيانات المتوفرة عن الادمان (م إ / ل م / ٣٨٠) وتؤلف الدراسة الرابعة من سلسلة دراسات تعدها الامانة العامة كل سنة وتتضمن قائمة بعدد مدمني المخدرات المختلفة في البلدان والاقاليم المفردة ، كما يبدو في التقارير الحكومية السنوية عن عام ١٩٥٨ \* ولقد ازدادت البيانات المتوفرة عنها في السنوات السابقة ، ويعزى ذلك ، جزئيا الى تنقيح الفصل العاشر (اساءة استعمال المخدرات) من " صيغة التقارير السنوية " الذي اعتمدته اللجنة في دورتها الثالثة عشرة \* هذا وان اختلاف الطرق التي تتبعها مختلف الحكومات فيما يتعلق بالكشف عن وقائع الادمان وتسجيل المدمنين وتعدادهم ، يؤدي الى ان ارقام الادمان ليست حتما قابلة للمقارنة الاحصائية ، ولكن البيانات المتوفرة قد سمحت لأول مرة بتضمين الدراسة عن الادمان تصنيفا مؤقتا ومجملا ، لدرجة خطورة مشاكل اساءة استعمال المخدرات في ٨٠ بلدا و اقاليم في كافة انحاء العالم \*

٥٢٨ - وتحتاج لجنة خبراء منظمة الصحة العالمية في المخدرات المولدة للادمان ، وكذلك لجنة المخدرات الى حد ما ، للقيام باعمالها ، الى نتائج الابحاث ، بما في ذلك الابحاث السريية المراقبة - عن خصائص المخدرات ، ولا سيما المخدرات الجديدة \* وتعتمد هاتان الهيئتان اعتمادا كبيرا ، في هذا الصدد ، على الاعمال التي تجربها المؤسسات العامة في الولايات المتحدة \* وقد اعرب المجلس في قراره رقم ٧٧٠ دال (الدورة ٣٠) عن تقديره للمساعدة التي تقدمها الولايات المتحدة الامريكية ، ولكنه لاحظ أن مؤسساتها قد لا تتمكن دائما من تزويد لجنة الخبراء بالمعلومات اللازمة في الوقت المناسب ، حتى ولو حاولت منح الاولوية لبعض الطلبات المحددة الواردة من لجنة الخبراء \* ورأى أنه ينبغي ايجاد الوسائل اللازمة للتوسع في اعمال البحث في هذا الميدان وفي مختلف ارجاء العالم \* ولهذا فقد دعا منظمة الصحة العالمية ، والولايات المتحدة الامريكية وغيرها من البلدان التي تملك الوسائل اللازمة كذلك الى دراسة امكانية وفائدة تقديم المساعدة في ميدان البحث هذا الى البلدان التي قد ترغب في الحصول عليها ، ودعا البلدان المعنية الى التشاور مع منظمة الصحة العالمية ، كما دعت هذه المنظمة الى النظر في امكان اعداد مجموعة تتضمن الطرق المتبعة في الوقت الحاضر في تحديد الخصائص الادمانية لمختلف المخدرات \*

## المبحث الرابع

### مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات

#### المطلب الاول

##### مؤتمر المفوضين : الملاحظات

٥٢٩- أنهى الى المجلس ان ٤٣ بلدا و ١٦ منظمة قد ارسلت الى الامانة العامة ، حتى ٣١ آذار (مارس) ١٩٦٠ ، ملاحظات موضوعية على المشروع الثالث للاتفاقية الوحيدة للمخدرات (م.إ.إ. / ل.م. / ل.إ.وم / ٩ والاضافة ١) ، وأن هذه الملاحظات قد جمعت في وثيقة (م.إ.إ. / مؤتمرات ٣٤ / ١) وعملت على الحكومات والمنظمات المعنية وفقا لقرار المجلس رقم ٦٨٩ ياء (الدورة ٢٦) \* وسوف تعمم الملاحظات التي سترد الى الامانة العامة بعد ٣١ آذار (مارس) ١٩٦٠ بصورة اضافة الى هذه المجموعة \*

#### المطلب الثاني

##### المستحضرات المعفاة من المراقبة

٥٣٠- تنقسم المخدرات وفقا للمعاهدات القائمة المتعلقة بالمخدرات الى مجموعتين رئيسيتين : وتسمى الاولى ، عموما ، المجموعة الاولى ، وتشمل اخطر المخدرات كالمورفين ، وتسمى الثانية ، المجموعة الثانية ، وتتضمن المخدرات الاقل خطورة نسبيا كالكوديين \* والفرق الاساسي بين المراقبة المفروضة على المجموعة الاولى وتلك المفروضة على المجموعة الثانية هو ان بيع التجزئة للمخدرات المدرجة في المجموعة الثانية لا يخضع للمراقبة \* كما أن مستحضرات المخدرات المدرجة في المجموعة الاولى لا تخضع لمعظم احكام المراقبة الادارية الا اذا أعفيت افراديا بموجب نص محدد وارد في معاهدة او بقرار من منظمة الصحة العالمية ، بينما تنتمتع بالاعفاء من المراقبة كافة مستحضرات المخدرات المدرجة في المجموعة الثانية ، الصالحة للاستعمال العلاجي العادي \* \*

٥٣١- ونجد أن مختلف الحكومات قد اتت في العمل بتفسيرات مختلفة لهذا الوصف العام لمستحضرات المخدرات المدرجة في المجموعة الثانية المعفاة من المراقبة \* وأدى ذلك الى نشوء بعض المصاعب الادارية في تطبيق نظام شهادات الاستيراد واجازات التصدير على مثل

هذه المستحضرات<sup>(١)</sup> كما في حالة اعتبار الحكومة المصدرة ان مستحضرا معيناً ، صالح للاستعمال العلاجي العادي ، وأنه لذلك معفى من المراقبة ، بينما يرى البلد المستورد غير ذلك .

٥٣٢ - ودرست لجنة المخدرات امكانية حل هذه المصاعب الناشئة في ظل نظام المعاهدات القائم بدعوة منظمة الصحة العالمية : الى النظر في امكان وضع اجراء تتلقى بموجبه من الحكومات اقتراحات تتعلق بتحديد مستحضرات المجموعة الثانية التي يجب اعفاؤها من المراقبة ، والى تقديم توصية ، على أساس هذه الاقتراحات ، بالمستحضرات او بمجموعات المستحضرات التي يجب اعفاؤها باعتبارها ، صالحة للاستعمال العلاجي العادي ، ، والنظر في أية اقتراحات جديدة ترد من الحكومات بشأن مثل هذا الاعفاء . واعربت اللجنة عن امليها في ان يؤدى مثل هذا الاجراء الى تمكين الحكومات التي تقبل توصيات منظمة الصحة العالمية من اتباع نهج اكثر توافقا وانسجاما . ورأت اللجنة ان احكام المشروع الثالث للاتفاقية الوحيدة للمخدرات (م إ / ل م / ل إ و م / ٩ والاضافة ( ) ، في هذا الموضوع مماثلة تقريبا لاحكام نظام المعاهدات القائم ، ويقضي هذا المشروع ، بأن تدرج في جدول ثان المخدرات المدرجة الآن في المجموعة الثانية ، وبأن تدرج في جدول ثالث جميع المستحضرات المعفاة من المراقبة . ورأت اللجنة ان مؤتمر المفوضين المقرر عقده بموجب قرار المجلس رقم ٦٨٩ ياء ( الدورة ٢٦ ) قد يتخذ قرارا بالقيام ، بناء على توصيات تقدمها منظمة الصحة العالمية كتلك المشار اليها آنفا ، بتضمين الجدول الثالث بعض مستحضرات المخدرات المدرجة في الجدول الثاني ، او مجموعات دقيقة التحديد من مستحضرات مثل هذه المخدرات ، بدلا من الاقتصار على تضمين ذلك الجدول الثالث بندا عاما كالبند الاتي : ، مستحضرات صالحة للاستعمال العلاجي العادي ، .

٥٣٣ - ورأى المجلس وهو يحييط علما بما قرره اللجنة ، أن من المفيد ان يتلقى الممثلون المشتركون في مؤتمر المفوضين تعليمات محددة من حكوماتهم عن هذا الموضوع ؛ وان من الضروري ، لتحقيق هذه الغاية ، أن تتاح للسدوائر الفنية في الحكومات المعنية الفرصة اللازمة لدراسة هذا الموضوع قبل انعقاد المؤتمر بوقت كاف . واتخذ المجلس وفقا لذلك قرارا ( القرار رقم ٧٧٠ واو ( الدورة ٣٠ ) ) ، طلب فيه الى الامين العام دعوة الحكومات والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى تزويد منظمة الصحة العالمية قبل ١٥ تشرين الاول ( اكتوبر ) ١٩٦٠ ان امكن ، بالمستحضرات التي ترى وجوب اعفائها من المراقبة . ودعا منظمة الصحة العالمية الى ان تقوم ، في وقت مبكر اذا امكن ، وفي ضوء تلك الاقتراحات ، بوضع قائمة بالمستحضرات التي اوصى باعفائها من المراقبة - لارسالها الى الحكومات قبل افتتاح مؤتمر المفوضين . وفي حالة قبول المؤتمر لتوصيات منظمة الصحة العالمية تدرج هذه المستحضرات في الجدول الثالث التابع للاتفاقية .

(١) انشئ هذا النظام بموجب احكام الفصل الخامس من اتفاقية الافيون الدولية الموقعة في

١٩ شباط (فبراير) ١٩٢٥ .

٥٣٤- وقد اتخذ المجلس هذا القرار مع العلم بأنه لا يخل بما قرره لجنة المخدرات بشأن دراسة امكانية زيادة التوافق والانسجام في النهج الذي تتبعه الدول في هذا الصدد في ظل نظام المعاهدات القائم \*.

### المطلب الثالث

#### مراقبة قش الخشخاش

٥٣٥- يصنع المورفين اما من الافيون او من قش الخشخاش \* وقد أدرجت في المشروع الثالث للاتفاقية الوحيدة نصوص (م إ / ل م / ل إ و م / ٩ / النبذات ٢٠٨ - ٢٥٢) تخضع قش الخشخاش المعد لهذه الصناعة ذاتها لذات التدابير الرقابية تقريبا المقترح فرضها على الافيون \* ولكن الملاحظات الواردة على المشروع الثالث قد دلت على ان عددا من الحكومات رأت ان الاخطار التي ينطوى عليها قش الخشخاش لا تبرر فرض مثل هذه التدابير القاسية \* وبما ان كثيرا من البلدان لا تزرع خشخاش الافيون ، وليست لديها اية خبرة في هذا الموضوع - الذي سيشكل احدى المسائل الرئيسية التي ينبغي ان يجد لها مؤتمر المفوضين حلا - فقد رأى المجلس ان اجراء دراسة مستقلة عن امكان اساءة استعمال قش الخشخاش في اغراض غير مشروعة ومعدى خطورتها سيسهل اعمال الوفود المشتركة في المؤتمر \* وطلب الى الامانة العامة<sup>(١)</sup>، بناء على ذلك ، اتخاذ الترتيبات اللازمة لاعداد مثل هذه الدراسة ، بالاستعانة بخبير استشاري من الخارج عند اللزوم ، وانجازها في وقت مبكر يكفي لارسالها الى الحكومات للنظر فيها قبل انعقاد المؤتمر \*.

### المبحث الخامس

#### الافيون والمستحضرات الافيونية

#### مطلب وحيد

#### الابحاث العلمية

٥٣٦- رغم أن عدد عينات الافيون المشهود بصحة منشئها في مختبر الامم المتحدة للمخدرات قد زاد زيادة كبيرة ، فقد انهي الى اللجنة ان بعض المناطق لم ترسل بعد عينات منه \*.

---

(١) م إ / ل م / م م ٤٣١ \*

ومع أنه من السهل ادراك المصاعب التي تواجه هذه البلدان المعنية ، فلا يمكن اتمام جميع العينات المشهود بصحة منشئها الا اذا بذلت السلطات في المناطق او البلدان التي هي مصدر الاتجار غير المشروع جهوداً مضاعفة لضبط المزروعات غير المشروعة ، والتثبت من صحة منشئها وارسال عينات من الافيون المستخرج منها الى مختبر الامم المتحدة .

٥٣٧ - ولاحظت اللجنة التقدم الكبير الذي احرزه مختبر الامم المتحدة في ايجاد وتطبيق طرق بسيطة لتحديد منشأ الافيون . ووجدت أن التجارب التي اجريت في هذا المختبر ، وفي المختبر الحكومي في يوغوسلافيا المشترك في البرنامج ، قد اثبتت امكان الاعتماد على هذه الوسائل الى درجة كبيرة . وقد حدد المختبر ، بناء على طلب عدة حكومات ، المنشأ الجغرافي لعدد من عينات الافيون المضبوط في الاتجار غير المشروع .

#### المبحث السادس

#### نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الاولى الموجود في الطائرات المستخدمة في الطيران الدولي

٥٣٨ - افاد بعض اعضاء المنظمة الدولية للطيران المدني ان ثمة مصاعب ناجمة عن اختلاف الانظمة القومية التي يخضع لها نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الاولى الموجود في الطائرات المستخدمة في الطيران المدني ، واثرت ذلك التمسست هذه المنظمة ، في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧ ، من الامم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية دراسة هذه المشكلة في نواحيها القانونية والطبية ، ولا سيما من حيث الضمانات اللازمة ضد اساءة استعمال مثل هذه المخدرات ، ووضع مبادئ موحدة يمكن بموجبها استعمال هذه المخدرات ونقلها . وقام المجلس ، في دورته الرابعة والعشرين المستأنفة<sup>(١)</sup> ، باحالة هذه المسألة الى لجنة المخدرات . ورات منظمة الصحة العالمية ضرورة نقل المخدرات بكميات محدودة في صناديق الاسعاف الاولى الموجود في الطائرات ، وذلك لاستخدامها في حالات الطوارئ (م. ا. ل. م / ٢٠٨) . ورات ادارة الشؤون القانونية في الامم المتحدة ان المخدرات المنقولة في صناديق الاسعاف الاولى الموجودة في الطائرات المستخدمة في الطيران الدولي لا تخضع ، في بعض الظروف المعينة الى نظام شهادات الاستيراد واجازات التصدير الذي أنشأته اتفاقية الافيون الدولية لعام ١٩٢٥ (م. ا. ل. م / ٣٦٧) .

---

(١) م. ا. ل. م / ١٩٧٧ .

٥٣٩- وأعد الأمين العام ، تنفيذاً لقرار المجلس رقم ٧٣٠ زاي ( الدورة ٢٨ ) ، وبالتعاون مع المنظمة الدولية للطيران المدني ومع منظمة الصحة العالمية ، وبالتشاور مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، مجموعة من القواعد الأساسية توصي الحكومات باتخاذها أساساً لمراقبة المخدرات المنقولة في صناديق الاسعاف الأولى الموجودة في الطائرات المستخدمة في الطيران الدولي . وراعت اللجنة في نظرها ، مجموعة القواعد ، هذه ، ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمنع سوء استعمال المخدرات وسرقتها ، وضرورة الإقلال إلى أدنى حد ممكن من التدخل في الملاحة الجوية . ورأت اللجنة أيضاً أنه لا يمكن توحيد التدابير الرقابية المتخذة في البلدان إلا من حيث المبادئ العامة لا من حيث التفاصيل .

٥٤٠- واتخذ المجلس ، بناءً على توصية اللجنة ، قراراً ( القرار ٧٧٠ هـ ) ( الدورة ٣٠ ) يتضمن في جزئه الرئيسي توصيات موجهة إلى الحكومات في صورة مبادئ عامة تتعلق بنقل المخدرات في صناديق الاسعاف الأولى الموجودة في الطائرات المستخدمة في الطيران الدولي . ويشتمل هذا القرار مرفقاً يتضمن بعض المقترحات المفصلة التي قدمتها المنظمة الدولية للطيران المدني ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، التي قد تفيد الحكومات في تنفيذ التوصيات .

### المبحث السابع

#### المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات

٥٤١- بدأ في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ نفاذ البرنامج الدائم للمساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٣٩٥ ( الدورة ١٤ ) . وقد لاحظ المجلس (١) أن مشاريع عام ١٩٦٠ تضمنت تكوين فريق استشاري إقليمي ، وتقديم مساعدة تمكن المكتب الدائم لمكافحة المخدرات التابع لجامعة الدول العربية من دعوة دول جديدة للاشتراك في مؤتمره السنوي ، وتقديم منح دراسية لاستكمال التخصص في شؤون المراقبة ، وتنظيم خدمات التأهيل ، وتحديد منشأ الأفنيون ، إلى مؤلفين ينتمون إلى ستة بلدان (م.إ.إ. / ٣٣٦٧ والتصويب (٢) ) . وتقرر أن يعقد في الربع الأخير من عام ١٩٦٠ اجتماع الفريق الاستشاري الإقليمي لمنطقة آسيا الجنوبية الشرقية لبحث المسائل المتعلقة بسياسة الأفنيون ، ومشاكل المراقبة .

---

(١) م.إ.إ. / ل م ف / م م ٢٢٣ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ١٣ من جدول الأعمال .

٥٤٢ - وقامت الجمعية العامة أيضا في قرارها رقم ١٣٩٥ (الدورة ١٤) بدعوة منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة الى متابعة وتنمية اعمالهما الخاصة بمراقبة المخدرات \* ولاحظ المجلس ، فيما يتعلق بمنظمة الأغذية والزراعة ، أن مشروع الصندوق الخاص ، المتعلق باجراء دراسة استقصائية عن منطقة الريف ، والذي تقوم فيه منظمة الأغذية والزراعة بدور الوكالسة التنفيذية سيساعد على الاستعاضة عن زراعة القنب ، والكيف ، وبغيرها ، وذلك كجزء من اعادة تنظيم الزراعة والتحريج في عموم المنطقة \* وقد تمكنت منظمة الصحة العالمية أيضا من تقديم عدد من منح استكمال التخصص لمعالجة ادمان المخدرات \* واعرب كذلك في الجمعية العامة عن الامل في ان تقوم الحكومات الراغبة في الحصول على المساعدة في ميدان مراقبة المخدرات بالانفتاح ، كلما امكنها ذلك ، من البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ؛ ولاحظ المجلس بمرور حصول ذلك في عدد من الحالات \*

٥٤٣ - وتلقى المجلس أيضا معلومات اولية عن مشاريع عام ١٩٦١ \* ولاحظ المجلس ان ثمة مشاريع اقليمية مزمنة للشرق الاوسط تتعلق بمسائل المراقبة ، ولاريكا اللاتينية تتعلق بمسائل المراقبة ومشاكل اوراق الكوكبة والكوكايين \* وقد وردت من ثلاثة عشر بلدا طلبات او استعلامات اولية بشأن الحصول على منح لاستكمال التخصص او على خبراء في ميادين المراقبة والخدمات الادارية المركزية المتعلقة بمراقبة المخدرات ، وتحديد منشأ الافيون \* ولاحظ المجلس ان الامين العام قد اقترح اعتماد ٧٥,٠٠٠ دولار لهذا البرنامج في الميزانية العادية لعام ١٩٦١ (م.إ. / ٣٤١٩ ، النبذة ١٠١) (١) \*

### المبحث الثامن

#### تقرير لجنة الافيون المركزية الدائمة

٥٤٤ - تنص الاتفاقية الدولية للمخدرات ، الموقعة في ١٩ شباط (فبراير) ١٩٢٥ ، والمعدلة ببروتوكول ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، على ان تقدم لجنة الافيون المركزية الدائمة تقريرا سنويا الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي \* وقد نظار المجلس في دورته الثلاثين في تقرير اللجنة عن اعمالها عام ١٩٥٩ (م.إ. / ل.أ.م.د / ١٥ والاضافة) \*

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الاعمال \*

٥٤٥- وقد أشار التقرير الى أن الطلب على الافيون لاستعماله في الاغراض المشروعة قد ارتفع من ٧٥٠ طنا عام ١٩٥٤ الى ٩٤٤ طنا عام ١٩٥٨ ، وذلك لا سيما بسبب الزيادة الماردة في استهلاك الكوبيين الذى هو واحد مشتقاته الرئيسية ( ٧٠ طنا عام ١٩٥٤ ) مقابل ٨٧ طنا عام ١٩٥٨ ) \* وخلال هذه الفترة ، كان انتاج الافيون المعلن عنه ، محسوباً على اساس درجة رطوبة مشتركة ، اقل من الطلب عليه بحيث ان مخزونه قد هبط من ١٧٤٤ طناً في مطلع عام ١٩٥٤ الى ٨٤٠ طناً في نهاية عام ١٩٥٨ ، اى اقل من حاجات سنة واحدة \*.

٥٤٦- وتدل احصاءات الاستهلاك المعبر عنها بعدد الجرعات العلاجية المتوسطة ، ان كميات شبه القلوبات الافيونية ومشتقاتها المستخدمة سواء كمسكنات او مضاد للسرطان ، ما زالت اكثر من المواد ، التركيبية ، \*.

٥٤٧- ولاحظت اللجنة مع الاسف في تقريرها ، فيما يتعلق باوراق الكوكبة ، انه لم يرسل اى من البلدان الثلاثة المنتجة تقارير عن الكميات المحصودة او المستهلكة عام ١٩٥٨ \* ولقد كان مجموع الانتاج السنوى ، في الماضي ، ١٣٠٠٠٠ طن ، وكان يستخدم بكامله في المصنع الذى يد من عليه بعض سكان جبال الاند \* وان كميات اوراق الكوكبة المستخدمة في الاغراض الطبية والعلمية ، اى لصنع الكوكايين المشروع ، ضئيلة نسبياً ( ٢٨٤ طناً عام ١٩٥٧ و ٢٠٥ طناً عام ١٩٥٨ ) \*.

٥٤٨- وذكر التقرير ان عادة مضغ اوراق الكوكبة معتبرة عموماً ، من صور ادمان المخدرات \* وهي السبب الرئيسي في الاتجار غير المشروع باوراق الكوكبة بين مختلف بلدان امريكا الجنوبية ، ذلك الاتجار الذى ساعد ايضا على تمويل صناعة الكوكايين السرية \* واعربت اللجنة عن اعتقادها بانه ينبغي للحكومات المعنية نفسها ان تبذل جهوداً مشتركة لمعالجة هذه المشكلة ، وذكرت ان هذا من الاعتبارات التى ادت الى الدعوة الى عقد مؤتمر البلدان الامريكية للاتجار غير المشروع بالكوكايين واوراق الكوكبة ، في ريو دي جانيرو من ٢١ الى ٢٥ آذار (مارس) ١٩٦٠ \*.

٥٤٩- وخلصت اللجنة في تقريرها الى انه قد امكن الاضطلاع على نحو فعال بمهمة الاشراف المسندة اليها بموجب الاتفاقيات القائمة ، لا فيما يتعلق باوراق الكوكبة \* وذكرت انها مجدداً ترى نفسها محقة في القول بأن معظم الاتجار غير المشروع ، الذى ظل مزدهراً في كل ارجاء العالم تقريباً ، انما يمونه انتاج غير مشروع في حد ذاته \*.

٥٥٠- وأما فيما يتعلق بانتاج مخدرات جديدة ، فقد اكدت اللجنة من جديد ايمانها بالمبدأ التوجيهي القاضي باخضاع المصالح التجارية لاعتبارات الصحة العامة ، والقاضي كذلك ، لا سيما عند وشوك تسويق مادة منتجة جديدة يدعي مخترعوها انها ذات خصائص قوية مسكنة



او مضادة للسعال بقيام حكومة البلد محل الصنع فوراً ، حسب توصية المجلس ، ببحث اماكن اخضاع تلك المادة مؤقتاً لتدابير المراقبة المنصوص عليها في اتفاقيتي عام ١٩٢٥ وعام ١٩٣١ ، الى ان تبت منظمة الصحة العالمية بشأن توليد هذا اللادمان .

### الفرع السادس

تدريس مقاصد الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ومبادئها وهيكلها ونشاطاتها ، في مدارس الدول الاعضاء ومؤسساتها التعليمية الاخرى

٥٥١ - نظر المجلس ، في دورته التاسعة والعشرين <sup>(١)</sup> ، في التقرير المعد عن تدريس مقاصد الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ومبادئها وهيكلها ونشاطاتها ، في مدارس الدول الاعضاء ومؤسساتها التعليمية الاخرى (م.إ.إ. / ٣٣٢٢ / ١ - ٣) <sup>(٢)</sup> . وقد اعتمد هذا التقرير الامين العام للامم المتحدة والمدير العام لمنظمة اليونسكو وفقاً لقرار المجلس رقم ٦٠٩ (الدورة ٢١) . وقد تناول التقرير فترة السنوات الاربع الممتدة من كانون الثاني (يناير) عام ١٩٥٦ حتى نهاية كانون الاول (ديسمبر) عام ١٩٥٩ ، وتضمن موجزاً للمعلومات التي قدمتها حكومات اربع وخمسون دولة منها خمسون دولة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، واربع دول اعضاء في منظمة اليونسكو وليست اعضاء في الامم المتحدة . واستعرض التقرير ايضاً برامج الامم المتحدة ومنظمة اليونسكو وخدماتهما في هذا الميدان . وتشير الدلائل الى ان الاهتمام العام باعمال اسرة الامم المتحدة قد ازداد كثيراً في السنوات الاخيرة ، وأن تدريس هذا الموضوع قد اتسع وتحسن في كثير من البلدان . ومع ذلك ، فلا تزال ثمة حاجة الى عمل الكثير في هذا الميدان . وهنالك ، بصفة خاصة ، حاجة الى تدراك النقص في اعداد المعلمين في هذا الميدان ، بما في ذلك تناليم دورات تدريبية وحلقات دراسية قصيرة للمعلمين اثناء العمل . ولا يزال هناك نقص في كمية المواد التعليمية اللازمة المعدة بلغة التلاميذ والمكيفة وفقاً لمختلف الفئات العمرية . وثمة ايضاً حاجة الى اتخاذ تدابير اخرى لتضمين المناهج المدرسية العادية تدريس بعض الموضوعات العامة عن الامم المتحدة ، وللتوسع في مرافق تعليم الكبار في هذا الميدان .

---

(١) م.إ.إ. / م.م. ١٠٩٧ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ،

البند ١٣ من جدول الاعمال .

٥٥٢- واشترك جميع أعضاء المجلس في مناقشة عامة حول هذا الموضوع ، فاستعرضوا التقدم الذي أحرزته بلادهم ، وأكدوا على وجوب مضاعفة الجهود في المستقبل ، ولا سيما فيما يتعلق باعداد المعلمين ، وتوفير المواد التعليمية اللازمة بمختلف اللغات \* وأثنى معظم الأعضاء على الدور الحيوى الذى تلعبه المنظمات غير الحكومية في مجال تدريس بعض الموضوعات عن الامم المتحدة \*

٥٥٣- واتخذ المجلس ، في ختام المناقشة ، قرارا ( هو القرار ٧٤٨ (الدورة ٢٩ ) ) اعرب فيه عن تقديره للمدير العام لمنظمة اليونسكو لتعاونه في اعداد التقرير ، وأكد من جديد ايمانه باهمية تدريس موضوعات عن الامم المتحدة والوكالات المتصلة بها ، كوسيلة لتعزيز الاهتمام باعمالها ودعمها \* واعرب المجلس عن امله في ان تواصل الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بذل جهودها لتوفير المواد المتعلقة بنشاطات مختلف هيئاتها وأن تضاعف هذه الجهود ان امكن ، في حدود ميزانياتها \* واعرب عن تقديره ايضا للاعمال القيمة التي قامت بها المنظمات غير الحكومية في المساعدة على نشر المعلومات عن الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، واعرب عن امله في ان تواصل جهودها في هذا الميدان \* ووجه المجلس الى الامين العام طلبا الى المدير العام لليونسكو دعوة لمواصلة التعاون في هذا المضمار ، ولمسا عدة المنظمات غير الحكومية المعنية \* وطلب ايضا الى الامين العام ان يعمل ، بالتعاون مع المدير العام لليونسكو على اعداد تقرير آخر عن هذا الموضوع ، مبني على اساس المعلومات التي سيطلبها من الدول الاعضاء ، لينظر فيه المجلس في عام ١٩٦٤ \* واخيرا حث المجلس حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة على تزويده بناء على الطلبات الموجهة اليها ، بالمعلومات الكاملة عن الحالة في بلادها ، ولا سيما فيما يتعلق بالحاجات التي لفت اليها النظر في النبذة \* ٥ من هذا التقرير \*

## الفصل السادس

### حقوق الانسان

٥٥٤- يتضمن هذا الفصل بياناً بأعمال المجلس ولجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، ولجنة مركز المرأة ، في ميدان حقوق الانسان \*

٥٥٥- وقد اُحال المجلس الى الجمعية العامة في دورته التاسعة والعشرين مشروع اعلان عن حرية الاعلام ، ونظر في مسألة عقوبة الاعدام (١) . ونظر المجلس في دورته الثلاثين (٢) في تقرير لجنة حقوق الانسان عن اعمال دورتها السادسة عشرة (م.إ. / ٣٣٣٥) (٣) واحاط به علماً في قراره رقم ٧٧٢ الف (الدورة ٣٠) ، طالباً الى اللجنة ان تضمن تقاريرها المقبلة فصلاً مستقلاً يلخص برنامج اعمالها والجدول الزمني المرتقب لتنفيذ هذا البرنامج ، وأشار في المجلس الى ان طبيعة عمل لجنة حقوق الانسان ، كما تطور خلال السنوات الاخيرة ، لا تسمح لها بوضع برنامج اعمال دقيق ومفصل على غرار اللجان الفنية الاخرى ؛ وكل ما يمكنها عمله هو تقديم بيان عام عما تتوقع القيام به في سنة معينة ، وربما التكهّن ببرنامج اعمالها الاساسي للسنة التالية . كذلك نظر المجلس في قراره رقم ٧٧١ الف (الدورة ٣٠) تقرير لجنة مركز المرأة عن اعمال دورتها الرابعة عشرة (م.إ. / ٣٣٦٠) (٤) واحاط به علماً (٥) . واخيراً نظر المجلس (٦) في تقرير الامين العام عن برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان (م.إ. / ٣٣٧٢) (٧) . ويرد فيما يلي ملخص للتدابير الاخرى التي اتخذها المجلس وهيئاته الفرعية بشأن هذه المواضيع \*

٥٥٦- ويتضمن الفصل السابع وصفاً للتدابير التي اتخذها المجلس بشأن تقييم نطاق برامج الامم المتحدة العادية واتجاهاتها ونفقاتها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان \*

---

(١) أنظر الفرع الثاني من الفصل الخامس \*

(٢) م.إ. / ل.إ.ج / م.م ٤٢٠ - ٤٢٤ وم.إ. / م.م ١١٢٩ \*

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٨ \*

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٧ \*

(٥) م.إ. / ل.إ.ج / م.م ٤٢٤ - ٤٢٩ وم.إ. / م.م ١١٢٩ \*

(٦) م.إ. / ل.إ.ج / م.م ٤٢١ - ٤٢٣ وم.إ. / م.م ١١٢٩ \*

(٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٢ من

جدول الاعمال \*

## الف

### الفرع الاول

### حرية الاعلام

#### المبحث الاول

#### \* مشروع اعلان حرية الاعلام

٥٥٧ - دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره رقم ٧٣٢ (الدورة ٢٨) حكومات الدول الاعضاء الى موافاة الامين العام بملاحظاتها على فائدة اعتماد الامم المتحدة لاعلان عن حرية الاعلام وعلى مشروع نصه المرفق بالقرار \* وعرض على المجلس في دورته التاسعة والعشرين عند نظره في مسألة مشروع الاعلان ، تقرير موحد للامين العام (م.إ.١ / ٣٣٢٣ والاضافات ١ - ٥) يتضمن ملاحظات وردت من خمس وثلاثين دولة من الدول الاعضاء \*

٥٥٨ - وتآلف مشروع الاعلان المرفق بالقرار ٧٣٢ (الدورة ٢٨) من ديباجة وخمس مواد تتعلق بحق كل شخص في استقاء المعلومات والافكار ونشرها ؛ ومسئولية الحكومات عن اتباع سياسات تكفل حماية التداول الحر للمعلومات ؛ واستخدام وسائل الاعلام في خدمة الشعب ؛ والتزام جميع وسائل الاعلام بتوخي الامانة وحسن النية في اعلامها ؛ والاعتراف الشامل بالحقوق والحريات المعلنة في مشروع الاعلان واحترامها \*

٥٥٩ - وتضمنت الملاحظات الواردة من عدد من الحكومات اقتراحات محددة بشأن فائدة مشروع الاعلان هذا ، وبشأن النص نفسه \* وفضلا عن ذلك قام اعضاء المجلس اثناء مناقشة المسألة (١) بتقديم تعديلات على الديباجة والمواد الخمس \*

٥٦٠ - وتركز الجانب الرئيسي من المناقشة التي دارت في المجلس على النقاط الآتية :

(أ) ما اذا كان ينبغي تضمين الديباجة اشارة الى مسئولية وسائل الاعلام عن نشر معلومات ذات طابع معين ، وما اذا كان ينبغي ان يذكر اثر نشر المعلومات في العلاقات بين الشعوب ؛

(ب) ما اذا كان ينبغي تضمين المادة ١ لمشروع الاعلان وصفا مفصلا لحق تلقي ونشر المعلومات

---

\* وهو بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة \*

(١) م.إ.١ / ل.إ.ج / م.٤٠٧ - ٤١٩ وم.إ.١ / م.١٠٥٩ و ١١١١ \*

وما اذا كان لا يزال في الامكان استخدام كلمة "جمع" في المادة الثانية ؛ (ج) التعبــــــــــــير الدقيق الذي ينبغي استخدامه في المادة ٥ للإشارة الى القيود التي يجوز فرضها على وسائل الاعلام فيما يتعلق بمثل مفاهيم "النظام العام" و "الامن القومي" و "كرامة الامم" .

٥٦١ - وفيما يتعلق باول نقطة اثيرت ، قبل معظم الاعضاء الاقتراح القائل بوجوب تحديد كلمة "معلومات" ، وبوجوب ايراد وصف مفصل لمسئولية وسائل الاعلام عن نشر "معلومات دقيقة" . كذلك انعقد الاتفاق على وجوب تضمين الديباجة تأكيداً لفكرة ان اقامة الحواجز امام التداول الحر للمعلومات يعوق التفاهم الدولي ، ويضعف بالتالي فرص السلم العالمي .

٥٦٢ - وفيما يتعلق بالنقطة الثانية ، اعترض معظم الاعضاء على استخدام كلمة "جمع" الواردة في المادة ٢ على اساس انها ذات طابع مفرط في السلبية ، ووافقوا على وجوب الاستعاضة عنها بكلمة اكثر ايجابية هي "استقاء" .

٥٦٣ - وبعد اجراء مناقشة مستفيضة حول القيود التي يجوز فرضها على حرية الاعلام ، والتي ينبغي تعدادها في المادة ٥ من الاعلان ، اتفق الرأي على وجوب اقتصار هذه المادة على ذكر حقوق وحريات الآخرين ، و "المقتضيات العادلة للامن القومي والنظام العام والاخلاق والرفاه العام في مجتمع ديمقراطي" .

٥٦٤ - وأبدى المجلس في قراره رقم ٧٥٦ (الدورة ٢٩) ادراكه لانهماء الجمعية العامة في نظر مشروع اتفاقية حرية الاعلام توطئة لاعتمادها في وقت قريب ، ولاحظ انه ينبغي منع ما من شأنه ان يقطع اويحوق او يمس عمل الجمعية العامة في سبيل انجاز هذه المهمة في اقرب وقت ممكن . واعرب عن امله في ان يشجع مشروع الاعلان على تحقيق حرية الاعلام ويساعد الجمعية العامة على انجاز عملها ، وقرر ان يحيل الى الجمعية العامة نص مشروع الاعلان المرفق بالقرار ٧٥٦ (الدورة ٢٩) لتتألف فيه .

## المبحث الثاني

### دراسة التطورات المتعلقة بحرية الاعلام

٥٦٥ - اجرت منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، بناء على طلب المجلس في القرار ٧١٨ (الدورة ٢٧) دراسة للمشاكل المتعلقة بتقديم المساعدة الفنية الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف في ميدان حرية الاعلام . وانتهت المنظمة الى لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة عشرة انها تفكر في تنظيم سلسلة من المؤتمرات الاقليمية عن تطور وسائل الاعلام . وقد

عقد اول هذه المؤتمرات في بانكوك في كانون الثاني (يناير) ١٩٦٠ ، ومن المقرر ان يعقد الثاني في سانتياغو بالشييلي في عام ١٩٦١ ، والثالث في اديس ابابا عام ١٩٦٢ . كما انصرفت النيسة الى عقد مؤتمر دولي في هانانا بكوبا عام ١٩٦٢ - شرط موافقة المؤتمر العام للمنظمة - لدراسة وسائل تحسين نشر الانباء الدولي ، مع اخذ نتائج المؤتمرات الاقليمية الثلاثة بعين الاعتبار . واغرب الممثلون في اللجنة وفي المجلس عن ارتياحهم الى الطريقة التي تتبعها المنظمة في اجراء الدراسة الاستقصائية ، واغربوا عن اهتمامهم بالمؤتمر الدولي المقترح .

٥٦٦ - ويقوم خبير استشاري عينه الامين العام باعداد التقرير الموضوعي عن التطورات الحاصلة في ميدان حرية الاعلام منذ عام ١٩٥٤ الذي طلبه المجلس كذلك في قراره رقم ٧٢٨ (الدورة ٢٧) . وسيقدم التقرير الى لجنة حقوق الانسان عام ١٩٦١ . واقرت اللجنة اقتراح الامين العام بان يتناول اول التقارير السنوية عن حرية الاعلام ، التي طلب اليه في القرار السابق اعدادها ، عام ١٩٦١ ، وان يقدم الى اللجنة عام ١٩٦٢ . اما التطورات السابقة على عام ١٩٦١ فسوف يعالجها الخبير الاستشاري في تقريره .

## الفرع الثاني

### مشروع اعلان حقوق اللاجئين\*

٥٦٧ - واصلت لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة عشرة النظر في مشروع اعلان حق اللجوء ، وهو المشروع الذي قدمه اليها لاول مرة العضو الفرنسي في اللجنة في دورتها الثالثة عشرة عام ١٩٥٧ ، ونقح في دورتها الخامسة عشرة عام ١٩٥٩ في ضوء الملاحظات الواردة عليه من ثلاث وعشرين حكومة (م.إ.إ. / ل.ح.إ. / ٧٨١ والاضافتان ١ و ٢) ومن مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (م.إ.إ. / ل.ح.إ. / ٧٨٥) .

٥٦٨ - وعرض على اللجنة في دورتها السادسة عشر ملاحظات اخرى قدمتها ثمان وعشرون حكومة (م.إ.إ. / ل.ح.إ. والاضافات ١ - ٦) والمفوض السامي لشئون اللاجئين (م.إ.إ. / ل.ح.إ. / ٧٩٦) وعدد من المنظمات غير الحكومية ذات الصلة الاستشارية (م.إ.إ. / ل.ح.إ. / ٧٩٤ والاضافات ١ - ٣) . وبعد أن درست اللجنة مشروع الاعلان بالتفصيل ، احوالت الى المجلس مشروعاً منقحاً ، مصحوباً بجميع الوثائق والمحاضر المتعلقة باعمالها في هذا الموضوع . كذلك قامت بتقديم هذه الوثائق الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، والتست منها مزيداً من الملاحظات ، ولا سيما على المادة ٣ من المشروع الجديد (التي تعالج مبدأ عدم ارغام اللاجئين على العودة) لكي ينظر فيها المجلس في دورته الثلاثين .

---

\* اعتماده منوط بقرار تتخذه الجمعية العامة .

٥٦٩- وقد وردت ردود من احدى عشرة حكومة (م.إ.إ. / ٣٤٠٣ والاضافات ١ - ٥ )  
منها اثنتان (الدنمارك والاردن ) ذكرتا انه ليس لديهما ملاحظات تبديانها \* ووردت ملاحظات  
من حكومات اتحاد السلايو والبرازيل وبلجيكا وبولندا والشيلى وفينيزويلا والنمسا وهولندا واليونان \*  
٥٧٠- ورحب معظم اعضاء المجلس بمشروع الاعلان ، وان ابديت بعض التحفظات بشأن  
بعض احكامه \* كما قيل بوجوب توضيح ان الاعلان يتعلق بمجرد اللجوء الاقليمي \*

٥٧١ - ورأى البعض ان الاحرى بالجمعية العامة بدل اعتماد اعلان عن حق اللجوء ، ان تدرج بعض الاحكام بشأنه في مشروع العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛ وكانت هناك بالفعل اقتراحات بهذا المعني ، غير ان الجمعية العامة لم تنظر فيها بعد . وقيل ان اعتماد الاعلان لا يحول دون ادراج احكام في مشروع العهد ؛ فضلا عن ذلك ، فان مشروع روعي العهدين لم يكمل بعد ، وسوف ينقضي بعض الوقت قبل التصديق عليهما ونفاذهما . وعلى اية حال ، فمن الواجب الا يخل الاعلان بالالتزامات التي اضطلعت او قد تضطلع بها الدول بموجب اتفاقيات او معاهدات او غيرها من الوثائق المتعلقة باللجوء .

٥٧٢ - وقيل ان الاعلان انما هو محاولة لوضع قواعد سلوكية يتعين على الدول والمجتمع الدولي الاسترشاد بها في مسألة اللجوء \* وقد نشأت الصعوبات طوال المناقشة نظرا الى تضارب الآراء حول الالهمية التي ينبغي اعطاؤها لاحترام السيادة القومية من جهة ولضرورة توفير الحماية الكافية لناشد اللجوء من جهة اخرى \*

٥٧٣- وقيل ان هذا واضح بوجه خاص في النص الحالي للمادة ٣ ، الذي أتى نتيجة  
لحل وسط توصلت اليه اللجنة . فقد رأى بعض اعضاء المجلس ان النص الحالي لا يتضمن حماية  
كافية لحقوق الفرد . ورأى آخرون أن النص لا يذكر بوضوح كاف ان قرار منح اللجوء ينبغي أن يظل  
متروكا لتقدير الدولة : فبينما يجب عدم رفض او اعادة اللاجئين الذي يخشى عن حق التعذيب-----رض  
للاضطهاد ، يكون للدولة مع ذلك ، البت في هذا الامر .

٥٧٤ - واتخذ المجلس القرار ٧٧٢ هـ ( الدورة ٣٠ ) الذي قرر فيه احالة مشروع الاعلان الى الجمعية العامة ، مصحوبا بمحاضر مناقشاته ، وكذلك محاضر مناقشات لجنة حقوق الانسان ، وبالملاحظات التي ابدتها الحكومات في مختلف المراحل . كما طلب المجلس الى الامين العام احالة اية ملاحظات اخرى ترد في هذا الشأن الى الجمعية العامة .

### الفرع الثالث

#### اللجان الاستشارية القومية لحقوق الانسان

٥٧٥ - أيد المجلس في القرار ٧٧٢ باء (الدورة ٣٥) ، توصية للجنة حقوق الانسان تتعلق باللجان الاستشارية القومية لحقوق الانسان ، مع ادخال تعديل واحد عليها \* ودعا حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة الى ان تؤيد ( وقد استخدمت اللجنة كلمة " تحفز " ) ، بالطريقة المناسبة تكوين هيئات قومية تمثل الراى العام المستتير في المسائل المتعلقة بحقوق الانسان ؛ أو أن تشجع مثل تلك الهيئات حيثما تكون قائمة \* كما دعا المجلس هذه الحكومات الى موافاة الامين العام بجميع المعلومات المتعلقة بوظائف تلك الهيئات ، حتى يتسنى له اعداد تقرير يعمم على الحكومات ويقدم الى اللجنة عام ١٩٦٢ \* والغرض من هذا الطلب هو اتاحة فرصة امام الحكومات لتبادل المعلومات والخبرة فيما يتعلق بوظائف اللجان ، بما في ذلك طبيعة ومدى اتصالها بالحكومات \*

٥٧٦ - وقد اختلفت الآراء في اللجنة حول فائدة انشاء لجان استشارية قومية ، وحول الوظائف التي يمكنها اداؤها \* ومع ذلك ، فقد روى ان لهذه اللجان ، سواء أكانت حكومية ام لم تكن ، فائدة كبرى بوصفها وسيلة لتنقيف الراى العام واعلام الحكومات تباعا بموقف الراى العام من مسائل حقوق الانسان \* كذلك يمكن للجان في بعض الحالات القيام بدور استشارى \* وقد سعت اللجنة الى ايجاد صيغة عامة مرنة لا تفرض على الحكومات التزامات محددة ، ولكنها تؤكد اهمية وجود راى عام مستتير فيما يتعلق بحقوق الانسان \*

٥٧٧ - وقد أيد المجلس هذه الآراء عموما \* ورأى بعض الاعضاء ، مع تأييدهم للقرار ، ان الدول ذات الاقتصاد المتخلف قد تجد صعوبة في تنفيذ التوصيات ، ولا سيما في العثور على العدد الكافي من الاكفاء للعمل في هذه اللجان \* ورؤى ان التقرير الذى طلب الى الامين العام اعداده ، والذى سيصف تجارب عدد من البلدان ، قد يكون ذا فائدة خاصة بالنسبة الى البلدان التي تواجه مثل هذه المصاعب \*

### الفرع الرابع

#### الرق

٥٧٨ - لفت نظر المجلس ، اثناء مناقشته لتقرير لجنة حقوق الانسان ، الى أن الرق لم يبلغ بعد الغاء تاما ، رغم وجود اتفاقية الرق الدولية لعام ١٩٢٦ ، واتفاقية عام ١٩٥٦ التكميلية



لإلغاء الرق وتجارة الرقيق والنظم والعادات المشابهة للرق \* فضلا عن ذلك ، لم تصدق على اتفاقية ١٩٥٦ او تتضمن اليها خلال اربع سنوات سوى خمس وثلاثين حكومة ، ولم تقم غير حكومتها واحدة بتقديم المعلومات اللازمة بموجب المادة ٨ من الاتفاقية المذكورة ، التي تلزم الدول الاطراف بموافاة الامين العام بنسخ من القوانين والانظمة والقرارات الادارية التي سنت او طبقت تنفيذا لاحكام الاتفاقية \* ورؤى ان على المجلس محاولة تحقيق قبول اوسع لاتفاقية عام ١٩٥٦ ، كخطوة اخرى في سبيل القضاء على الرق \*

٥٧٩ - وحث المجلس الدول في قراره رقم ٧٧٢ دال ( الدورة ٣٠ ) على الانضمام الى الاتفاقية ، كما اعرب عن امله في أن تقدم الدول الاطراف المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٨ ؛ بل انه طلب الى الدول التي لم ترد اعيا الى سن او تطبيق اية قوانين او انظمة او تدابير ادارية جديدة تنفيذا لاحكام الاتفاقية ، ان تعلم الامين العام بذلك \*

#### الفرع الخامس

دراسة حق كل انسان في التحرر من التحكم  
في القبض عليه واعتقاله ونفيه

\* ٥٨ - نظرت لجنة حقوق الانسان ، في دورتها السادسة عشرة ، في تقرير آخر عن تقدم سير اعمال لجننتها المكلفة بدراسة حق كل انسان في التحرر من التحكم في القبض عليه واعتقاله ونفيه ( م / ا / ل ح / ا / م ت ٧٩٩ ) ، وقد اشير فيه الى انه قد تم الآن اعداد خمسين بحثا قوميا في موضوع الحق المذكور ، وان اللجنة ستقدم تقريرا نهائيا الى لجنة حقوق الانسان في دورتها السابعة عشرة عام ١٩٦١ \*

#### الفرع السادس

منع التمييز وحماية الاقليات

##### المبحث الاول

اعداد مشروع توصيات ومشروع اتفاقية بشأن مختلف مظاهر التمييز في التعليم

٥٨١ - انهيت الى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات في دورتها الثانية عشرة ، ولجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة عشرة ، التدابير التي اتخذتها منظمة اليونسكو

لوضع مشروع توصيات واتفاقية دولية بشأن مختلف مظاهر التمييز في التعليم \* ولم يتسن لمنظمة اليونسكو ، نتيجة الاجراءات والجدول الزمني التي اعتمدها ، عرض شريح - ١١١ - الى اية فرعيه ، ولكن لجنة حقوق الانسان درست مشروعات اولية قدمها المدير العام للمنظمة \*

٥٨٢ - وقررت اللجنة الفرعية ولجنة حقوق الانسان ابقاء مسألة التمييز في التعليم في جدول اعماليهما \* وطلبت اللجنة الى منظمة اليونسكو موافقتها ، في دورتها السابعة عشرة ، بالاتفاقية والتوصيات التي ينتظر ان يعتمدها مؤتمر المنظمة العام سنة ١٩٦٥ ، واعلامها تباعدا وبانتظام باية توصيات لاحقة قد يصدرها المؤتمر العام في هذا الموضوع \*

### المبحث الثاني

#### الدراسات الخاصة بالتمييز

٥٨٣ - واصلت اللجنة الفرعية في دورتها الثانية عشرة سلسلة دراساتها عن التمييز في مختلف الميادين ، فنظرت في « دراسة عن التمييز في ميدان الحقوق والشعائر الدينية » ( م إ إ / ل ح إ / اللجنة الفرعية ٢ / ٢٠٠ ) ، وهي الدراسة التي اعدتها مقررها الخاص ، السيد اركوت كرشنا سوامي \* واحيلت هذه الدراسة ، مشفوعة بالوثائق اللازمة ، الى لجنة حقوق الانسان \* كذلك اعتمدت اللجنة الفرعية واحالت الى لجنة حقوق الانسان مشروع مجموعة مبادئ مبنية على اقتراحات المقرر الخاص \* ورأت اللجنة في دورتها السادسة عشرة ان مشروع مجموعة المبادئ هذا ينبغي ان يدرس بدقة في موعد لاحق ، وقررت دراسته مرة اخرى عام ١٩٦١ ، بعد ورود ملاحظات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة بشأن هذه المبادئ ، سواء من حيث مادتها وموضوعها او من حيث الشكل الذي ينبغي ان تصاغ به \*

٥٨٤ - واتخذ المجلس قراره رقم ٧٧٢ جيم ( الدورة ٣٠ ) الذي ايد فيه توصيات اخرى ابدتها اللجنة بشأن هذه الدراسة ، ولفت نظر الجمعية العامة ، في صدد نظرها في المادة ١٨ من مشروع العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، الى الدراسة التي اعدتها المقرر الخاص ، والى ان المبادئ التي وضعتها اللجنة الفرعية قد ارسلت الى الحكومات لابتداء ملاحظاتهم عليها \* وطلب المجلس الى الامين العام طبع الدراسة وتوزيعها على اوسع نطاق ممكن \*

٥٨٥ - كذلك درست اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات في دورتها الثانية عشرة مذكرة عنوانها « دراسة عن التمييز في ميدان الحقوق السياسية » ( م إ إ / ل ح إ / اللجنة الفرعية ٢ / م ت ١٥٨ ) قدمها المقرر الخاص ، السيد هرنان سانتا كروز ، وطلبت اعداد مشروع

تقرير للنظر فيه عام ١٩٦١ ، وتقرير نهائي للنظر فيه عام ١٩٦٢ \* كما قررت الشروع في دراسة عن التمييز فيما يتعلق بحق كل شخص في مغادرة أي بلد ، بما في ذلك بلده ، والعودة إلى بلده ، وعينت السيد خوزيه د \* انكليس مقرا خاصا لأجراء تلك الدراسة ، وطلبت إليه رفع تقرير عن سير أعماله إلى اللجنة الفرعية عام ١٩٦١ أن يمكن \*

### المبحث الثالث

#### التظاهرات المعادية للسامية وغيرها من أنواع التفرغص العنصري والتعصب الديني

٥٨٦ - أبدت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، وكذلك لجنة حقوق الإنسان ، قلقا شديدا للتظاهرات المعادية للسامية وغيرها من أنواع التفرغص العنصري والتعصب الديني التي حدثت في بلدان مختلفة في عام ١٩٥٩ ومطلع عام ١٩٦٠ \*

٥٨٧ - وشجبت اللجنة في قرار<sup>(١)</sup> اتخذته بناء على توصيات اللجنة الفرعية ، هذه التظاهرات باعتبارها خرقا للمبادئ المعلنة في الميثاق وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وخرقا لحقوق الإنسان بالنسبة إلى الجماعات الموجهة ضدها ، وتهديدا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص \* وحثت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع هذه الأعمال والمعاقبة عليها ؛ ودعت السلطات العامة والمنظمات الخاصة إلى بذل جهود دائمة لتثقيف الرأي العام بغية استئصال التفرغص العنصري والتعصب الديني اللذين يتجلبان في هذه التظاهرات ، واستئصال جميع المؤثرات الضارة التي تشجع مثل هذا النوع من التفرغص ، واتخذت التدابير اللازمة لاتاحة توجيه التربية مع المراعاة التامة لأحكام المادة ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والمبدأ العاشر من إعلان حقوق الطفل - - \*

٥٨٨ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي حدثت هذه التظاهرات في أراضيها ، ومع منظمة اليونسكو والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة الاستشارية ، باتخاذ الترتيبات اللازمة للحصول على أية معلومات أو ملاحظات تتعلق بتلك التظاهرات ورد الفعل لدى الرأي العام إزاءها ، وكذلك على المعلومات المتعلقة بالتدابير التي اتخذت لقمعها ، وبأسبابها أو دوافعها ، وأن يحيل

---

(١) القرار ٦ ( الدورة ١٦ ) المتخذ في ١٦ آذار (مارس) ١٩٦٠ \*

هذه المعلومات الى اللجنة الفرعية \* وطلبت لجنة حقوق الانسان الى اللجنة الفرعية تقييم المعلومات الواردة في دورتها المقبلة وموافاتها بتقرير عنها \* مشفوعا بما تراه مفيدا من التوصيات \*  
٥٨٩ - واعرب عدة اعضاء في المجلس عن ارتياحهم الى مبادرة لجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية الى شجب هذه التظاهرات المعادية للسامية وغيرها من انواع التغرض العنصري والديني \*

#### المبحث الرابع

المؤتمر الثاني للمنظمات الحكومية الدولية المعنية باستتصال  
التغرض والتمييز

٥٩٠ - كان المجلس قد اوصى اللجنة الفرعية في قراره رقم ٦٨٣ هاء (الدورة ٢٦) بابداء ملاحظاتها على اعمال المؤتمر الثاني للمنظمات غير الحكومية المعنية باستتصال التغرض والتمييز (المنعقد في جنيف من ٢٢ الى ٢٦ حزيران (يونيه) ١٩٥٩) \* وقد قررت اللجنة الفرعية اثر ذلك ، في دورتها الثانية عشرة ان تجرى عام ١٩٦١ دراسة شاملة لاعمال المؤتمر \* ورات ان هذه المؤتمرات تمثل مساهمة هامة في استتصال التغرض والتمييز ، واعربت عن املمها في ان تبذل المنظمات غير الحكومية المعنية كل جهد لتنفيذ القرارات التي اتخذها المؤتمر على اكمل وجه ممكن \*

#### الفرع السابع

الرسائل المتعلقة بحقوق الانسان

٥٩١ - تنفيذ القرار المجلس رقم ٧٢٨ (الدورة ٢٨) عم الامين العام على لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة عشرة قائمة غير سرية للرسائل تتعلق بالمبادئ التي ينطوى عليها تشجيع الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الانسان ، فضلا عن قائمة سرية تلخص الرسائل الاخرى الخاصة بحقوق الانسان ، مشفوعة بردود الحكومات \*



## المبحث الثاني

### مركز المرأة في القانون الخاص

٥٩٥ - كان الموضوع الرئيسي الذي دارت حوله مناقشة المجلس لمركز المرأة في القانون الخاص هو نص مشروع الاتفاقية ومشروع التوصية عن الحد الأدنى لسن الزواج ، والرضا بالزواج ، وتسجيل عقود الزواج ، اللذين اقترحتهما اللجنة بعد النظر في تقرير اعدّه الامين العام (م.إ.ل. / م.م. / ٣٥٣ / ١) والاضافة ١ والتصويب ١) بناء على طلب المجلس (القرار ٧٢٢ بـ (الدورة ٢٨)) . ورأى بعض اعضاء المجلس ان نصي مشروع الاتفاقية ومشروع التوصية اللذين احالتهما اللجنة اليهم (م.إ.ل. / ٣٣٦٠ / النبذة ٦٧ والقرار ٤ (الدورة ١٤)) ، مرضيان وتجب احالتهما دون ابطاء الى الجمعية العامة ، حيث يمكن مناقشة المسألة مرة اخرى على نطاق اوسع . اما اغلبيية الاعضاء فقد رأوا ضرورة تعميم نصي مشروع الوشيقتين على الحكومات لتبدي ملاحظاتها عليهما ؛ ورأوا ان مثل هذا التشاور ضروري نظرا الى الاختلاف الكبير في الرأى حول مسائل متعددة ، كالحدا الأدنى الذى يجب تحديده لسن الزواج ، وحضور الزوجين المقبلين شخصيا امام السلطة المختصة ، واسباب الاعفاء واجراءات التسجيل . وذكروا ان اشــــتراك الحكومات في وضع الوثائق الدولية كفيل بتشجيع عدد اكبر من الدول على توقيعها . وفي ضوء المناقشة ، قرر المجلس في قراره رقم ٧٧١ جيم (الدورة ٣٠) ، ان يطلب الى الامين العام احالة مشروعى الاتفاقية والتوصية اللذين اعدتهما اللجنة الى حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، على ان يطلب اليها ابداء ملاحظاتها اولاً عما اذا كانت ترى وجوب اعداد اتفاقية او توصية او كليهما معا ، وثانياً على احكام المشروعين اللذين وضعتهما اللجنة ، على ان يتم ذلك في وقت يتيح عرض هذه الملاحظات على اللجنة في دورتها الخامسة عشرة .

٥٩٦ - وأعريت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة عن قلقها لاستمرار اجراء عمليات شعائرية للنساء والفتيات في انحاء مختلفة من العالم . واتخذت قراراً (القرار ٥ (الدورة ١٤)) طلبت فيه الى الامين العام تعيين ممثل يكلف بعرض موقفها على جمعية منظمة الصحة العالمية ؛ كما طلبت الى المجلس اتخاذ قرار يدعو فيه منظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومنظمة العمل الدولية ، الى ان تراعى ، في وضع برامجها ، الحاجة الى اتخاذ تدابير مشتركة للحيلولة دون استمرار هذه العمليات الشعائرية ، ويدعو منظمة الصحة العالمية الى موافاة الامين العام بالمعلومات الطبية المتوفرة لديها لتقدمها الى اللجنة في دورتها السادسة عشرة .

٥٩٧- ولاحظ عدة أعضاء اثناء المناقشة التي دارت في المجلس ان الحكومات المعنية تحاول القضاء على هذه العادات ، ورأوا ان افضل وسيلة لمساعدتها هي تعزيز جهودها بالتأييد الدولي . كذلك اقترح البعض تغيير عنوان القرار المقترح الى ما يلي : " العمليات المستندة الى العرف " ، وأن تعدل وفقا لذلك جميع الاشارات الواردة في نص القرار الى هذه العمليات .

٥٩٨- ولاحظ المجلس بارتياح في قراره رقم ٧٧١ دال ( الدورة ٣٠ ) ان بعض الحكومات المعنية تعمل على القضاء على هذه العادات ؛ واعرب عن امله في ان تواصل وتضاعف جهودها في سبيل الخائها التام ، منتفعة في هذا السبيل من جميع الخدمات التي تستطيع الامم المتحدة والوكالات المتخصصة تقديمها .

### المبحث الثالث

#### الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة

٥٩٩- ذكر عدة أعضاء في المجلس ان تقارير مكتب العمل الدولي عن المسائل الاقتصادية المتعلقة بالمرأة تتضمن معلومات اساسية بالنسبة الى اعمال اللجنة . ومن امثلة ذلك ، التقرير الخاص باجتماع عام ١٩٥٩ لفريق الخبراء الاستشاريين المختص بمشاكل العاملات والتابع لمنظمة العمل الدولية ، وهو التقرير الذي خلص الى ان التدريب المهني غير كاف للفتيات والنساء وهـو السبب الاكبر في اشتغال معظم العاملات في المهن التي لا تقتضي الا مهارة بسيطة او لا تقتضي اية مهارة على الاطلاق . وقد اتخذ المجلس ، بناء على طلب اللجنة قرارا ( القرار ٧٧١ هــ ) ( الدورة ٣٠ ) اوصى فيه الحكومات باتخاذ جميع التدابير الممكنة لتحسين الاعداد والتوجيه والتدريب المهني للفتيات والنساء ، ودعا منظمة العمل الدولية الى الاستثمار في منح الاولويات لمسألة الاعداد والتوجيه والتدريب المهني للفتيان والنساء ، وموافاة اللجنة بتقرير عن الحالة في مختلف البلدان ، وعن الاعمال التي تضطلع بها منظمة العمل الدولية في هذه المسألة ، ولا سيما فريق الخبراء الاستشاريين المختص بمشاكل العاملات .

٦٠٠- وفيما يتعلق بمسألة سن التقاعد والحق في المعاش ، قررت اللجنة ضرورة اجراء دراسة شاملة قبل امكن التوفيق بين آراء اعضائها المختلفة (١) . ووافق المجلس على النهج ، واتخذ ، لاتاحة المزيد من البحث ، القرار ٧٧١ فاء ( الدورة ٣٠ ) ، الذي دعا فيه منظمة العمل الدولية الى اجراء دراسة تامة للمسألة ، ورفع تقرير عنها الى اللجنة ، في دورتها السادسة عشرة ان امكن .

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقم ٧ ، النبذات ١٠٩ - ١١٦ ؛ والوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ٣ ، النبذات ٥٧١ - ٥٧٣ .

## المبحث الرابع

### فرص التعليم المتاحة للمرأة

٦٠١ - نظرت اللجنة في تقرير (م.إ.إ / ل.م.م / ٣٦١) أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة عن فرص التعليم المتاحة للفتيات والنساء خارج المدرسة \* وأبدت في اللجنة وفي المجلس آراء مختلفة بشأن أفضل الوسائل لوضع برامج التعليم خارج المدرسة، الذي انعقد الاتفاق عموماً على أنه مكمل للتعليم العام \* واتفقت اللجنة والمجلس على ضرورة اشتراك النساء في جميع هذه البرامج اشتراكاً تاماً وعلى قدم المساواة \* واتخذ المجلس، بناءً على طلب اللجنة، قراراً (القرار ٧٧١ زاي (الدورة ٣٠)) دعا فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة، وكذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والوكالات الأخرى المعنية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة الاستشارية، فضلاً عن المؤسسات المهنية، السعي وضع برامج من هذا النوع وزيادة عددها وتنفيذها، والمساعدة على كفالة تكافؤ الفرص أمام المرأة فيها \*

٦٠٢ - وناقشت اللجنة المشروعين التمهيديين للاتفاقية والتوصية بشأن التمييز في التعليم، اللذين أعدتهما منظمة اليونسكو (م.إ.إ / ل.م.م / ٣٦٣ - م.إ.إ / ل.ح.إ / الإضافة ١) والمرفقان الأول والثاني \* وبعد أن درست الأحكام ذات الأهمية الخاصة بالنسبة إلى المرأة، اقترحت بعض التعديلات الرامية إلى كفالة قدر أكبر من تكافؤ الفرص أمام النساء والفتيات في مهنة التعليم، وإزالة الفوارق في مناهج ومرافق المؤسسات والأجهزة التعليمية التي تفصل بين الجنسين \* وأنهى إلى المجلس أن التعديلات التي اقترحتها اللجنة قد قدمت إلى لجنة الخبراء التابعة لمنظمة اليونسكو التي اجتمعت في حزيران (يونيه) ١٩٦٠، وأن هذه اللجنة قد أخذتها بعين الاعتبار إلى حد بعيد \* ولما كان مفهوماً أن اقتراحات اللجنة ستعرض على المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٠، فقد قرر المجلس ألا يبت في مشروع القرار الذي اقترحتة اللجنة، إذ قد سبقته الأحداث \* واشترك المجلس مع اللجنة في إجراء الشكر للمدير العام لمنظمة اليونسكو \*



### المبحث الخامس

#### المساعدة الرامية الى تحسين مركز المرأة في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف

٦٠٣- اتفقت الآراء بوجه عام اثناء المناقشة التي دارت في المجلس على ضرورة بذل جهود اخرى لتحسين مركز المرأة في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف \* ولاحظ بعض الاعضاء ان حكومات تلك البلدان تود تحسين مركز المرأة ، ولكنها تفتقر الى الوسائل الكافية لتحقيق هذه الغاية ، وتحتاج الى مساعدة من المجتمع الدولي \*

٦٠٤- وطلب المجلس الى الامين العام في القرار ٧٧١ حاء (الدورة ٣٠) ان يدرس ، بالتعاون مع حكومات الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة ، مدى الحاجة الى مساعدة اخرى من الامم المتحدة تقدم خصيصا لتحسين حالة المرأة في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، وامكانيات تقديم هذه المساعدة ، كما دعا الدول الاعضاء الى مساعدة الامين العام على اعداد هذه الدراسة \* وطلب ايضا الى الامين العام موافاة المجلس والجمعية العامة بنتائج دراسته في دورة مقبلة \*

### جيم

#### الفرع التاسع

#### برامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان

٦٠٥- ذكر الامين العام في تقريره السنوي المقدم الى المجلس عن برامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان (م.إ. / ٣٣٧٢) (١) انه قد تقرر عقد ثلاث حلقات دراسية اقليمية عام ١٩٦٠ \* وقد عقدت الاولى في اليابان من ١٠ الى ٢٤ ايار (ماي-و) ، وتناولت دور القانون الجنائي الموضوعي في حماية حقوق الانسان ، ومقاصد الجزاءات الجنائية وحدودها ؛ وعقدت الثانية في النمسا من ٢٠ حزيران (يونيه) الى ٤ تموز (يوليه) ، وتناولت موضوع حماية حقوق الانسان في الاجراءات الجنائية \* وكان من المقرر عقد حلقة دراسية

---

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ١٢ من جدول الاعمال \*

ثالثة في اثيوبيا من ١٢ الى ٢٣ كانون الاول (ديسمبر) ، لبحث موضوع اشتراك المرأة في الحياة العامة \* ومن المعترزم عقد ثلاث حلقات اخرى عام ١٩٦١ : الاولى في نيوزيلندا عن حماية حقوق الانسان في القضاء الجنائي ؛ والثانية في رومانيا عن مركز المرأة في قانون الاسرة ؛ والثالثة في المكسيك ، عن الحماية ومسألة ضرورة الاحالة الى القضاء وغير ذلك من الطرق القانونية المتصلة بهما والرامية الى توفير الحماية القضائية لحقوق الانسان من الخرق \*

٦٠٦ - كذلك ذكر الامين العام انه قد تم في مطلع عام ١٩٦٠ ، بالتشاور مع حكومة كوستاريكا ، تعيين خبير لمساعدة الحكومة لمدة اربعة اشهر على تنفيذ التوصيات المتعلقة باصلاح القوانين والاجراءات الانتخابية \*

٦٠٧ - وابدى الممثلون في المجلس<sup>(١)</sup> موافقتهم على البرنامج كما يجرى وضعه \* واعرب بعضهم عن امله في ان يتم قريبا التوسع في نظام منح استكمال التخصص وتوفير الخبراء ، وذلك في اطار البرنامج العام للخدمات الاستشارية ، ولكن انعقد الاتفاق على وجوب الاستمرار في الاهتمام بالحلقات الدراسية ، التي يفضل ان تكون اقليمية \* ورؤى ان من المفيد عقد حلقة دراسية دولية ، اشر سلسلة من الحلقات الدراسية الاقليمية عن موضوع معين ، ولكن الاغلبية رأت ان الوقت لم يحن لعقد حلقة دراسية دولية \*

٦٠٨ - واشنى عدة اعضاء على الاهتمام الذي ابدى بالموضوعات القانونية في الحلقات الدراسية التي عقدت حتى الآن ، بينما رأى البعض ان من الواجب ايضا دراسة مواضيع اخرى ، ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية \*

٦٠٩ - وقد ضمنت لجنة مركز المرأة تقريرها المقدم الى المجلس (م.إ.١ / ٣٣٦٠ الفصل الثالث ) قرارا طلبت فيه الى الامين العام وضع الخطط وتقديم الخبراء ، عند اللزوم لمساعدة الحكومات ، بناء على طلبها ، على تنظيم حلقات دراسية قومية او محلية عن مركز المرأة ، ودعته الى دراسة الطرق التي يمكن بها الاستعانة بالمنظمات غير الحكومية في تنظيم حلقات دراسية قومية تكمل الحلقات الدراسية الاقليمية \*

٦١٠ - ورأى بعض اعضاء المجلس انه ينبغي للحكومة المعنية نفسها ان تضطلع بمسؤولية تنظيم الحلقات الدراسية القومية ، وأنه ينبغي تقديم مساعدة الامم المتحدة ضمن اطار برنامج الخدمات الاستشارية القائم \*

---

(١) م.إ.١ / ل.إ.ج / م.م ٤٢١ - ٤٢٣ ؛ م.إ.١ / م.م ١١٢٩ \*

٦١١ - وقد مت لجنة حقوق الانسان في تقريرها (م.إ.إ. / ٣٣٣٥ الفصل الثاني ) المرفوع الى المجلس ، مشروعي قرارين ليبت فيهما المجلس ، اوصت فيهما باعتبار حقوق الطفل ومنع التمييز وحماية الاقليات مواضيع يجدر بحثها في حلقات دراسية .

٦١٢ - ورأى بعض اعضاء المجلس ، رغم عدم معارضتهم لمشروعي القرارين ، أن من المستحسن عدم وضع مثل هذه التوصيات ، وترك اختيار الموضوع للحكومة المضيفة المعنية . وان كان قد يفيد لفت النظر الى اعلان حقوق الطفل ، الذي لم تعتمد الجمعية العامة الا حديثا ، فثمة مواضيع اخرى يمكن اعتبارها ذات اهمية ماثلة ، وينبغي مراعاة حاجات البرنامج في مجموعته . وشدد على انه ينبغي لاية حلقة دراسية تعالج موضوع حقوق الطفل ان تركز اهتمامها على دراسة كيفية الحماية الفعلية لهذه الحقوق . كذلك اشير الى أن الكثير من هذه الحقوق هي قيد النظر من جانب الوكالات المتخصصة ، وانه ينبغي تفادي الازدواج في العمل .

٦١٣ - وقد اخذت هذه النقاط بعين الاعتبار في القرار ٧٧٣ الف ( الدورة ٣٠ ) ، الذي لفت فيه المجلس انظار حكومات الدول الاعضاء الى الحقوق المعلنة في اعلان حقوق الطفل ، والتي يمكن اعتبار بعضها مواضيع يجدر بحثها في حلقات دراسية ؛ ودعا الامين العام الى تقديم اية مساعدة لازمة ، مراعيًا الحاجات الشاملة لبرنامج الخدمات الاستشارية واختصاصات الوكالة المتخصصة المعنية .

٦١٤ - ولفت المجلس في قراره رقم ٧٧٣ باء ( الدورة ٣٠ ) نظار حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة الى فرص تنظيم حلقات دراسية لدراسة مختلف مظاهر واساليب منع التمييز وحماية الاقليات ، بما في ذلك تنظيم الحلقات الدراسية عن اسباب التفرغ في جميع صوره وكيفية استئصاله .

## الفصل السابع

### مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة

٦١٥ - قام المجلس في دورته الثلاثين<sup>(١)</sup>، ووفقا للإجراءات المقررة، بإجراء دراسة عامة لتطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مجموعها، في الميادين الاقتصادية والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وقد اعتمد المجلس في اجرائه هذه الدراسة على الوثائق الآتية: التقرير الموحد الذي وضعته لجنة تقييم البرامج التابعة للمجلس، عملا بقرار المجلس رقم ٦٩٤ دال (الدورة ٢٦) والقرار رقم ٧٤٣ دال ثالثا (الدورة ٢٨) (م.إ.إ. / ٣٣٤٧ والتتقيح ١) (٢)؛ والتقييمات المستقلة التي اعدتها كل من الأمم المتحدة (م.إ.إ. / ٣٢٦٠ والتتقيح ١) (٣)، عملا بقرار المجلس رقم ٧٤٣ دال أولا (الدورة ٢٨)، ومنظمة العمل الدولية (م.إ.إ. / ٣٣٤١) (٤) ومنظمة الاغذية والزراعة (م.إ.إ. / ٣٣٤٢) (٥) ومنظمة اليونسكو (م.إ.إ. / ٣٣٤٣) (٦) ومنظمة الصحة العالمية (م.إ.إ. / ٣٣٤٤) (٧) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (م.إ.إ. / ٣٣٤٥) (٨) عملا بقرار المجلس رقم ٦٩٤ دال (الدورة ٢٦)، والوكالة الدولية للطاقة الذرية (م.إ.إ. / ٣٣٤٦ والتتقيح ١) (٩)، عملا بقرار المجلس

- 
- (١) م.إ.إ. / ل التنسيق / م م ١٩٥ - ٢١٠ و م.إ.إ. / م م ١١٢٢ - ١١٢٦ و ١١٣٢.
  - (٢) منشورات الأمم المتحدة، رقم الدليل ١٤/٤/٦٠.
  - (٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الثلاثون، المرفقات، البند ٣ من جدول الاعمال.
  - (٤) مكتب العمل الدولي: 'تقييم برنامج منظمة العمل الدولية ١٩٥٩ - ١٩٦٤'، النشرة الرسمية، المجلد ٤٣، ١٩٦٠، العدد ١، جنيف، ١٩٦٠.
  - (٥) منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة: 'تقييم برامج منظمة الاغذية والزراعة ١٩٥٩ - ١٩٦٤، روما، ١٩٥٩.
  - (٦) منظمة اليونسكو: 'تقييم برامج منظمة اليونسكو للمجلس الاقتصادي والاجتماعي' الوثيقة الثانية عشرة للدورة الحادية عشرة للمؤتمر العام.
  - (٧) منظمة الصحة العالمية: 'تقييم برنامج منظمة الصحة العالمية ١٩٥٩ - ١٩٦٤'.
  - (٨) المنظمة العالمية للأرصاد الجوية: 'تقييم لبرنامج المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ١٩٥٩ - ١٩٦٤'.
  - (٩) الوكالة الدولية للطاقة الذرية: 'تقييم برنامج الوكالة الدولية للطاقة الذرية ١٩٥٩ - ١٩٦٤'.

رقم ٧٤٣ دال ثانيا ( الدورة ٢٨ ) ؛ والتقارير الرابع والعشرون للجنة التنسيق الادارية  
(م.إ. / ٣٣٦٨ ) (١) ؛ والتقارير السنوية لمنظمة العمل الدولية (م.إ. / ٣٣٧٨ والاضافة (٢) ،  
ومنظمة الاغذية والزراعة (م.إ. / ٣٣٧٧ والاضافتان ١ و ٢ ) (٣) ، ومنظمة اليونسكو  
(م.إ. / ٣٣٨٨ ) (٤) ، ومنظمة الصحة العالمية (م.إ. / ٣٣٦٤ والاضافة (٥) ، والمنظمة  
الدولية للطيران المدني (م.إ. / ٣٣٨٠ والاضافة (٦) ، واتحاد البريد العالمي  
(م.إ. / ٣٣٣٢ ) (٧) ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية (م.إ. / ٣٣٩٠ ) (٨) ،

- 
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .
- (٢) مكتب العمل الدولي : ' اعمال منظمة العمل الدولية ، ١٩٥٩ - ١٩٦٠ ' تقرير المدير العام ( الباب الثاني ) الى مؤتمر العمل الدولي ، الدورة الرابعة والاربعين ، و ١٩٦٠ ؛ التقرير الرابع عشر لمنظمة العمل الدولية الى الامم المتحدة ، جنيف ، ١٩٦٠ ؛ و مرفق التقرير الرابع عشر لمنظمة العمل الدولية الى الامم المتحدة .
- (٣) ' تقرير منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثلاثين ' ؛ و ' التقرير المؤقت لدورة المؤتمر العاشرة ' ؛ الدورة العاشرة ، روما ، ٣١ تشرين الاول ( اكتوبر ) ١٩٥٩ ؛ و ' اعمال منظمة الاغذية والزراعة ١٩٥٨ - ١٩٥٩ ، تقرير المدير العام ' ، م ٥٩ / ١٧ .
- (٤) ' منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، تقرير المنظمة الى الامم المتحدة ، ١٩٥٩ - ١٩٦٠ ' .
- (٥) منظمة الصحة العالمية : ' واعمال منظمة الصحة العالمية ، ١٩٥٩ : التقرير السنوي للمدير العام الى جمعية الصحة العالمية والى الامم المتحدة : الوثائق الرسمية لمنظمة الصحة العالمية رقم ٩٨ ، جنيف ، آذار (مارس) ١٩٦٠ ؛ و ' تقرير منظمة الصحة العالمية ، التقرير الاضافي ' .
- (٦) المنظمة الدولية للطيران المدني : ' التقرير السنوي للمجلس الى الجمعية عن عام ١٩٥٩ ( الوثيقة ٨٠٦٣ ج ع ١٣ - ١ ) و ' التقرير الاضافي عن اعمال المنظمة ، من ١ كانون الثاني (يناير) الى ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٠ ' .
- (٧) اتحاد البريد العالمي : ' تقرير عن اعمال الاتحاد ، ١٩٥٩ ' ( برن ) .
- (٨) الامانة العامة للاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية : ' تقرير عن اعمال الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية في عام ١٩٥٩ ' ، جنيف ١٩٦٠ .

والمنظمة العالمية للارصاد الجوية (م.إ.إ. / ٣٣٥٠) <sup>(١)</sup> ، والمنظمة الحكومية الدولية الاستشارية للملاحة البحرية (م.إ.إ. / ٣٣٥٣) <sup>(٢)</sup> ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية (م.إ.إ. / ٣٣٦٥) <sup>(٣)</sup> ، وملاحظات الامين العام على برنامج اعمال المجلس في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان (م.إ.إ. / ٣٣٨٦) <sup>(٤)</sup> ، وبيان للامين العام عنوانه "برنامج الاعمال الموحد في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان" (م.إ.إ. / ٣٣٩٩) ، وتقدير اعده المدير العام لمنظمة اليونسكو عن "العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلم والثقافة" ، استجابة لقرار المجلس رقم ٦٩٥ (الدورة ٢٦) وقرار الجمعية العامة رقم ١٣٩٧ (الدورة ١٤) (م.إ.إ. / ٣٣٥٢ والتصويب ١) وم.إ.إ. / ٣٣٥٢ / الاضافة (١) ؛ ودراسة عن الاتجاهات الرئيسية للبحث في ميداني العلوم الطبيعية ، ونشر المعرفة العلمية وتطبيقها خدمة للاغراض السلمية ، اعدت استجابة لقرار الجمعية العامة ١٢٦٠ (الدورة ١٣) (م.إ.إ. / ٣٣٦٢ والتصويب ١) ، وم.إ.إ. / ٣٣٦٢ / الاضافة (١) ، وتقدير اعده الامين العام بعنوان "العمل الدولي المشترك في ميدان الاسكان والمرافق الجماعية المتصلة به" (م.إ.إ. / ٣٣٨٢) ، استجابة لقرار المجلس رقم ٧٣١ باء (الدورة ٢٨) ، اما تقارير اللجان الاقليمية والفنية التي بحثها المجلس تحت بنود اخرى من جدول اعماله ، فقد كانت من الوثائق الاساسية لدراسة مسألة التنسيق .

٦١٦ - ووجه المجلس اهتماما خاصا الى المسائل الآتية : تقييمات البرامج في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، واجهزة واجراءات التنسيق ؛ والعلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة وتنسيق نتائج الابحاث العلمية . ونظراً المجلس ايضا في ملاحظات الامانة العامة للامم المتحدة وامانات الوكالات المتخصصة حول تركيز نشاطاتها وحول مسألة العمل الدولي المشترك في ميدان الاسكان المنخفض التكاليف والمرافق الجماعية المتصلة به <sup>(٥)</sup> ومسألة توزيع الوثائق في الوقت المناسب <sup>(٦)</sup> . وتسهيلا لاعمال المجلس ،

- 
- (١) المنظمة العالمية للارصاد الجوية : ' التقرير السنوى للمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، ١٩٥٩ (المنظمة العالمية للارصاد الجوية - ٩٢ ت ٣٩) ، جنيف ، ١٩٦٠ .
- (٢) ' التقرير السنوى للمنظمة الحكومية الدولية الاستشارية للملاحة البحرية ، ١٩٦٠ ، ' .
- (٣) ' التقرير السنوى للوكالة الدولية للطاقة الذرية الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي عن ١٩٥٩ - ١٩٦٠ ' ، منشور اعلامي ١٧ .
- (٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .
- (٥) انظر الفرع الاول من الفصل الخامس .
- (٦) انظر النبذة ٤٢ من الفصل الاول .

اجتمعت لجنة التنسيق التابعة للمجلس في ٢٨ حزيران (يونيه) ١٩٦٠ ، اى قبل انعقاد دورته الثلاثين بأسبوع ، لاتمام مناقشة عدد من المسائل المشار اليها اعلاه او للاقتراب قدر الامكان من اتمامها ♦

٦١٧ - وافتتحت المناقشة في المجلس نفسه ببيان القاه الامين العام الوكيل للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، بالنيابة عن الامين العام ( م.إ.إ / م.ت.٨٧٧ ) ♦ وقام المديرون العامون لمنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة اليونسكو ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة الدولية للطيران المدني ، واتحاد البريد العالمي ، والاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، والمنظمة الحكومية الدولية للاستشارية للملاحة البحرية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، او ممثلوهم ، بالقاء بيانات اشاروا فيها الى التقارير السنوية لمنظماتهم ، او الى تقييمات برامج اعمالها ، عند اللزوم ♦

### الفرع الاول

#### تقييمات البرامج في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان

٦١٨ - استند المجلس في مناقشته لتقييمات نطاق برامج الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان واتجاهاتها ونفقاتها الى التقرير الموحد ( م.إ.إ / ٣٣٤٧ / التتقيح ١ )<sup>(١)</sup> الذى اعدته لجنة تقييم البرامج ، عملا بقرارى المجلس رقم ٦٩٤ دال ( الدورة ٢٦ ) ورقم ٧٤٣ دال ثالثا ( الدورة ٢٨ ) ، والتقييمات المستقلة التي اجراها الامين العام والمديرون العامون لمنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة اليونسكو ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ♦ وقد اعربت لجنة التنسيق الادارية ، لدى احالتها التقرير الموحد الى المجلس ، عن تقديرها للاهتمام الذى ابدته لجنة تقييم البرامج في استشارتها مثلي المنظمات المعنية في كل مرحلة من مراحل اعداد التقرير ، وذكرت انها موافقة اجمالا على النتائج العامة التي تضمنها التقرير ♦

---

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع ١٤ / ٤ / ٦ ♦

٦١٩ - واعرب اعضاء المجلس عن ارتياحهم لكون التقرير قد تضمن استعراضا شاملا لاعمال شطر كبير من اسرة الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي ، مبينا مدى تلبية نشاطات المنظمات المعنية لضرورات العمل الدولي ، ومتيحاً النظر الى مختلف البرامج على انها اجزاء من كل \* واعرب الاعضاء عن تقديرهم للتقرير اذا اتاح النظر الى تلك النشاطات نظرة صحيحة ، وابرز بوضوح اتجاه تطور برامج المنظمات المعنية \*

٦٢٠ - واعرب بعض الممثلين عن رأيهم بانه من المجدى اجراء تقييم جديد شامل بعد عدة سنوات ، على ان تستكمل التقييمات الراهنة ، في هذه الاثناء ، باحدث المعلومات \* وبينوا كذلك انه يجب الا تغيب عن البال الفائدة التي يمكن ان تعود من اجراء التقييم حسب ميادين النشاط الرئيسية ، وشاروا الى ان الوكالات التي لم تشترك في عملية التقييم حتى الان ، يمكن ان تشترك في التقييمات المقبلة \* ورأى بعض الاعضاء انه يمكن اشراك المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسة المالية الدولية وكذلك المؤسسات الانمائية الدولية في اعمال التقييم المقبلة ، نظرا الى ان نشاطاتها تعد عنصرا رئيسيا في اى تقييم شامل لاعمال اسرة الامم المتحدة فسي مجموعها في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي \*

٦٢١ - واثناء المناقشة التي تناولت اتجاهات برامج الامم المتحدة والوكالات كما ابرزها التقرير ، اعرب عدد من الممثلين عن تقديرهم للاهتمام الموجه الى اعمال انماء المناطق ذات الاقتصاد القليل النمو ، ورحبوا ، في هذا الصدد ، بالاتجاه نحو زيادة البرامج التنفيذية رغم ملاحظة ان البرامج التنفيذية ما زالت تقتضي التشديد على ناحية الابحاث \* ورأى بعض الممثلين انه ينبغي اجراء تحديد اوضح لميادين البحث ، وتحقيق تناسق اوثق بين مختلف النشاطات الجارية فيها \*

٦٢٢ - وأيد الممثلون عموما التشديد على التخطيط ووضع البرامج ، واثرت ذلك في اعمال المنظمات الدولية ، واعرب بعض الممثلين كذلك عن ارتياحهم للاهتمام المتزايد باتباع سياسات دولية في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي ، وتحقيق الانسجام بين السياسات القومية والاقليمية \* ولكن ذكر البعض من ناحية اخرى ان التقرير لم يوجه اهتماما كافيا الى ضرورات وامكانيات التعاون بين مختلف النظم الاقتصادية \*

٦٢٣ - وفيما يتعلق بالاعمال الدولية في الميدان الاجتماعي ، لاحظ عدة ممثلين بارتياح تحول الاهتمام من تدابير الحماية الى تدابير الرعاية الاجتماعية الايجابية \* وشدد آخرون على فائدة وضع برامج التدريب القومية وتحسين الادارة القومية \*



٦٢٤- وأيد بعض الأعضاء النتيجة التي تضمنها التقرير الموحد بوجوب الارتباط الوثيق بين النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البرامج \* وبينوا ان الهدف النهائي للانماء هو هدف اجتماعي ، يتمثل في تعزيز رفاه الانسان بكل معنى الكلمة \* ولوحظ أن الانماء الاقتصادي والاجتماعي المتوازن يقتضي تعاون الخبراء في كثير من الميادين ومن ثم التعاون الوثيق بين المنظمات الدولية على اختلاف اختصاصاتها \*

٦٢٥- ورؤى ان التشديد الوارد في التقرير على الانماء الاقتصادي والاجتماعي المتوازن هو الطريقة الصحيحة لمعالجة مشكلة رفع مستويات المعيشة ، باعتبار أن الادراك المتزايد لنواحي الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الذي قد اسفر عن توسيع اختصاصات عدد من اللجان الاقتصادية الإقليمية ، وقد يقتضي تغيير اتجاه البرامج والنشاطات الاجتماعية للأمم المتحدة ، وإعادة النظر في اعمالها من جانب اللجنة الاجتماعية \* وأشار البعض الى امكان النظر في تعديل اختصاصات تلك اللجنة لمراعاة وضع البرامج الاجتماعية الكبيرة ومراعاة الحاجة الى زيادة الاهتمام بالمهمة التنسيقية التي قد تضطلع بها اللجنة في الميدان الاجتماعي \*

٦٢٦- واعرب عن التقدير للنتائج التي تحققت بفضل العمل المشترك في ميدان انهاء المجتمع المحلي وللبدء في تنفيذ برنامج مشترك في ميدان الاسكان الاقتصادي والمرافق الجماعية المتصلة به ، ورؤى كذلك وجوب تحقيق المزيد من التقدم في وضع برامج للعمل المشترك في ميدان التحضير وان الوقت قد حان لاتخاذ تدابير جديدة نحو القيام بعمل مشترك في ميدان الاوقيانوغرافيا \* كذلك نوقشت امكانيات زيادة فعالية اعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في ميدان التصنيع ، ورؤى في هذا الصدد ان التصنيع من اهم عناصر الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف \* واعرب عن الامل في ان تتمكن لجنة الانماء الصناعي (١) من الاسهام في وضع برنامج للعمل المشترك في هذا الميدان \*

٦٢٧- وأشار المجلس في قراره رقم ٧٩١ (الدورة ٣٠) الى رأيه بان اجراء دراسة عامة لنشاطات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، وتقدير نطاق البرامج واتجاهاتها ونفقاتها ، يساهمان في زيادة فعالية اعمال هذه المنظمات ، **وسامدان** الحكومات على وضع سياساتها ازاءها \* واعرب المجلس عن تقديره للمنظمات المشتركة وللجنة التنسيق الادارية ، وللجنة تقييم البرامج ، لشتى التقارير المقدمة ، ولروح التعاون التي سادت اعدادها ؛ ورأى ان التقييمات مجرد حلقة في سلسلة

---

(١) انظر النبذات ٢١٩ - ٢٢٨ اعلاه \*

العمليات الدينامية الرامية الى الانماء التدريجي لفعالية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة كادوات لمساعدة البلدان على الاسراع بمعدل اكبر في تقدمها الاقتصادي والاجتماعي \* وقد احال المجلس التقرير الموحد الى الجمعية العامة اعتقادا منه بان التقرير يعطي صورة عميقة يجرى ، عن طريق العمل الدولي ، من انجازات ومحاولات ، ويظهر على نحو واضح ترابط اعمال المنظمات المختلفة \* وطلب الى الامين العام ان يوزع التقرير الموحد على اوسع نطاق ممكن لتنتفع به الحكومات والوكالات المتخصصة وسواها من المؤسسات المعنية بالتعاون الدولي \* وطلب الى اللجان الاقتصادية الفنية والاقليمية ان تدرس التقرير الموحد وان تحيل الى المجلس في دورته الثانية والثلاثين ما تود ابداءه من ملاحظات على التقرير ، ولا سيما المشاكل الخاصة بالمبيئة في الباب الرابع منه والداخلية في ميادين اختصاصها \* ودعا الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى عرض التقرير الموحد ، على هيئاتها الادارية او مؤتمراتها ، حسب الاقتضاء لدراسته وابداء ملاحظاتها عليه ؛ ودعا الوكالات التي اشتركت في التقييمات الى تضمين تقاريرها السنوية فرعا تشير فيه الى مدى تحقق التطور الذي سبق توقعه في اتجاهات واهتمامات برامجها ، المبيئة في تقييماتها الافرادية \* كذلك دعا الوكالات المتخصصة التي لم تدع الى اعداد تقييمات افرادية الى تضمين تقاريرها السنوية فرعا تبدي فيه في ضوء التقرير الموحد ملاحظاتها بشأن الاتجاهات الكبرى لنشاطاتها وعلاقتها باعمال الامم المتحدة والوكالات الاخرى ؛ ودعا اخيرا لجنة التنسيق الادارية الى ان تبدي في تقاريرها المقبلة ، عند الاقتضاء ، ملاحظاتها بشأن اية تطورات خاصة بالمشاكل المشار اليها في التقرير الموحد \*

### المبحث الاول

#### برامج العمل المشترك

٦٢٨ - لاحظ المجلس في قراره رقم ٧٩٢ (الدورة الثلاثين) أن الامم المتحدة والوكالات المتخصصة عاكفة على وضع عدد من برامج العمل المشترك وأن التقرير الموحد (م/إ/٣٣٤٧ / التنقيح ١) اشار الى ان الوقت قد حان لوضع خطط ملموسة للعمل المشترك في عدد من الميادين \* وقد اعترف المجلس في الجزء الاول من قراره باهمية الدور الذي تلعبه اللجان الاقتصادية والاقليمية في ميدان التصنيع ، وضرورة تعجيل عملية تصنيع البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، ولاحظ ان لجنة الانماء الصناعي ستضع بموجب القرار (٧٥١) (الدورة ٢٩) توصيات تتعلق ببرنامج اعمال خاص بالتصنيع وتنويعه في المستقبل وستقدمها اليه في دورته الثانية والثلاثين \* واعترف المجلس كذلك بان انه ينبغي لمنظمات الامم المتحدة ، المعنية ، لكي تحرز نجاحا كاملا في تشييط الانماء الصناعي ، ان تسعى الى تحقيق هدف مشترك ، وطلب

الى الامين العام ان يعمد ، بالتشاور مع مديري الوكالات المعنية ، الى وضع اقتراحات خاصة بالعمل المشترك في ميدان التصنيع ، لتتظرفيها لجنة الانماء الاصناعي .

٦٢٩ - اما فيما يتعلق بالتحضير فقد لاحظ المجلس ، في الجزء الثاني من قراره رقم ٧٩٢ ( الدورة ٣٠ ) ، ان لجنة التنسيق الادارية كانت تنظر في الاعمال المشتركة لمختلف الوكالات في هذا الميدان . وذكر انه يرى ضرورة معالجة مشكلة التحضير من زوايا عديدة ، بسبب تفاعل العوامل الاقتصادية والاجتماعية في الانماء الزراعي والصناعي ، وتطور المؤسسات والمرافق الاجتماعية ، ثم طلب الى الامين العام ان يعمد ، بالتشاور مع لجنة التنسيق الادارية ، ويقدم الى اللجنة الاجتماعية في دورتها الثالثة عشرة ، برنامجا للعمل المشترك في ميدان التحضير يراعي فيه علاقته بالبرامج الطويلة الاجل للعمل المشترك في ميادين انهاء المجتمع المحلي والاسكان والاقتصاد والمرافق الاجتماعية المتصلة به والتصنيع .

٦٣٠ - وفيما يتعلق بالاوقيانوغرافيا ، لاحظ المجلس في الجزء الثالث من قراره رقم ٧٩٢ ( الدورة ٣٠ ) ان المشاورات جارية بين الوكالات المعنية ، واعرب عن اعتقاده بان الوقت قد حان لاتخاذ تدابير جديدة في سبيل القيام بعمل مشترك في ميدان الاوقيانوغرافيا . ودعا الوكالات المعنية الى اقتراح التدابير المؤدية الى وضع برنامج للعمل المشترك في هذا الميدان ، لتتظرفيها لجنة التنسيق الادارية في دورتها المنعقدة في خريف ١٩٦٠ ، وطلب الى تلك اللجنة ان ترفع الى المجلس في دورته الثانية والثلاثين تقريرا بيانيا بذلك .

## المبحث الثاني

### اللامركزية في النشاطات والعمليات

٦٣١ - احاط المجلس علما مع التقدير ، في قراره رقم ٧٩٣ ( الدورة ٣٠ ) ، بالفرع الثالث من الباب الثالث من التقرير الموحد ( م ١١ / ٣٣٤٧ / التتقيح ١ ) ، المتعلق باللامركزية في النشاطات والعمليات ، ولا سيما بتحول الاهتمام من العمل في المقر الى العمليات المحلية . وبعد ان رأى المجلس ان هذا التحول ينبغي ان يظهر بصورة ملائمة في البرامج التي تضطلع بتنفيذها الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وان اللجان الاقتصادية الاقليمية مدعوة الى القيام بدور متزايد الاهمية في المساعدة على وضع وتنفيذ وتنسيق البرامج والعمليات الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الاقليمي ، بما في ذلك مشاريع المساعدة الفنية الملائمة ، لفت انظار الحكومات الى فائدة الاستخدام التام لمرافق وخدمات اللجان الاقتصادية الاقليمية

فيما يتعلق ببرامج الانماء ذات الالهمية المشتركة بالنسبة الى البلدان الواقعة في مناطق-----  
اختصاصها \* وطلب الى الامين العام ان يستفيد الى اقصى حد ممكن ، من خدمات اللجان  
الاقتصادية الاقليمية ، ولا سيما في تخطيط وتنفيذ برامج تعزيز الانماء الاقليمي في الميدانين  
الاقتصادى والاجتماعي ؛ وطلب اليه كذلك تشجيع وتنشيط التعاون بين اللجان الاقتصادية  
الاقليمية عن طريق اماناتها \*

### المبحث الثالث

#### دراسة آثار زيادة عمليات البرنامج الموسع للمساعدة الفنية والصندوق الخاص

٦٣٢- ابدى المجلس في قراره رقم ٧٩٤ ( الدورة ٣٠ ) ان من المتوقع حصول زيادة  
في اعمال الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية في الميادين-----  
التي يهتم بها البرنامج الموسع للمساعدة الفنية والصندوق الخاص \* واعرب عن اعتقاده بأن  
المسؤوليات الاضافية التي ستلقى على عاتق هاتين الهيئتين من جراء ذلك ، قد تستتبع تعديل  
تدابير الخدمات وتكوين برامج الاعمال ، وبان من المهم ضمان النمو المتناسق لنشاطاتها فـي  
حدود الموارد المتوفرة \* ودعا المجلس لجنة التنسيق الادارية الى دراسة الآثار التي قد  
تحدثها زيادة عمليات البرنامج الموسع والصندوق الخاص في السنوات المقبلة ، في نشاطات  
الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية ، مع مراعاة ضرورة ضمان النمو  
المتناسق لتلك النشاطات ؛ كذلك دعا لجنة التنسيق الادارية الى اعلامه عن ذلك في دورته  
الثالثة والثلاثين \*

### المبحث الرابع

#### التنسيق على الصعيد المحلي-----

٦٣٣- لاحظ المجلس في قراره رقم ٧٩٥ ( الدورة ٣٠ ) ان التقرير الموحد ( م / ا /  
٣٣٤٧ / التنسيق ١ ) لفت الانظار الى ضرورة قيام تعاون وتنسيق وثيقين على الصعيد-----  
القومي ، وكذلك على الصعيدين العالمي والاقليمي ، بين المنظمات الحكومية الدولية التي تقدم  
المساعدة الانمائية \* وبعد ان ابدى المجلس ادراكه لان الحكومات وحدها هي المسؤولة  
عن تخصيص المساعدات التي تتلقاها ، من مصادر متعددة الاطراف او سواها ، لحاجاتها-----

وبرامجها الانمائية ، اعرب عن اعتقاده بأن على الممثلين المقيمين القيام بدور هام فيما يتعلق ببرامج المساعدة الفنية للأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها وبالمشروعات التي يمولها الصندوق الخاص ، وان أية مشورة او معونة يقدمها الممثلون المقيمون قد تكون ذات قيمة كبرى بالنسبة الى البلدان المستقلة الجديدة او التي تنتوق الاستقلال في المستقبل القريب . ولاحظ المجلس ان لجنة التنسيق الادارية رأت ضرورة الاحتفاظ بمستوى تمثيلي عال وعدم وجود داع لتعديل اختصاصاتهم الحاضرة او اجراءات تعيينهم القائمة ، وانما يجدر ادخال بعض التحسينات على مرتباتهم وشروط خدمتهم في بعض الحالات . ورأى المجلس وجوب الاسراع قدر الامكان ، وبموافقة الحكومات المعنية ، في وضع خدمات الممثلين المقيمين تحت تصرف البلدان المستقلة الجديدة ، وغيرها من البلدان عند الاقتضاء . واعرب عن امله في استفادة الحكومات التامة من خدمات الممثلين المقيمين المعتمدين لديها ، وطلب الى الامين العام ومد يري الوكالات المعنية الاستمرار في الاستفادة التامة من الممثلين المقيمين ، ومنحهم سلطة كافية ، بالتنسيق مع الحكومات المعتمدين لديها ، لتنسيق وضع وتنفيذ برامج المساعدة ، الممولة سواء من التبرعات او من الميزانيات العادية لمنظمتها . كذلك رأى المجلس وجوب تعزيز الجهد الاداري لمكاتب الممثلين المقيمين ، ودراسة امكانية تحسين مرتباتهم وشروط خدمتهم ، عند الاقتضاء ؛ ودعا مكتب المساعدة الفنية الى اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الاهداف وموافاة لجنة المساعدة الفنية بتقرير عن ذلك .

#### المبحث الخامس

#### استعراض برامج الادارة العامة

٦٣٤ - لاحظ المجلس في قراره رقم ٧٩٦ ( الدورة ٣٠ ) ازدياد الحاجة الى انشاء مرافق ادارية كافية في بلدان عديدة ، كما لاحظ ان الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها تساعد على انشاء مرافق ادارية في ميادين نشاطها . وطلب الى الامين العام ان يقوم ، بالتشاور مع لجنة التنسيق الادارية ومع الخبراء الخارجيين المناسبين ، باستعراض مختلف برامج الادارة العامة ، وموافاته في دورته الثالثة والثلاثين بتقرير عن نطاق تلك البرامج ومدى كفايتها ، وعن التدابير الكفيلة بتحسين فعالية العمل الدولي في هذا الميدان ، بما في ذلك فائدة القيام في هذه المرحلة بوضع برنامج للعمل المشترك .

## المبحث السادس

### الاعداد الادارى والتقني

٦٣٥ - احاط المجلس علما في قراره رقم ٧٩٧ (الدورة ٣٠) بالتشديد في التقرير الموحد (م إ / ٣٣٤٧ / ١) ، على التطورات الاخيرة في برامج اعداد الموظفين من جميع الدرجات وضرورة بذل المزيد من الجهود المشتركة لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف على تحسين نظم التعليم فيها والاسراع في اعداد ملاكات كافية من الموظفين الكفاء ، ولا سيما في الحقلين الادارى والتقني . ولاحظ ان الامم المتحدة وكثيرا من الوكالات المتصلة بها تدرك هذه الضرورة تمام الادراك وتقوم باتخاذ التدابير اللازمة لزيادة الاهتمام بالبرامج المتعلقة بهذا الميدان ، كما لاحظت استعداد الصندوق الخاص والبرنامج الموسع لتقديم المساعدة اللازمة عن طريق الوكالات ، لانشاء مراكز مؤسسات الاعداد والتدريب . واعترف المجلس باستمرار فائدة المنح الدراسية ومنح استكمال التخصص في هذا المجال ، وبالفرض المتاحة بموجب برنامج ايفاد الخبراء الاداريين والتنفيذيين (اوكس) ، لاعداد الموظفين القوميين للاضطلاع في اقرب وقت ممكن بالمسؤوليات المسندة مؤقتا الى الخبراء المعينين على الصعيد الدولي . واوصى الهيئات المختصة في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية بأن تعمل ، كل في نطاق اختصاصها ، على منح هذه الاهداف درجة عالية من الاولوية في برامج اعمالها المقبلة ، ودعا الوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية الى ان توافي المجلس في تقاريرها السنوية بمعلومات عما احرزته من تقدم وما لاقته من صعاب . وطلب الى لجنة التنسيق الادارية تتبع التطورات في هذا المجال ، وتبنيه المجلس الى نواحيها التي تقتضي القيام بعمل مشترك ، لا سيما فيما يتعلق بافضل وسيلة لاستخدام الموارد الضئيلة المتوفرة لديها في اعداد الخبراء ؛ واعرب عن امله في ان تتمكن الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة من ان تلبي بصورة مناسبة وبعطف ، الطلبات المقدمة لنيل المساعدة بموجب اى برنامج من برامج تلك المنظمات ، الرامية الى تقوية الهيكل الادارى والتقني في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، عن طريق اعداد ملاكات قومية من الاختصاصيين في جميع الدرجات .

## الفرع الثاني

### جهاز التنسيق واجراءاته

#### المبحث الاول

#### مشاكل التنسيق

٦٣٦ - ابدى اعضاء المجلس اهتماما خاصا بالاشارات الواردة في التقرير الموحد (م.إ. / ٣٣٤٧ / التنفيذ ١) عن تقييمات البرامج ، الى مشاكل التنسيق بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة . ورأى عدة ممثلين ان من الضروري تقوية لجنة التنسيق الادارية واتخاذ التدابير التنظيمية لزيادة فعالية المجلس ولجنة التنسيق التابعة له في مهمتهما التنسيقية . ورأى آخرون ان اجراءات التنسيق وجهازه اقل اهمية من روحه وجوهره . واعرب البعض عن قلقهم لما قد يفرضه انشاء اجهزة جديدة من اعباء اضافية ، وعن تخوفهم من ان يؤثر ذلك في استقلال الوكالات المتعاونة ، ومن ان يتضرر النمو المنشود من اعاقا المبادرات الخلاقة التي تستهدف مواجهة الحاجات والاضاع الجديدة . ومع ذلك رأى ان ذات نمو المنظمات الدولية ومجال نشاطها ، وحجمها وعددها ، قد تقتضي انشاء جهاز تنسيقي مركزي فعال .

٦٣٧ - ورأى بعض الاعضاء انه ينبغي للمجلس ان يركز جهوده على تعيين الاتجاهات وسد الشغرات ، اكثر من تركيزها على وسائل تنفيذ البرامج ، ولوحظ انه قد يكون من الاجدى ان يتم التنسيق في هذا الاتجاه ، وفي حالات عديدة ، قطاعا فقط عا . واتفقت الآراء على ان هذا النهج في معالجة المسألة قد يكون مفيدا اذا ما اضيف الى استعراض وتنسيق النشاطات الشاملين المسئول عنهما المجلس . وأشار كثير من الاعضاء الى ضرورة قيام الحكومات بتنسيق اعمال اداراتها حرصا على وحدة آراء ممثليها ، في مختلف الهيئات المقررة للبرامج والموارد .

٦٣٨ - ونظر المجلس في عدة اقتراحات ترمي الى زيادة فعالية جهازه ، ولا سيما فيما يتعلق بالوثائق الخاصة باستعراضه السنوي العام لتطور وتنسيق البرامج والنشاطات . فرأى البعض وجوب انشاء هيئة خاصة لاعداد وثائق يمكن دراستها في مدة قصيرة معقولة من الزمن ويمكن ان يتخذها المجلس اساسا لاعماله . وأشار الى ان بإمكان لجنة التنسيق الادارية ان تعمل ، بوصفها هيئة استشارية للجنة التنسيق التابعة للمجلس ، على تسهيل هذه المهمة بتحديد وايجاز المشاكل التي تستدعي اهتمام المجلس من ناحية التنسيق . ولكن خشي آخرون

ان يؤدى ذلك الى حصول التباس بين مسؤوليات لجنة التنسيق الادارية ، التي تشمل الامانات ، وبين مسؤوليات المجلس بوصفه الهيئة المكلفة بممارسة الرقابة الحكومية الدولية \* واعرب البعض عن اعتقاده بأنه ليس ثمة حاجة الى اجهزة او اجراءات او وثائق جديدة \*

٦٣٩ - واتفق الممثلون عموما اثناء مناقشة اعمال لجنة التنسيق الادارية على الاعتراف باهمية دورها التنسيقى \* ورأى بعض الممثلين انه ينبغي للجنة تعزيز دورها الطليعى في رسم السياسة اللازمة ، وتضمن تقاريرها المقدمة الى المجلس مزيدا من التفاصيل والمعلومات بما في ذلك الاشارات المبينة لنقاط الاختلاف بين اعضائها ؛ ورؤى كذلك انه قد يكون من الضروري تعزيز ملاكها الوظيفي \* ولوحظ من جهة اخرى انه ليس بمقدور لجنة التنسيق الادارية ممارسة سلطات تنفيذية بسبب طبيعة وظيفتها ذاتها ، وان الطريقة الراهنة للتشاور في المسائل ذات الاهمية المشتركة تعود بنتائج مرضية \*

٦٤٠ - ورأى المجلس في قراره رقم ٧١٨ ( الدورة ٣٠ ) انه يلقي صعوبات متزايدة في الاضطلاع على اتم وجه بمسؤوليته عن التنسيق بسبب تعدد المنظمات ، والسياسات ، والبرامج الواجبة الدراسة وتعقد العلاقات القائمة فيما بينها ، وانه ينبغي ، لاجراء استعراضه السنوى العام ، تحسين اساليب اعماله في ميدان التنسيق \* ولذلك قرر ان يشكل لمدة سنة واحدة ، فريقا عاملا خاصا مؤلفا من ممثلي ستة من اعضاء المجلس يجرى انتخابهم على اساس توزيع جغرافي عادل خلال دورته الثلاثين المستأنفة ، ويكونون ضليعين ببرامج ونشاطات الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان وغير ذلك من الميادين المتصلة بها ، وكذلك ببرامج واعمال الوكالات المتصلة بالامم المتحدة ، واساليب التنسيق واجراءاته بين هذه المنظمات \* وقرر المجلس ايضا ان يتولى هذا الفريق الخاص دراسة تقرير لجنة التنسيق الادارية ، وتقارير هيئات الامم المتحدة عن هذا الموضوع ، والتقارير السنوية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وغير ذلك من الوثائق اللازمة ، وان يعدد للمجلس في دورته الصيفية عام ١٩٦١ ، بيانا موجزا عن مواضيع التنسيق ومشاكله التي وردت في تلك الوثائق والتي تستدعي اهتمامه الخاص \* وقرر المجلس كذلك انه ينبغي ان يجتمع هذا الفريق الخاص بعد الدورة الصيفية لعام ١٩٦١ لمدة اقصاها اسبوعان ، مع العلم بأنه يجوز ان يشترك في مداولاته اعضاء آخرون من المجلس لا ينتمون اليه \*

٦٤١ - وسعد ان اشار المجلس في قراره رقم ٧٩٩ ( الدورة ٣٠ ) الى احكام المادتين ٥٨ و ٦٠ من الميثاق ، ولاحظ الاتفاقات المعقودة بين الامم المتحدة وبين الوكالات المتخصصة ، تلك الاتفاقات التي اعترفت بمسؤولية الامم المتحدة بمقتضى المادتين ٥٨ و ٦٣ عن اصدار توصيات لتنسيق سياسات تلك الوكالات ونشاطاتها ، ذكر ان لجنة التنسيق الادارية قد انشئت بناء على طلب المجلس لاتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان اتم واجدى تنفيذ للاتفاقات المعقودة بين الامم



المتحدة والوكالات المتخصصة \* واعترف بالتقدم الذي احرزته لجنة التنسيق الادارية في وضع وتحسين الترتيبات اللازمة لتشااور الوكالات فيما بينها في كافة مراحل تخطيط وتنفيذ البرامج ذات الفائدة المشتركة ؛ ولاحظ مع الارتياح استعداد لجنة التنسيق الادارية لمضاعفة جهودها لمساعدة المجلس على الاضطلاع بطريقة افضل بالوظائف المسندة اليه بموجب المادتين ٥٨ و ٦٣ من الميثاق \* وطلب المجلس الى الامين العام اتخاذ التدابير اللازمة لتيسير اضطلاع لجنة التنسيق الادارية بمسؤولياتها المتزايدة ، كما دعا الى ذلك مديري الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية \*

٦٤٢ - واحاط المجلس علما في الجزء الاول من قراره رقم ٧٩٩ باء (الدورة ٣٠) بالتقرير الحادي والعشرين للجنة التنسيق الادارية (م.إ.إ / ٣٣٦٨ ) \*

٦٤٣ - وشدد المجلس في الجزء الثالث من قراره رقم ٧٩٩ باء (الدورة ٣٠) على حاجته الى معلومات دقيقة عن الانجازات والمشاكل والمصاعب القائمة في ميدان التنسيق \* واعرب المجلس عن امله في ان تتضمن تقارير لجنة التنسيق الادارية في المستقبل اقتراحات معينة بما يجدر بالمجلس تقريره في الحالات الملائمة ، وأن تبرز على اوضح وجه ممكن ما احرزته اللجنة من تقدم وما لاقتته من مصاعب في اعمالها \*

٦٤٤ - ولاحظ المجلس في الجزء الثالث من قراره رقم ٧٩٩ باء ثالثا (الدورة ٣٠) ، فيما يتعلق بصفة خاصة باعمال التنسيق في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، ان من المفيد استكمال النتائج المحرزة عن طريق التنسيق الثنائي والمتعدد الاطراف ، باستعراض دورى تجريه لجنة التنسيق الادارية ، واعرب عن اعتقاده بان اجراء استعراض متعدد الاطراف يبسر النظر في مجموع الجهود الدولية ، من حيث كفايتها وتوازنها ، في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، ورأى ان الاستعراض الدورى الذى تضطلع به لجنة التنسيق الادارية يجب اجراؤه سنويا وادراج نتائجه في تقرير اللجنة الى المجلس \*

### المبحث الثاني

#### التشااور مع الوكالات المتخصصة \*

٦٤٥ - اشار المجلس في قراره رقم ٨٠٠ (الدورة ٣٠) الى القرار الوارد في تقريره الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة عشرة ، والقاضي ، بتوجيه اهتمام الجمعية العامة الى

\* يقتضي ذلك اتخاذ قرار من الجمعية العامة ، انظر النبذة ٥٦٧ \*

فائدة اتخاذ اجراء مماثل للاجراء المنصوص عليه في المادة ٨٥ من النظام الداخلي للمجلس<sup>(١)</sup> وبعد ان لاحظ المجلس الاهمية التي تعلقها الوكالات المتخصصة على هذه المسألة ، اوصى بان تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الآتي :

الجمعية العامة ،

و، اذ تلاحظ ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعظم الوكالات المتخصصة قد اعتمدت نظاما داخليا ينص على التشاور قبل اتخاذ اي قرار بشأن مسائل ذات اهمية مشتركة ،  
و، تقرر ، تمشيا مع هذا العمل الجارى ، التأكد في المستقبل من سبق اجراء المشاورات مع الوكالات المتخصصة المعنية قبل اعتماد الجمعية اي مشروع او اقتراح يتعلق بمسائل ذات اهمية مباشرة بالنسبة الى وكالة او اكثر من تلك الوكالات ،

الفرع الثالث

تركيز النشاطات

٦٤٦- عرض على المجلس للاستناد اليه في مناقشته لمسألة تركيز النشاطات تقريرا اعدده الامين العام ، وضمنه : ملاحظات على برنامج اعمال المجلس في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان (م.إ. / ٣٣٨٦) <sup>(٢)</sup> ، وبيان للامين العام عنوانه " برنامج الاعمال الموحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان " (م.إ. / ٣٣٩٩) ، والاجزاء المتعلقة بهذا الموضوع من تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية والفنية والوكالات المتخصصة .

٦٤٧- واعرب المجلس في قراره رقم ٨٥١ (الدورة ٣٠) عن تأييده للجهود التي بذلها الامين العام ولجان المجلس للتوصل ، عن طريق تركيز النشاطات ، الى احدى استخدام للموارد المتوفرة كما ورد في تقرير الامين العام ؛ واعرب عن اعتقاده بان النثر سنويا في برنامج الاعمال قد عاد بالفائدة على كل من الامين العام والمجلس . كذلك رأى ان الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية قد ترى من المفيد اجراء مثل هذا الاستعراض ، ولذلك اعرب عن امله في ان تعتمد تلك الوكالات الى اجراء مثله على اساس سنوي .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ٣ ، الفقرة ٥٨٤ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .

٦٤٨ - وكرر المجلس في موفق لهذا القرار ، موافقته على بيان الامين العام بان عملية التنسيق لا تهدف اساسا الى التوفير المالي ، بل هي عملية متواصلة لدراسة برنامج الاعمال دراسة تفصيلية يقصد منها التوصل الى احدى استخدام للموارد المحدودة المتوفرة ، في ضوء تطور الحاجات . ولاحظ مع الارتياح التقدم الذي قد تحقق ، في استخدام وتركيز الموارد المحدودة للامانة العامة بغية زيادة الدعم الموضوعي للبرامج التنفيذية عن طريق « الابحاث التنفيذية » وفي تحسين اساليب التنفيذ الفنية . الا ان المجلس اعترف بانه من الجائز ان تكون بعض القطاعات قد بلغت حدا يستحيل معه تحويل الموارد الحالية من ميدان الدراسة والبحث الى ميدان الاعمال الرقابية والتنفيذية المباشرة .

٦٤٩ - وفيما يتعلق بالنشاطات في ميدان حقوق الانسان ، احاط المجلس علما (١) ببيان ممثل منظمة اليونسكو (٢) بانه يتعذر على هذه المنظمة ان تقدم عام ١٩٦٢ الى لجنة مركز المرأة ، دراسة عن تعليم المرأة في المناطق الريفية ، ، بالاضافة الى الدراسة التي قررت ان تقدمها عن « فرص التعليم الابتدائي المتاحة للغتيات » ، وقد اعرب المجلس عن تقديره لادراك منظمة اليونسكو اهمية هذه الدراسة ، ولموافقتها على اعدادها وتقديمها في اقرب وقت ممكن بعد عام ١٩٦٢ وعلى الا يتجاوز عام ١٩٦٣ .

٦٥٠ - وفيما يتعلق بالمخدرات ، لاحظ المجلس مع الارتياح (٣) الجهود الخاصة التي بذلتها لجنة المخدرات من اجل مراقبة الوثائق وتحديد ها في ميدان المخدرات . واعرب عن اعتقاده بان من المستحسن ان تعتمد اللجان الاخرى ، لدى استعراضها الدورى لمسألة مراقبة الوثائق وتحديد ها ، الى اتخاذ تدابير اخرى كالتي اتخذتها لجنة المخدرات .

### الفرع الرابع

#### العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة

٦٥١ - عرضت على المجلس دراسة عن « العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة » (م.إ.أ / ٣٣٥٢ والتصويب ١) اعدتها منظمة اليونسكو بالتعاون مع الامم المتحدة

---

(١) القرار ٨٠١ (الدورة ٣٠) ، المرفق ، الفقرة ٣ .

(٢) م.إ.أ / ل التنسيق / م.م ١٩٥ .

(٣) القرار رقم ٨٠١ (الدورة ٣٠) ، المرفق ، الفقرة ٤ .

والوكالات المتصلة بها ، كما عرضت عليه ملاحظات المجلس التنفيذي لهذه المنظمة على تلك الدراسة (م ١ / ٣٣٥٢ / الاضافة ١) ♦

٦٥٢ - ورأى المجلس في قراره رقم ٨٠٣ (الدورة ٣٠) ان الاتصالات بين الشعوب واطلاعها على طرازات معيشة وتفكير بعضها البعض ، شرط اساسي لاستتباب السلم وتعزيز التعاون الدولي ، وان التبادلات في ميادين التربية والعلوم والثقافة عامل جوهري للانماء الاقتصادي ♦

واعرب المجلس عن تقديره لجهود منظمة اليونسكو والمنظمات المشتركة في اعداد الدراسة التي يمكنها الاسهام في تشجيع المضي في انماء وتوسيع العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة ؛ ودعا منظمة اليونسكو الى دراسة امكانيات وضع مبادئ يمكن الاسترشاد بها في اتخاذ ما يلزم من التدابير الثنائية والاقليمية والدولية بشأن العلاقات والتبادلات في هذه الميادين ♦ واوصى المجلس الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتصلة بها بموافاة منظمة اليونسكو بكافة المعلومات عن النشاطات المرتكزة الى اتفاقات ثنائية تتعلق بالعلاقات والتبادلات الدولية في الميادين التي اشتركت فيها ♦ ودعت منظمة اليونسكو الى بحث التدابير الاخرى اللازمة لتشجيع التنسيق الفعال بين البرامج الثنائية والمتعددة الاطراف الخاصة بتلك العلاقات والتبادلات ، بما في ذلك مثلاً قيام المدير العام لمنظمة اليونسكو باعداد تقارير دورية للمؤتمر العام تتضمن معلومات عن الاعمال القومية والثنائية والاقليمية ♦ ودعا منظمة اليونسكو ايضاً الى ان تقوم بالتشاور مع الامم المتحدة والوكالات المعنية المتصلة بها ، ببحث التدابير العملية والتقنية التي يمكنها بصورة خاصة خدمة الاغراض المشار اليها في "الدراسة" ، مثل (أ) تشجيع تعليم اللغات الحية وترجمتها ، (ب) تكييف التعليم مع مقتضيات التفاهم الدولي ، (ج) ابراز اهمية البرامج الثقافية كعنصر مكمل للمساعدة الفنية والاقتصادية ، (د) توحيد الوثائق العلمية وتنظيم نشر المعلومات العلمية على افضل وجه ، (هـ) تشجيع تبادل العاملين في حقول التربية والعلوم والثقافة ، (و) تسهيل تبادل المواد التعليمية والعلمية والثقافية في ضوء الدراسات الفنية الجديدة للتدابير القومية التي تعرقل التداول الحر لهذه المواد وذلك ، بقصد ايجاد الوسائل الكفيلة بازالة العقبات القائمة ♦ وابدى المجلس ادراكه لاحتمال رغبة منظمة اليونسكو عند بحث الاقتراحات الواردة في الدراسة ، في نظر النشاطات المقترحة بالنسبة الى برنامجها في مجموعها ؛ ودعاها الى اعلامه ، في الوقت المناسب ، عن التقدم المحرز في هذا الصدد ♦

## الفرع الخامس

### البحث العلمي

٦٥٣ - عرضت على المجلس ، فيما يتعلق بموضوع البحث العلمي ، ، دراسة عن الاتجاهات الرئيسية للبحث في ميدان العلوم الطبيعية ، ونشر المعرفة العلمية وتطبيقها خدمة للاغراض السلمية ، (م.إ. / ٣٣٦٢ والتصويب ١) ، وقد اعد هذه الدراسة خبير استشاري خاص ، عملاً بقرار الجمعية العامة رقم ١٢٦٠ (الدورة ١٣) ، كذلك عرضت على المجلس ملاحظات المجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو على هذه الدراسة (م.إ. / ٣٣٦٢ / الاضافة ١) .

٦٥٤ - واحاط المجلس علماً في قراره رقم ٨٠٤ الف (الدورة ٣٠) : بالتوصيات المتعلقة بالوثائق العلمية الواردة في تلك الدراسة ، وبالمعلومات الخاصة بهذا الموضوع والواردة في دراسة عن العلاقات والتبادلات الدولية في ميادين التربية والعلوم والثقافة ، (م.إ. / ٣٣٥٢ والتصويب ١) ، وبالدعوة الى التعاون الدولي التي وجهها المؤتمر الدولي للاعلام العلمي . وسعد ان رأى المجلس انه توجد ، في الميدان العلمي والتقني ، كثير من الشغرات والازدواج فيما يتعلق بالوثائق ، وان اى تحسين تقتضي فعاليتها اجراءه على الصعيد الدولي ، اشارة الى انه ينبغي ، وفقاً لروح الاعلان العالمي لحقوق الانسان ولدستور منظمة اليونسكو ، ان تكون الوثائق ونتائج البحث العلمي والتقدم التقني متاحة للجميع ، والى ان التبادلات في هذه الميادين ذات اهمية كبرى بالنسبة الى المجتمع الدولي . ورأى المجلس ان من الضروري ، لجني اكبر فائدة من الجهود المبذولة والموارد المنفقة على مرافق اعداد الموجزات التحليلية في سائر انحاء العالم ، زيادة المعرفة بتنظيم هذه الدوائر وكيفية عملها . ورأى كذلك انه ينبغي اعداد دراسة عن تنظيم وعمل دوائر اعداد الموجزات التحليلية في مختلف فروع العلوم والتكنولوجيا ، لاستخدامها اساساً لما يمكن اتخاذه من تدابير مقبلة في هذا الميدان ؛ وطلب الى منظمة اليونسكو ان تقوم ، بالتشاور مع الامم المتحدة والوكالات المعنية المتصلة بها ، باعداد دراسة من هذا النوع ترفع الى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين .

٦٥٥ - واعرب المجلس في قراره رقم ٨٠٤ باء (الدورة ٣٠) عن اعتقاده بان الدراسة الخاصة بالاتجاهات الرئيسية للبحث في ميدان العلوم الطبيعية ، ونشر المعرفة العلمية وتطبيقها خدمة للاغراض السلمية (م.إ. / ٣٣٦٢ والتصويب ١) يجب ان تعمم على اوسع نطاق ممكن في جميع انحاء العالم ، وبان مسألة اتخاذ اية تدابير مقبلة نتيجة لتلك الدراسة يجب ان تكون موضوع دراسة مفصلة يجريها المجلس وغيره من الهيئات الحكومية الدولية المعنية . واعرب

عن تفديره للامين العام ، ومنظمة اليونسكو ، والخبير الاستشاري الخاص ، وكذلك للمنظمات الاخرى التي اشتركت في اعداد الدراسة ، وطلب الى الامين العام ان يقوم ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة اليونسكو ، بتيسير نشر هذه الدراسة على نطاق واسع \* وقرر المجلس كذلك ان يحيل هذه الدراسة الى الجمعية العامة ، وان يقوم ، مع عدم الاخلال باى تدبير قد تود الجمعية العامة اتخاذه ، بالنظر في هذه الدراسة بالتفصيل في دورته الثانية والثلاثين ، مراعيًا ما قد يبديه المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو من آراء فيها \* ودعا ايضا الامين العام الى ان يقوم بالتعاون مع المدير العام لمنظمة اليونسكو بالتماس ملاحظات الوكالات المتخصصة المعنية والوكالات الدولية للطاقة الذرية والحكومات الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتصلة بها ، على المسائل التي تشيرها هذه الدراسة ، وان يعد عن هذه الملاحظات تقريرًا يقدمه الى المجلس في دورته الثالثة والثلاثين \*

#### الفرع السادس

طلب انضمام الكويت الى عضوية منظمة الامم المتحدة  
للتربية والعلوم والثقافة

٦٥٦ - عرض على المجلس<sup>(١)</sup> ، بمقتضى المادة الثانية من الاتفاق المعقود بين الامم المتحدة ومنظمة اليونسكو ، طلب انضمام الكويت الى عضوية هذه المنظمة (م.إ.١ / ٣٣٦٣ الاضافة<sup>(٢)</sup>) وقد قرر المجلس ، في قراره رقم ٧٧٤ (الدورة ٣٠) اعلام منظمة اليونسكو بان لا مانع لديه من قبول الكويت في تلك المنظمة \*

---

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثلاثون ، المرفقات ،  
البند ٢٣ من جدول الاعمال \*

(٢) م.إ.١ / م.٢ / ١١٢٩ \*

# متعهد و بيع منشورات الأمم المتحدة

## DISTRIBUTORS FOR UNITED NATIONS PUBLICATIONS DEPOSITAIRES DES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

### ARGENTINA-ARGENTINE

Editorial Sudamericana, S.A., Alsina 500, Buenos Aires.

### AUSTRALIA-AUSTRALIE

Melbourne University Press, 369 Lonsdale Street, Melbourne C. I.

### AUSTRIA-AUTRICHE

Gerald & Co., Graben 31, Wien, 1.

B. Wüllerstorff, Markus Sittikusstrasse 10, Salzburg.

### BELGIUM-BELGIQUE

Agence et Messageries de la Presse, S.A., 14-22, rue du Persil, Bruxelles.

### BOLIVIA-BOLIVIE

Libreria Selecciones, Casilla 972, La Paz.

### BRAZIL-BRESIL

Livraria Agir, Rua México 98-B, Caixa Postal 3291, Rio de Janeiro.

### BURMA-BIRMANIE

Curator, Govt. Book Depot, Rangoon.

### CAMBODIA-CAMBODGE

Entreprise khmère de librairie, Imprimerie & Papeterie Sarl, Phnom-Penh.

### CANADA

The Queen's Printer/Imprimeur de la Reine, Ottawa, Ontario.

### CEYLON-CÉYLAN

Lake House Bookshop, Assoc. Newspapers of Ceylon, P.O. Box 244, Colombo.

### CHILE-CHILI

Editorial del Pacífico, Ahumada 57, Santiago.

Libreria Ivens, Casilla 205, Santiago.

### CHINA-CHINE

The World Book Co., Ltd., 99 Chung King Road, 1st Section, Taipei, Taiwan.

The Commercial Press, Ltd., 211 Honan Rd., Shanghai.

### COLOMBIA-COLOMBIE

Libreria Buchholz, Av. Jiménez de Quesada 8-40, Bogotá.

COSTA RICA

Imprenta y Libreria Trejos, Apartado 1313, San José.

### CUBA

La Casa Belga, O'Reilly 455, La Habana.

CZECHOSLOVAKIA-TCHECOSLOVAQUIE

Československý Spisovatel, Národní Třída 9, Praha 1.

DENMARK-DANEMARK

Ejnar Munksgaard, Ltd., Nørregade 6, København, K.

DOMINICAN REPUBLIC-REPUBLIQUE DOMINICAINE

Libreria Dominicana, Mercedes 49, Ciudad Trujillo.

ECUADOR-EQUATEUR

Libreria Científica, Casilla 362, Guayaquil.

EL SALVADOR-SALVADOR

Manuel Navas y Cia., 1a. Avenida sur 37, San Salvador.

ETHIOPIA-ETHIOPIE

International Press Agency, P.O. Box 120, Addis Ababa.

FINLAND-FINLANDE

Akateeminen Kirjakauppa, 2 Keskuskatu, Helsinki.

FRANCE

Editions A. Pédone, 13, rue Soufflot, Paris (V°).

GERMANY-ALLEMAGNE

R. Eisenschmidt, Schwanthaler Str. 59, Frankfurt/Main.

Elwert und Meurer, Hauptstrasse 101, Berlin-Schöneberg.

Alexander Horn, Spiegelgasse 9, Wiesbaden.

W. E. Saarbach, Gertrudenstrasse 30, Köln (1).

### GHANA

University Bookshop, University College of Ghana, Legon, Accra.

### GREECE-GRECE

Kauffmann Bookshop, 28 Stadion Street, Athens.

### GUATEMALA

Sociedad Económico-Financiero, 6a. Av. 14-33, Guatemala City.

### HAITI

Librairie "A la Caravelle", Port-au-Prince.

### HONDURAS

Libreria Panamericana, Tegucigalpa.

HONG KONG - HONG-KONG

The Swindon Book Co., 25 Nathan Road, Kowloon.

### ICELAND-ISLANDE

Bokaverzlun Sigfusar Eymundssonar H. F., Austurstræti 18, Reykjavik.

### INDIA-INDE

Orient Longmans, Calcutta, Bombay, Madras, New Delhi and Hyderabad.

Oxford Book & Stationery Co., New Delhi and Calcutta.

P. Varadachary & Co., Madras.

INDONESIA-INDONESIE

Pembangunan, Ltd., Gunung Sahari 84, Jakarta.

### IRAN

Guity, 482 Ferdowsi Avenue, Teheran.

### IRAQ-IRAK

Mackenzie's Bookshop, Baghdad.

### IRELAND-IRLANDE

Stationery Office, Dublin.

### ISRAEL

Blumstein's Bookstores, 35 Allenby Rd. and 48 Nachlat Benjamin St., Tel Aviv.

### ITALY-ITALIE

Libreria Commissionaria Sansoni, Via Gino Capponi 26, Firenze, & Via D. A. Azuni 15/A, Roma.

### JAPAN-JAPON

Maruzen Company, Ltd., 6 Tori-Nichome, Nihonbashi, Tokyo.

### JORDAN-JORDANIE

Joseph I. Bahous & Co., Dar-ul-Kutub, Box 66, Amman.

### KOREA-COREE

Eul-Yoo Publishing Co., Ltd., 5, 2-KA, Chongno, Seoul.

### LEBANON-LIBAN

Khayat's College Book Cooperative, 92-94, rue Bliss, Beyrouth.

### LUXEMBOURG

Librairie J. Trausch-Schummer, place du Théâtre, Luxembourg.

### MEXICO-MEXIQUE

Editorial Hermes, S.A., Ignacio Mariscal 41, México, D.F.

### MOROCCO-MAROC

Centre de diffusion documentaire du B.E.P.I., 8, rue Michaux-Bellaire, Rabat.

NETHERLANDS-PAYS-BAS

N.V. Martinus Nijhoff, Lange Voorhout 9, 's-Gravenhage.

NEW ZEALAND-NOUVELLE-ZELANDE

United Nations Association of New Zealand, C.P.O. 1011, Wellington.

### NORWAY-NORVEGE

Johan Grundt Tanum Forlag, Kr. Augustsgt. 7A, Oslo.

### PAKISTAN

The Pakistan Co-operative Book Society, Dacca, East Pakistan.

Publishers United, Ltd., Lahore.

Thomas & Thomas, Karachi.

### PANAMA

José Menéndez, Agencia Internacional de Publicaciones, Apartado 2052, Av. 8A, sur 21-58, Panamá.

### PARAGUAY

Agencia de Librerías de Salvador Nizza, Calle Pte. Franco No. 39-43, Asunción.

### PERU-PEROU

Libreria Internacional del Perú, S.A., Casilla 1417, Lima.

### PHILIPPINES

Alemar's Book Store, 769 Rizal Avenue, Manila.

### PORTUGAL

Livraria Rodrigues, 186 Rua Aurea, Lisboa.

### SINGAPORE-SINGAPOUR

The City Book Store, Ltd., Collyer Quay.

### SPAIN-ESPAGNE

Libreria Bosch, 11 Ronda Universidad, Barcelona.

Libreria Mundi-Prensa, Castello 37, Madrid.

### SWEDEN-SUEDE

C. E. Fritze's Kungl. Hovbokhandel A-B, Fredsgatan 2, Stockholm.

### SWITZERLAND-SUISSE

Librairie Payot, S.A., Lausanne, Genève.

Hans Raunhardt, Kirchgasse 17, Zürich 1.

### THAILAND-THAÏLANDE

Pramuan Mit, Ltd., 55 Chakrawat Road, Wat Tuk, Bangkok.

### TURKEY-TURQUIE

Librairie Hachette, 469 Istiklal Caddesi, Beyoglu, Istanbul.

UNION OF SOUTH AFRICA-UNION SUD-AFRICAINE

Van Schaik's Bookstore (Pty), Ltd., Church Street, Box 724, Pretoria.

UNION OF SOVIET SOCIALIST REPUBLICS-UNION DES REPUBLIQUES SOCIALISTES SOVIETIQUES

Mezhdunarodnaya Knizhka Smolenskaya Plashchad, Moskva.

UNITED ARAB REPUBLIC-REPUBLIQUE ARABE UNIE

Librairie "La Renaissance d'Egypte", 9 Sh. Adly Pasha, Cairo.

UNITED KINGDOM-ROYAUME-UNI

H. M. Stationery Office, P.O. Box 569, London, S.E. 1 (and HMSO branches in Belfast, Birmingham, Bristol, Cardiff, Edinburgh, Manchester).

UNITED STATES OF AMERICA-ETATS-UNIS D'AMERIQUE

Sales Section, Publishing Service, United Nations, New York.

### URUGUAY

Representación de Editoriales, Prof. H. D'Elia, Plaza Cagancha 1342, 1° piso, Montevideo.

### VENEZUELA

Libreria del Este, Av. Miranda No. 52, Edif. Galipán, Caracas.

### VIET-NAM

Librairie-Papeterie Xuân Thu, 185, rue Tu-Do, B. P. 283, Saigon.

YUGOSLAVIA-YOUGOSLAVIE

Cankarjeva Založba, Ljubljana, Slovenia.

Državno Preduzeće, Jugoslovenska Knjiga, Terazije 27/11, Beograd.

Prosvjeta, 5, Trg Bratstva i Jedinstva, Zagreb.

[61B1]

Orders and inquiries from countries not listed above may be sent to: Sales Section, Publishing Service, United Nations, New York, U.S.A.; or Sales Section, United Nations, Palais des Nations, Geneva, Switzerland.

Les commandes et demandes de renseignements émanant de pays où il n'existe pas encore de dépositaires peuvent être adressées à la Section des ventes, Service des publications, Organisation des Nations Unies, New York (Etats-Unis d'Amérique), ou à la Section des ventes, Office européen des Nations Unies, Palais des Nations, Genève (Suisse).

١٨٨٩ - ٦١  
حزيران (يونيه) ١٩٦١  
Litho in U.N.

الثلث : ١٥٠ سنتا امريكا أو شلنا و ٦ بنسات  
استرلينية أو ٦٥٠ سنتيما سويسريا  
(أو ما يعادلها من النقود الاخرى)

طبع في الأمم المتحدة  
09889-July 1961-950

Price: \$U.S. 1.50; 10/6 stg.; Sw.fr. 6.50  
(or equivalent in other currencies)

Report of the Economic and Social Council, 1 August 1959-5 August 1960  
Official Records: Fifteenth Session, Supplement No. 3 (A/4415)